

الرق في الإسلام

أحمد شفيق



الرق في الإسلام

رد مسلم على الكردينا لافيجري

تأليف
أحمد شفيق

ترجمة
أحمد زكي



الرق في الإسلام

أحمد شفيق

الناشر مؤسسة هنداوي
المشهرة برقم ١٠٥٨٥٩٧٠ بتاريخ ٢٦ / ١ / ٢٠١٧

بورك هاوس، شبيت سرتيت، وندسور، SL4 1DD، المملكة المتحدة
تلفون: + ٤٤ (٠) ١٧٥٣ ٨٢٢٥٢٢
البريد الإلكتروني: hindawi@hindawi.org
الموقع الإلكتروني: <https://www.hindawi.org>

إنَّ مؤسسة هنداوي غير مسؤولة عن آراء المؤلف وأفكاره، وإنما يعبر الكتاب عن آراء مؤلفه.

تصميم الغلاف: سحر عبد الوهاب

الت رقم الدولي: ٩٧٨ ١ ٥٢٧٣ ٠ ٥٠٩

صدر هذا الكتاب عام ١٨٩١.
صدرت هذه النسخة عن مؤسسة هنداوي عام ٢٠١٣.

جميع حقوق النشر الخاصة بتصميم هذا الكتاب وتصميم الغلاف مُرخصة بموجب رخصة المشاع الإبداعي: تَسْبُبُ المُصْنَفِ، الإصدار ٤. جميع حقوق النشر الخاصة بنص العمل الأصلي خاضعة لملكية العامة.

المحتويات

| | |
|----|---|
| ٧ | مقدمة الطبعة الثانية |
| ٩ | مقدمة المترجم |
| ١١ | فاتحة الكتاب |
| ١٥ | ١- الاسترقاق في الأزمان القديمة |
| ٢٧ | ٢- الكلام على الاسترقاق في القرون الوسطى |
| ٣٣ | ٣- الاسترقاق في الأزمان الحديثة |
| ٣٩ | ٤- الاسترقاق في الديانة النصرانية |
| ٤٧ | ٥- الاسترقاق عند أهل الإسلام |
| ٧٥ | ٦- الكلام على الرق في مصر من حيث العرف والأخلاق |
| ٧٩ | الملحقات |

مقدمة الطبعة الثانية

بِقَلْمِ أَحْمَدِ شَفِيقٍ

طبعت هذه الترجمة أول مرة سنة ١٨٩٢، وكان المؤلف عند تأليف هذه الرسالة بالفرنسية سنة ١٨٩١ (أحمد شفيق بك السكرتير الخاص لسعادة ناظر الخارجية) والمترجم حضرة أحمد زكي بك مترجم مجلس النظار.

وقد وردت بحاشية الكتاب تفسيرات لبعض ما ورد في صلبه وتعليقات عليه، معظمها بقلم المترجم، وبعضها مقيد بزمنه، وقد أبقيتُ عليها هنا في هذه الطبعة، حتى يعلم القارئ اتجاه التأليف والترجمة في ذلك الحين، ولفائدة بعض هذه التعليقات من الوجهة التاريخية.

وقد دعاني إلى إعادة طبع هذه الترجمة، نفادها من زمن بعيد، وورود طلبات من الكثرين بإعادة طبعها، ولأن هذه المسألة «الرّق في الإسلام» لم يتناولها البحث — فيما أعلم — طوال هذه المدة مع الحاجة إليها من الوجهات الدينية والاجتماعية والسياسية. وتتصدر هذه الطبعة بعد أن تغيرت الحالة من وجهة الاسترقاق، فعند تأليفها كان الرق منتشرًا في السودان وفي مواضع أخرى، وكان هناك قلم خاص في القاهرة لتحرير الرقيق، وقد أصبح الآن غير موجودٍ لانتهاء عهد الاسترقاق.

مقدمة المترجم

بِقَلْمِ أَحْمَدَ زَكِيِّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله، والصلة والسلام على سيدنا محمد وصبه وأهله ونسله والمقتدين بسننه من ذوي ملته في قوله و فعله.

وبعد، فإن الكرديتال لافيجري قد طبق الأرض ذكره، واشتهر في الخافقين أمره، وجرت على لسان البرق خطاباته، واستفاضت في الجرائد والصحف كتاباته، لأنه تصدى – كما يقول – للأخذ بناصر الأرقاء، ولكنه تطرف وتغالي، فقداته الغاية العمياء إلى الطعن على الديانة الحنيفة الغراء، فعدل عن واجب الاعتدال في جادة الجدال، ولذلك انبرى للرد عليه كثيرون من حلفاء هذا الدين المبين، وأنوه بهذا اليقين، ولكن الذي فاز بحسب السبق في هذا المضمار، وحاز الفضل والفاخر، هو حضرة المحقق البارع أحمد بك شفيق، كاتم أسرار سعادة ناظر الخارجية المصرية، فإنه أجاد في الكلام على الرق عند جميع الأمم، وفي جميع الأديان، ثم انتقل من هذه التوطئة إلى بيان الاستراقق في الإسلام، ليظهر فضل الدين الحمدي في هذا المقام، فينجلي الصبح لذى عينين، إذ بضدها تتميز الأشياء، وحينئذ يحكم العاقل الخبر، والناقد البصير، بأن جناب الكرديتال جنح إلى الاعتداء بدلاً من الاعتدال، ولما أتم المؤلف هذه الرسالة خطب بها على الجمعية الجغرافية الخديوية في جلسات متواصلة، ونالت من الإعجاب والاستحسان ما نالت، ولذلك طلب إلى كثير من الكباء وأهل الفضل أن أنقلها إلى اللغة العربية ليعم نفعها، وتكمل فائدتها،

فرجوت حضرة مؤلفها أن يجعل لي قسطاً من الفضل في هذا العمل، فتفضل بالإجابة، فاستخرت الله في هذه الخدمة الوطنية، غيرة على هذا الدين القويم، وشمرت عن ساعد الاجتهاد، فعرّبتها بغاية العناية، حتى جاءت بحمد الله تعالى مثالاً للترجمة التي يحافظ فيها على المعنى تمام المحافظة مع مراعاة القواعد الإنسانية العربية والأساليب القولية الكلامية التي تجعلها أهلاً للقبول عند الناطقين بالضاد في جميع البلاد، ثم حلّيتها بفوائد علمية وحواشٍ تاريخية جغرافية؛ لكي يكون المطلع عليها في غنى عن الرجوع إلى غيرها مما يدخل في دائرة بحثها، وقد راجعت الأصول وأمهات الكتب، فنقلت منها الأحاديث الشريفة بشرح بعضها، وكذلك فعلت ببعض الآيات القرآنية الكريمة، وأكملت القصص والحوادث التاريخية من مصادرها المعول عليها الموثوق بها، وفوق ذلك، فقد لاحظت بنفسي طبع هذه الرسالة على هذا الشكل الفائق الأنبي، والأسلوب الشائق الرقيق، فمزجت بين الحروف المختلفة المقدار كلما رأيت ذلك واجباً لتبنّيه القراء، واستلهفات الأنظار، وفصلت الفقرات عن بعضها فصلًا يسهل به التمييز بين المواضيع، جارياً في ذلك على النمط الذي اصطلح عليه أهل أوروبا من إتقان الطبع وإحكام الوضع.

فاتحة الكتاب

اتفق لي في أول يوليو سنة ١٨٨٨ أن حضرت بكنيسة^١ سان سولبيس^٢ في مدينة باريس، وسمعت نيافة^٣ الكردينال^٤ لافيجرى^٥ وهو يخطب بها على أهل تلك المدينة ويصف فظائع النخاسة بأفريقيا الوسطى، ويسوق لهم الحديث على الاسترقاق، وبساطته في البلاد الإسلامية، ولم يكتفى نياته بإدانة المسلمين بالدين الحمدى بهذا الأمر، بل نسب قبائمه إلى نصوص الشريعة التي جاء بها النبي عليه الصلاة والسلام.

ولما كانت هذه التهم لا أساس لها، ولا برهان ينهض عليها، وقد بثها في لوندراة وببروسيا^٦ دعاني حب الحقيقة إلى البحث عن هذا الموضوع في الكتب الدينية المعترفة لدينا، المعمول عليها عندنا، فأناجح لي الجد – بفضلـه تعالى – إقامة الحجة وإيراد الدليل على أن القرآن الشريف فوق كونه لم يعتبر الرقيق بمنزلة الحيوان، فقد جاء بكثير من النصوص والوصايا التي تفرض على المسلمين أن يحسنوا رعايته والعناء بشأنه، وأن تكون معاملتهم له بالحسنى والمرحمة، وهو أمر يجهله إلى الآن عامة الأوروبيين، حتى القاطنين منهم بديار المشرق، اللهم إلا ما ندر، فإنه بديه أن مجرد السكنى في بلد من البلاد لا توقف الإنسان تمام الإيقاف على كنه شرائعها، بل يعوزه أىًّا أن يكون عارفاً حق المعرفة بلغة أهليها، ولا ريب في أن علماء المشرقيات المتوفرة فيهم هذه الصفات، هم أقل من القليل.

وأتعشم في وجه الله الكريم أن يجعل نتيجة بحثي تُميّط اللثام عن حقيقة هذه المسألة الخطيرة التي كثر اهتمام الحكومات والأفراد بها في هذه الأيام.

قبل الخوض في هذا الموضوع ينبغي لنا أن نأتي بالإيجاز وبوجه العموم على ذكر الاسترقاق عند الأمم:

الرق هو حرمان الشخص من حرية الطبيعة وصيرورته ملّاً للغير.^٧

قالوا: إن الاسترقاق ظهر منذ كان المجتمع الإنساني، وهو قول في غاية الإصابة والسداد، فإنه ظهر حقيقة عندما وقعت المجتمعات البشرية الأولى، أيام كان حجاب الجهة مسدوًّا على عالم الفطرة، والذي أوجب حصول هذا الفعل هو أمر يسهل بسطه وإيراه، وذلك أنه لما كان العمل من أصعب الضرورات وأشقاها أخذ الإنسان في البحث عما يخلصه من عنائه ومكابدته، فإذا بطلبه بين يديه عند الهيئة الاجتماعية، فإن القوي ألزم الضعيف بالاشتغال، ومن ذلك نشأ الاسترقاق.

ثم جاءت الحروب، وتولدت الأطماع، فبنت الاسترقاق في جميع أجزاء العالم، وعند معظم الأمم، وصار الناس لا يقتلون العدو، بل يبقون عليه ليعمل لهم. هذا، واعلم أن طبيعة الأقاليم — وهي من أقوى العوامل في إنشاء الجمعيات البشرية — كان لها تأثير عظيم في زيادة الاسترقاق واتساع نطاقه، حتى إنه ما لبث أن بلغ عدد الأمم التي على البساطة والفطرة في جميع بلاد المشرق مبلغًا عظيمًا، ودرجة قاصية، وانتشارًا زائداً، فإن ثمن الرقيق كان زهيداً، وعمله مفيداً بالنظر إلى ما صارت إليه الصناعة والتجارة من التقدم والأهمية، ولقد كان الحال على خلاف هذا المنوال عند أمم الشمال، فإن تغذية الرقيق عندهم كانت تكلفهم مصرفًا جسيماً، ولم يكن لعمله كبير جدوى ولا فائدته، فلهذا كان الاسترقاق في بلاد الشمال منذ العصور الخواري أقل انتشاراً منه في جهات الجنوب من العمورة، وهذا يدلنا على أن الاسترقاق هو من الأمور الاقتصادية التدبيرية المترتبة على العمل والاشتغال.

ولنبحث الآن في حالة الرقيق عند الأمم المختلفة واحدة واحدة.

هوما مش

(١) الكنيسة ليس لها اشتراق في اللغة، قيل: إنها لفظة عربية. وقيل: إنها معربة كنشت. وقيل: إن للعرب لفظة أخذوها عن الروم، وهي فليس أو قليس، وإنها كنيسة بنها أبرهة على باب صناعه على ما قاله ياقوت. قالوا: ومن المحتمل أن كنيسة تحريف لفظ فليس. أقول: ويشهد لهذا الاحتمال أن اسمها بالتركية كليسة، وربما كانت منها

القلالية التي هي صومعة الراهب عند الأقباط، وأنها في الفرنساوية إنجليز، وفي التليانية كييزا، وهي عند الإفرنج مشتقة من لفظة يونانية (إكلزيما) معناها الاجتماع، والكنيسة في أيامنا هذه علم على متعبد النصارى، والكنيسة على متعبد اليهود. ا.ه. مترجم.

(٢) هي من أشهر العوائد بباريس في خط سان جرمان، مضى عليها زمان طويل حتى أمكن إتمامها؛ فإنها كانت موجودة في القرن الثاني عشر ثم دعت الحال لتوسيعها في القرن السادس عشر، ثم اضطرّ القوم لإعادة بنائتها كلها، فوضع الحجر الأول منها في سنة ١٦٤٦، ولكنهم رأوا تغيير التصميم حتى تكون فسيحة، ولم تتم بنايتها إلا في سنة ١٧٤٩ بواسطة اجتهاد القسوس، وتبرع أهل الخير والمال الكثير الذي تحصل من يانصيب (لوترية) فتحوه لأجل هذا الغرض، وفي أيام الثورة الفرنساوية أطلق عليها اسم «هيكل الانتصار» وقد أولت فيها وليمة عظيمة للجنرال بونابرت بعد عودته من مصر، وهي الآن أكبر محل لتخريج القسس وتعليم الرهبان. ا.ه. مترجم.

(٣) نيافة تعریف اصطلاح عليه العیسويون للفظة *Eminence* وهو لقب افتخاري، خاص بالكرادلة (جمع كردينال) منهم إيه البابا أوربانوس الثامن بمرسوم أي منشور أي تقليد (دكريتو) أصدره في ١٠ يناير سنة ١٦٢٠، وفي نيافة معنى الارتفاع والارتفاع يقال: جبل عالي المناف؛ أي المرتقى، وذلك موافق لمعنى اللغة الإفرنجية. ا.ه. مترجم.

(٤) الكردينال مغرب وهو أحد السبعين حبراً الذين تتألف منهم الدائرة المقدسة التي تجتمع لانتخاب البابا، وفي أثناء اجتماعهم لا يكون لهم أدنى علاقة أو أقل مواصلة مع الخارج، وكان مبدأ هذه العادة في سنة ١٢٧٠؛ فإن البابا إكليمينسس الرابع توفي سنة ١٢٦٨ ولم يتفق الكرادلة على تعيين خلفه إلى سنة ١٢٧٠، حتى تعبت الآمة من هذا التوانى، فحجزتهم كلهم في محل اجتماعهم إلى أن انتخبا واحداً منهم للجلوس على كرسى البابوية. ا.ه. مترجم.

(٥) أما الكردينال لافيجري فنكتفي بضبط اسمه الآن، فقد رأيت كثيراً من الناس ينطقون به على كيفيات مختلفة أغلبها بعيد عن الصحة؛ فهو لام بعدها ألف، ثم فاء فارسية قريبة المخرج من الواو، بعدها ياء، ثم جيم فارسية ساكنة، فراء مكسورة، بعدها ياء ساكنة. وسنأتي على ترجمة حاله في آخر الرسالة. ا.ه. مترجم.

(٦) جاء في رسالة مدرجة بجريدة الإنديبننس بلج (الاستقلال البلجيكي) الصادرة في بروسل بتاريخ ١٦ أغسطس سنة ١٨٨٨ كلام على خطابة ألقاها الكردينال لافيجري، قال صاحبه: «إن الخطيب لم يقدر على الامتناع عن المجاهرة بأن المسلمين يرون أن

اصطياد الرقيق حق لهم يكاد يكون واجباً عليهم، وهو حق لهم لأنهم يعتقدون ويقولون بأن الأسود ليس من العائلة البشرية، وأنه متوسط بين الإنسان والحيوان، بل إن بعضهم يرون أنه أدنى من الحيوان مقاماً». مؤلف.

(٧) هذا هو حده عند الإفرنج، وقال في التعريفات: الرق في اللغة الضعف، ومنه رقة القلب، وفي عرف الفقهاء عبارة عن عجز حكمي شرع في الأصل جزاء عن الكفر، أما إنه عجز فلأنه لا تملك ما يملكه الحر من الشهادة والقضاء وغيرهما، وأما أنه حكمي فلأن العبد قد يكون أقوى في الأعمال من الحر حسًّا. ا.ه. مترجم.

الفصل الأول

الاسترقاق في الأزمان القديمة

الفرع الأول: الاسترقاق عند قدماء المصريين

كان الرقيق في مصر عبارة عن آلة للعمل، وكان أيضاً من الأشياء المعدة لمشاهدة الزينة، ومظاهر الأبهة، فكان الأرقاء بقصور الملوك، وبيت الكهان، ودار المقاتلين. ثم إن الفاقة جعلت لسائر الأفراد سبيلاً إلى امتلاك الأرقاء أيضاً، وكان الاسترقاق عبارة عن الحق في إعدام الحياة والإبقاء عليها، وكان الأسارى على العموم أرقاء للدولة، يقومون بالأعمال والأشغال التي تستلزمها حاجات القطر، أو التي تدعوا إليها موجبات زخرفته وتحسين هيئته، وفيما عدا هذه التشديدات الخاصة بالاستخدام في الصالح العام قد تحسنت حالة الرقيق وتلطفت كثيراً، فكان يجوز رفع الأمة إلى مقام الزوجة، ثم إن الأخلاق والعادات كانت تقضي بالشفقة على الرقيق والدفاع عنه، بل إن الشريعة كانت تجعل حوله سياجاً يقيه من البغي والأذى، فقد نصت على أن من قتل الرقيق يقتل فيه.^١

الفرع الثاني: الاسترقاق عند الهنود

قد حددت شريعة مانو^٢ بطريقة شرعية دينية درجة السودرا (هو الرجل من الطبقة الدينية المستخدمة) مع البرهمي، بل ومع سائر الناس، فقد ورد بها «أنه إذا اشترى البرهمي رجلاً سودرا، بل وإذا لم يشتريه، فإنه يجوز له أن يجبره على خدمته بصفة كونه رقيقاً (دارا)، لأن مثل هذا الإنسان ما خلقه واجب الوجود إلا ليخدم البراهمة». ثم إن السودرا وإن أطلق سيده سراحه، لا تفارقه صفة الخدمة، لأنه من ذا الذي يمكنه أن يزيل عنه حالة طبيعية مرتبطة به!

ثم قيل في تلك الشريعة:

إذا اضطهد السودرا أحد البراهمة فلا مندوحة عن قتله البتة، وإذا وجه رجل من الطبقة الدينية سبباً فاحشاً إلى أحد الدويدياس (أي أولئك الذين تتالف منهم الطبقات العليا الثلاث؛ وهم البراهمة وكشاترياس وفيزياس) فجزاؤه سل لسانه، لأنه ناتج من القسم الأسفل من برهمة، وإذا ذكر أحدهم باسمه وبطبقته على هيئة يؤخذ منها الإذراء، فجزاؤه أن يوضع في فمه خنجر طوله عشر أصابع، بعد إحمائه بالنار إحماءاً شديداً، فإذا ساقه عدم الحزم وقلة التبصر إلى بذل النصائح والمواعظ للبراهمة فيما يتعلق بواجباتهم، فعلى الملك أن يأمر بوضع الزيت المغلي في فيه وفي أذنه. إذا سرق البرهمي من السودرا عوقب بالغرامة، أما إذا سرق السودرا من البرهمي فجزاؤه أن يحرق، وإذا تجاسر السودرا على ضرب أحد القضاة فليتعلق بسفود^٣ وليسُو حِيّاً، فإذا ارتكب البرهمي مثل هذه الجريمة فليغفر.

وقد تقرر في الشرائع البرهمية تقسيم جميع الأشخاص الملزمين بالخدمة إلى قسمين؛ وهما الخادمون والأرقاء، فأعمال الطاهرة من خصائص الخادمين، والأعمال النجسة على عواتق الأرقاء.

الفرع الثالث: في الاسترقاق عند الآشوريين والأمم الإيرانية

من نظر إلى تاريخ مملكة آشور^٤ في الأحقاب السوالف علم أن الاسترقاق كان عريقاً بها متأسلاً فيها، فقد كانت القصور مغتصبة بالنساء والأرقاء المخصصين للجمال والزينة. أما مملكة الفرس التي امتد سلطانها إلى حدود آسيا المعروفة في وقتها، فقد استجمعت جميع أنواع الاستخدام المعروفة عند كثير من الأمم المختلفة، فكان الأرقاء الرعاة، والأرقاء الخاصون بحاجات الزينة، والثروة واليسار، وكان في معبد أنايتس^٥ بأرمينيا وهيكيل كومانة بكيدوكية^٦ أرقاء قد أعدوا لعمل الخبائث المستقبحة المنكرة التي قضت بها خرافات القوم.

وقد أوجد العرف والاصطلاح في بعض البلاد أوقات للأرقاء يتفرغون فيها لأنفسهم طلباً للراحة، بل قد اجتهد واضعوا الشرائع عندهم في تقليل إجحاف الموالي بمواليهم وتحفيض وطأة مظالمهم عليهم؛ قال هيرودوت^٧: «لا يجوز لأي فارسي أن يعاقب عبده على

ذنب واحد قد اقترفه بعקב بالغ في الشدة والصرامة». ولكن إذا عاد العبد لارتكاب هذا الذنب بعد ما أصابه من العقاب، فلمولاه حينئذ أن يعدمه الحياة، أو أن يعاقبه بجميع ما يتصور من أنواع العذاب.

الفرع الرابع: في الاسترقاق عند الصينيين

قد أرخت الأيام سداها، وألقت الليالي ستارها، على مبدأ ظهور الاستعباد بهاتيك البلاد،^٨ فلقد كان الاستخدام للمنفعة العمومية موجوداً بها قبل التاريخ المسيحي بأجيال طوال، يقوم به المحكوم عليهم والأسرى، ثم امتنجت أخلاق القوم بهذه العادة، فاستعملوا الاسترقاق، وكانوا يجلبون الرقيق من الخارج، أو يأخذونهم من ذات الصين، كما كانت تفعل الدولة نفسها. أما من الخارج فبواسطة الحروب والأسلاب، إذ كانوا يوزعون الغنائم من أناس وأشياء على كبار الضباط، أو يأتون بآثاثهم لخزينة الدولة، وأما في نفس البلد فبسبب الفاقة والاحتياج، لأن الفقير كان يضطر لبيع نفسه أو لبيع أولاده.

فكان هناك عائلات مستعبدة بسبب الشدة، وأرقاء قد بيعوا بالثمن، وكان للمولى على رقيقه التصرف المطلق؛ يبيعه كما اشتراه، بل ويبيع أولاده.

والظاهر أن الاسترقاق كان في بلاد الصين قليل الشدة والصعوبة، فإن الشرائع والعرف والأخلاق كانت تساعد على تلطيف حاله، فقد أصدر الإمبراطور كوانججون (وهو الذي كان عائشاً بعد المسيح بخمسة وثلاثين سنة) أمرين اثنين بوقاية حياة الرقيق وشخصه، ضمنهما عبارات تشف عن كمال المروءة، وتشعر بمقام الإنسانية ودرجاتها العالية، فقد قيل فيهما: «إن الإنسان هو أفضل وأشرف المخلوقات التي في السماء والتي في الأرض، فمن قتل رقيقه فليس له من سبيل في إخفاء جرمه، ومن أخذت به الجراءة فكوى رقيقه بالنار حوكم على ذلك بمقتضى الشريعة، ومن كواه سيده بالنار دخل في عداد الوطنيين الأحرار». ولقد كان بعض الأرقاء يصادفه الحظ، ويقبل عليه الدهر، فتسمو به المناسب إلى أن يكون موضع الثقة من مولاه، بل ويجد في بعض المكاسب طريقة ينال بها حريته، ويتخلص من ربقة الرق، ولهذا كان الاسترقاق قليلاً عند أمة الصينيين، التي امتازت بجودة الفطانة، وسلامة الفكر، وأصالة الرأي.

الفرع الخامس: في الاسترقاق عند العبرانيين

وجد الاسترقاق عند هذه الأمة منذ الأزل من القديمة جدًا، وكان الأرقاء في زمن أنبياءبني إسرائيل معدودين من أصول الثروة وأسباب الغنى عند أولئك الرؤساء، الذين كان دأبهم الحل والترحال والضرب في أطراف البلاد، وكان مقام الأرقاء كمقام الماشية، ولكن كما أن صاحب الدابة لا يرضى بتحميلها فوق طاقاتها، وكما أن صاحب الناقة لا يجهدها أكثر مما في استطاعتها، كذلك كان شأن السيد الحكيم المتبصر، فإنه ما كان يلزم رقيقه بعمل يزيد عن الحد، وكان للأرقاء عندهم بعض الحقوق، فكان لهم أن يستريحوا سبعة أسابيع في السنة، ولا يجوز للرجل أن يضرب عبده ضرباً مبرحاً مرهقاً، ومن فعل ذلك أخذ بعقوب فيه بعض الشدة، وكذلك من بت الرقيق أو كسر له عضواً أو سٹاً. ولهذا يصح القول بأن العبرانيين كانوا يعاملون الأرقاء معاملتهم أنفسهم، وكان كثيراً ما يتافق للمولى أن يميز إحدى إماءه، فيتخذها حليلاً له، بل الأغرب من ذلك أن العبد الذكر كان يباح له في بعض الأحيان أن يتزوج بنت مولاه، وذلك حينما لا يكون للمولى أولاد ذكور، وفوق ذلك، فإن العبرانيين كانوا يتسرعون غالباً بجواريهم.

وخلاله القول أن الاسترقاق عند العبرانيين، وعند غيرهم من سائر أمم المشرق كان مقوروناً بالتلطف والتعطف، اللذين لا يُرى لهما مثيل في بلاد اليونان، ولا في مدينة روما، وفضلاً عن ذلك فقد ورد بشريعة سيدنا موسى عليه السلام أن العبد إذا استحق القصاص فلا يصدر الحكم عليه إلا من القاضي دون سواه، فكان في ذلك احتياط دقيق ورحمة بأولئك المساكين؛ لئلا يكونوا عرضة لقسوة المولى، وغرضًا لسهام أهواهم.^٩

الفرع السادس: في الاسترقاق عند الإغريق^{١٠}

كان الاسترقاق أمراً شائعاً في جميع بلاد اليونان، ولم يكن في الفلاسفة الكثيرين الذين تفتخر بهم هذه البلاد من أنكر الاسترقاق أو اعتبره مخالفًا للعدالة والأدب ومكارم الأخلاق، بل إن أرسطو نفسه أيد صحته، وأثبت مشروعيته، معتمداً في رأيه على اختلاف السلائل البشرية وتنوع أصناف بني آدم، وقد عرَّف الرقيق بأنه «آلة ذات روح أو متعة قائمة به الحياة»^{١١} ثم قسم الجنس البشري إلى قسمين؛ وهما: «الأحرار والأرقاء بالطبع». وكان اليونان يقسمون الرقيق إلى صنفين متباينين؛ فالصنف الأول سكان الأقطار التي افتتحوها، وغلبوا أهلها على أمرهم، وكان هؤلاء الأرقاء تابعين لأرضهم، ومعتبرين

كجزء منها، والصنف الثاني أرقاء البيع والشراء، وهؤلاء كان للمواли عليهم حق السيادة المطلقة.

وأغلب الأرقاء كانوا من الفريق الثاني، وما كان للمرأة التي تباع أو تؤسر أن تمتنع عن الافتراض لسيدها، وكانوا يقولون بحرية من يولد من مثل هذه المخالطة، ولكن ذلك كان وصمة عليهم، وموضع معرة تدنسهم، وسبباً في سقوط اعتبارهم عن غيرهم.

وكان الاسترقاق للعهد الأول بالتلচص في البحر، فكانوا يختطفون سكان السواحل لاسترقاقهم، ثم صارت المستعمرات اليونانية في آسيا الصغرى أسواؤها عظيمة تباع فيها العبيد وتشرى، بل كانت أثينية^{١٢} نفسها من أهم هذه الأسواق، ولم يكن لها من يُزاحمتها في هذه التجارة إلا بعض أسواق قدّيمه لقربها من موارد الرقيق، وذلك مثل قبرص وساموس، وخصوصاً صاقس،^{١٣} بل قيل إن سكان هذه الجزيرة هم أول من اتّجر بالأرقاء والإماء. وكان العبيد يعملون لمواليهم أو لأنفسهم، فإذا عملوا لأنفسهم كان عليهم أن يدفعوا لأسيادهم مبلغاً معيناً في كل يوم على سبيل جعلية يجعلونها لهم، بل يظهر أنه كان يوجد كثير من بنى يونان من اشترو العبدان، وخصوصاً لهم للإجارة ليس إلا – ولعمري إن ذلك من أفضل الوجوه وأحسن الطرق في استعمال المال واستغلاله.

وكان العبيد قائمين في أثينية بخدمة المنازل أيضاً، ولم يكن في هذه المدينة رجل عضه الفقر وأخني عليه الدهر حتى أحربه من امتلاك عبد واحد على الأقل، يشغله في القيام بلوازم منزله.

وكان حق المولى على عبده لا يختلف في شيء من الأشياء عن حقه على سائر مملوكاته، فكان يجوز له رهنـه^{١٤} على أن حالة العبد عند اليونان لم تكن في الشدة والمقاسة مثلها عند أمّة الرومان، وذلك فيما خلا مدينة إسبرطة؛ فقد قال المؤرخ بلوترك:^{١٥} «إن الحر فيها كان أكثر الأحرار حرية، وإن الرقيق أكثر الأرقاء استرقاقاً».

وكان المولى منهم يعاقب عبده بالجلد بالسوط، وبالطحن على الرحم، وكان يكوي الآبق أو الوارد من البلاد المتبربة^{١٦} بالحديد المحمي على جبهته، على أن حياة الرقيق وشخصه كانوا في كتف القانون ورعايته، فما كان يجوز إعدامه الحياة إلا بعد صدور الحكم القانوني عليه.

وقد كان يوجد بأثينية أناس من العتقى، ولكنهم ما كانوا يكتسبون الحقوق الوطنية، فكان مقامهم كالأغراط المقطوعين في البلاد ليس إلا، بل كانوا ملزمين بالولاء لمواليهم مدى الحياة، وأن يقوموا لهم بواجبات مفروضة، وكان هناك أرقاء عموميون تشتيتهم الدولة

للقيام ببعض الشؤون، فمنهم فريق كان ينطأ به حفظ المدينة وخارتها، فكان الواجب عليهم المحافظة على استباب الأمن وتوطيد دعائم الراحة في المجتمعات العمومية.

الفرع السابع: في الاسترقاق عند الرومانيين

إن العادة التي جرى عليها السلف في الأزمان القديمة من استعباد الأسارى كانت بالطبع متبعة أيضًا عند الرومانيين، فكان العمل برومة^{١٨} في مبدأ الأمر موكولاً إلى العاملين الأحرار، ولذلك انبثت روح الشهامة والرجولية في جميع سكان هذه المدينة الشهيره في مبادئ تاريخها، على أن هذه الحالة لم تبق على ما هي عليه، بل زالت بالمرة لاتساع نطاق المدينة، وتطرق وجوه الزخرف والبهرجة إليها، فكثر عدد الرقيق، ثم ازدادت لما توسيع روما في الفتوحات وغزو البلاد، فوضع البطارقة^{١٩} والأغنياء أيديهم على العبيد واستعملوهم في حراثة أراضيهم، ولم تلبث الصنائع والفنون الميكانيكية أن وقعت أيضًا في أيدي الرقيق.

وكانت وجوه الاسترقاق برومة متعددة، فإنه فضلًا عن استرقاق الأمم المغلوبة بالحرب واستعبادها كان هناك صنف آخر، وهو العبيد بالولادة؛ أي الذين يولدون من الأرقاء. وصنف ثالث من الأحرار الذين قضت عليهم بعض نصوص القانون بالوقوع تحت نير العبودية،^{٢٠} ولا حاجة للقول بأن الحرب كانت من أعظم موارد الاسترقاق عند الرومانيين، ولذلك كان النخاسون يرافقون الجيوش عادة، وكثيرًا ما كان يتافق بيع آلاف من الأسارى بأثمان بخسة، وذلك عقب فوز عظيم في وقعة مهمة، وكانوا يسرقون الأطفال لبيعوهم، والنساء ليتذوهن لقضاء الفاحشة وارتكاب الفجور.

وكان الرومانيون يعتبرون هذه التجارة مخلة بالشرف مسقطة للاعتبار، ولكنها كانت تجارة رابحة ناجحة، وكان الذين يتعاطونها يحصلون على أموال طائلة، وثروة وافرة، فمنهم النخاس تورانيوس الذي كان في أيام أغسطس ممتنعًا بشهرة فائقة وصيت بعيد.

وكانت العادة في روما بيع الرقيق بالمزاد، فكانوا يوقفونهم على حجر مرتفع، بحيث يتيسر لكل واحد أن يراهم، ويمسههم بيده ولو لم يكن له رغبة في الشراء، وكانت العادة أن المشتري يطلب رؤية الأرقاء عراة تماماً، لأن بائعي الرقيق كانوا يستعملون وجوهًا كثيرة من المكر لإخفاء عيوب الرقيق الجثمانية، كما يفعلاليوم الجمبازجية^{٢١} في الخيول.

وكانت أثمان العبيد المتعلمين المتأدبين غالية جدًا، ومثلهم المعدون لتشخيص الروايات، ولا تسل عن المغالاة في دفع الأثمان الزائدة لمشتري الجواري الحسان البارعات في

الجمال الذي يجعل مقتنيهن حظاً كبيراً في الاستحسان على كثير المال، بسبب تعرضهن للفسق والفحش، وفي عهد الدولة كان القوم يدفعون المبالغ الباهظة للاستحسان على بنات ذات دلال، وذلك حيثما ازداد فساد الأخلاق واختلت قواعد الآداب وانتشرت الزخرف فيهم إلى ما تجاوز الحدود.

وكانت روما شبيهة ببلاد اليونان في تقسيم الأرقاء على أنواع؛ فمنهم الأرقاء العموميون،^{٢٢} ومنهم الأرقاء الخصوصيون؛ فأفراد الفريق الأول كانوا ملوكاً للحكومة، وكانت حالتهم أفضل وأحسن من حالة إخوانهم بكثير، فكان عليهم العناية بشأن المباني العمومية، بل ومساعدة القضاة والكهنة في القيام بواجبات وظائفهم، وكانوا يستخدمون فوق ذلك سجانين وجلادين (سيافين) وملحين وأمثال ذلك من الوظائف، وأما أفراد الفريق الثاني فكان عليهم أن يقوموا بكلفة شئون الخدمة في دور مواليهم، لأن يكونوا بوابين وخدميين وطهاة^{٢٣} ومستخدمين لقضاء الحاجات وما أشبه ذلك.

ولم يكن في نظر القانون إلا كشيء من الأشياء، فليس له ملكية ولا عائلة ولا صفة شخصية.

وقد سبق لنا القول بأن الولادة قد تكون سبباً في الاسترقاق، ولذلك كان القانون يبيح للسيد استرقاق من تلده أمته، والمقرر في الشريعة الرومانية أنه فيما عدا النكاح تكون حالة الولد شبيهة بحالة أمه حين وضعها له، بمعنى أنها إذا كانت حرمة في ذلك الوقت فالولد يكون حراً، وإذا كانت رقيقة فالولد يكون رقيقاً أيضاً مهما كانت حالتها في أثناء الحمل، على أن هذه الشدة قد تلطفت فيما بعد وتقرر أنه يكفي في حرية المولود أن تكون أمه نالت حرمتها أثناء الحمل^{٢٤} (انظر فتاوى بوسينيانوس).

وكان حق العقوبة من نتائج سلطة المولى على أرقائهم، فكان الأرقاء الذين يأتون بهفوة يجازون عليها بالشدة، وفي بعض الأحيان بقسوة فائقة عن الحد لم يسمع لها بمثيل، فكان أخف العقوبات وألطافها عندهم استعمال الرقيق في مشاق الحراثة والزراعة، وهو مكبل بالسلسل مثلث بالأغلال معرض لأقصى أنواع العذاب، وأما العقوبة بالجلد بالسياط فكانت في غاية القسوة ونهاية الشدة، حتى إنها كانت تنتهي بالهلاك في أغلب الأوقات، وكانوا يعاقبون الرقيق أيضاً بتعليقه من يديه وربط الأثقال في رجليه.

وما زال الأرقاء يقاسون أنواع العذاب، ويغانون أصناف الأوصاب، حتى آل الأمر بواسعي الشرائع للنظر إليهم بعين الشفقة والرحمة، وتدوين الأحكام القاضية برعايتهم، وحسن معاملتهم، وأول قانون في هذا المعنى هو قانون بترוני، وفيه أنه يحرم على المولى

إلزام أرقائهم بمقاتلة الوحوش الضاربة والحيوانات الكاسرة، على أنه قد تدون فيه أن الرقيق الذي يأتي جرماً يستوجب هذا الجزاء يجوز لسيده أن يعاقبه به بعد التصرّح من القاضي. وقد أصدر أنطونان^{٢٥} أمراً حصر فيه ما يسمونه بحق الحياة والممات الذي يعتبره الفتى جايوس^{٢٦} من حقوق الأمم والملل، فقال أنطونان: «إذا قتل المولى عبده بغير حق وجبت معاقبته كأنه قتل عبداً لغيره». ^{٢٧} وقد تقرر في هذا الأمر أيضاً نهي المولى عن سوء معاملة أرقائهم، ثم صدر أمرٌ من كلوديوس تدون فيه أنه «إذا قتل السيد عبده عُذْ مرتكباً لجناية القتل».

هوما مش

(١) وكذلك الديانة، فقد تقرر بها أن الميت عند محاسبته أمام محكمه أزيرس يشهد على نفسه في خلال تنصله بأنه لم يسع في ضر العبد عند مولاه (انظر تاريخ المشرق لباسبريو، وقد أخذت في ترجمته بناء على طلب نظارة المعارف للتدرис عليه في مدارس الحكومة وسيطبع قريباً إن شاء الله). ا.ه. مترجم.

(٢) مانو هو مُشرّع هندي ينسبون إليه وضع مجموع شرائع مشهور، وهو أقدم الماجمِيع المعروفة من هذا القبيل، وأسامه بلغتهم (مانافا ذارما ساسترا)؛ أي مجموع شرائع مانو، وهو كتاب وافٍ في علم الأخلاق وفي الشرائع منظوم باللغة السنسكريتية، وقد ترجم إلى اللغة الإنجليزية وطبع في كلكته سنة ١٧٩٤، وفي لوندري سنة ١٧٩٦، ثم ترجم إلى الفرنساوية وطبع من سنة ١٨٣٢ إلى سنة ١٨٣٣ في باريس، ويقولون إنه ابن برهمة، وإن الإنسان الأول، وأما الوقت الذي كان عائشاً فيه فهو مجهول، ومع ذلك فإن مجموع القوانين المنسوب له هو متأخر على الفيدا (أقدم وأقدس كتاب عند الهند)، وقد رأى بعضهم في مشابهة الأسماء أن مانو هذا منا أو مينيس أول ملوك مصر، ومينوس ملك أقريطيش (جزيرة كرييد) ومشعرها. ا.ه. مترجم.

(٣) السَّفُود كَتْنُور، ويضم، وهو حديدة يشوى بها اللحم (وهو المعروف بالسيخ) وجمعه سفافيد. وسفد اللحم نظم في السفود للاشتاء. ا.ه. مترجم.

(٤) اسمها بالفرنساوية Assyrie، وقد وردت في الكتب العربية القديمة المعترفة مثل مروج الذهب ومحتصر الدول وطبقات الأطباء وغيرهم آثار بالثاء، وجاءت في التوراة آشور بتتشديد الشين. ا.ه. مترجم.

(٥) وهي إلهة تسمى أيضًا أناهيد كان الليديون والأرميون والفرس يعبدونها، وقد شبهها اليونان تارة بالإلهة ديان (إلهة الصيد) وتارة بالزهرة (إلهة الجمال التي تولدت من زَبَد البحر)، وكانوا يحتفلون بموسمها بأرمينية في كل ستة شهور، وكان الكهنة يزفون تمثالها ويرقصون حوله شاكبي السلاح، ويتجمع الأهالي وتأخذ بهم السورة الدينية مأخذها حتى إذا تملّكهم السرور وتولاهم الابتهاج خلعوا العذار وارتکبوا أعمالاً فاحشة مستنكرة من غير أن يكون لهم من الحياء رادع، وكانوا يتقدّبون إليها ببنات أبكار يربين في بدل عرضهن وهن حجابهن تزلّغاً إليها. ا.هـ. مترجم.

(٦) كومانة (واسمها الآن البستان) هي إحدى مدائن كيدوكيّة على نهر ميلاس (الذي هو الآن نهر قره صو، ولفظة ميلاس معناها الأسود، وقره بالتركية معناها كذلك أيضًا). كان يحكم هذه المدينة كاهن بصفة ملك، ويقيم في هيكل به ستة آلاف قسيس، وكان هذا الرئيس يُنتخب من العائلة الملوكية بكدوكيّة، وكانت الإلهة المعبدة في هذا الهيكل هي التي يسمّيها الرومان بيلونة إلهة الحرب، وربما كانت هي نفس آناتيس الأرمنية. وكدوكيّة اسم مملكة قديمة صغيرة مستقلة من بلاد آسيا الصغرى، وهي في الجهة الشرقيّة على حدود أرمينية وسورية. ا.هـ. مترجم.

(٧) مؤرخ يوناني شهير يلقب بأبّي التاريخ، ولد في سنة ٤٨٤ ق.م، وساح في شبابه ببلاد اليونان ومصر وأسيا ليقف على أنباء الأمم وعاداتها، ولما عاد وجد الظلم ضارباً أطناهه في وطنه، فاضطر لأن ينزع إلى ساموس، ولكن رجع إلى بلده بعد قليل وكسر شوكة الطاغية وقلبه قلبًا لا رجوع له بعده، ولكنبني وطنه لم يعرفوا له هذا الجميل، فبارحهم وأخذ في كتابة تاريخه، وقد تلاه على اليونانيين وهو مجتمعون في أحد الألعاب العمومية المعروفة عندهم، فصادف نجاحًا تاماً، حتى إنهم كافئوه بمبلغ عشر وزنات ذهبًا (٥٤٠٠٠ فرنك؛ أي: ٢٠٧٧ جنيهًا مصرى تقريبًا)، ثم اعتكف في بلاد إيطاليا، ومات بها طاعناً في السن في سنة ٤٠٦ ق.م، وتاريخه عبارة عن سبعة كتب، موضوعها حروب اليونان مع الفرس والماديّين، وتكلم في مقدمته على تاريخ الماديّين والفرس والمصريّين وجملة أمّ أخرى، وهو يعتبر أصدق مؤرخي السلف على ما فيه من السذاجة وكثرة التصديق لكل ما يلقى إليه، والبحث على الأمور العجيبة الخارقة العادة، ولكنه يرويها على سبيل أقاويل، وينسبون إليه ترجمة حياة هوميروس الشاعر الطائر الصيت وهي ليست له، ولكنها قديمة جدًا، وقد ترجم كتابه إلى أغلب لغات أوروبا، وإلى اللغة العربيّة أيضًا، واسمها في الكتب القديمة هيروودطس. ا.هـ. مترجم.

(٨) هذا أصلها الفرنساوي L'origine del'esclavage en Chine se perd dans la nuit des temps ولا تنفر منه أذن العربي؛ فقد أحبيب وضع الأصل هنا حتى يكون نبراً لغيري، ويكتفيهم مؤنة البحث والعناء، لأن هذه الاستعارة الفرنساوية كثيرة الاستعمال جدًا عند الإفرنج.
ا.ه. مترجم.

(٩) جاء في الإصلاح الحادي والعشرين من سفر الخروج ما نصه: إذا ابتعت عبداً عبرانيًا فليخدمك ست سنين، وفي السابعة يخرج حرّاً مجاناً، وإن دخل وحده فليخرج وحده، وإن كان ذا زوج فليخرج زوجه معه، وإن زوجه مولاه بمرأة فولدت له بنين أو بنات فالمرأة وأولادها يكونون ملواه وهو يخرج وحده، وإن قال العبد قد أحبيب مولاي وزوجي وبني لا أخرج حرّاً، يقدمه مولاه إلى الآلهة إلى مصراع الباب أو قائمته ويتحقق مولاه أذنه، فيخدمه إلى الدهر، وإن باع رجل ابنته أمّة، فلا تخرج خروج العبيد، وإن كرهها مولاهما الذي خطبها لنفسه، فليدعها تفك، وليس له أن يبيعها لقوم غرباء، لأنه قد غدر بها. ا.ه. مترجم.

(١٠) هو اللفظ الوارد في الكتب العربية القديمة علماً على قدماء اليونان، وهو تعريب لفظة جريك Grecs. ا.ه. مترجم.

(١١) هذا التعريف غريب صدوره عن أبي المنطق ومختاره، فإنه غير جامع وغير مانع كما هو ظاهر، وأرسطو أو أرسطاطاليس أو أرسطوطاليس أشهر من نار على علم. ا.ه. مترجم.

(١٢) وقد تكتب أتينا، وهي عاصمة بلاد اليونان الآن، وقد كان لها شهرة فائقة في قديم الزمان، لكنها كانت منبع الصنائع والعرفان، وعدد سكانها ٦٦٥١٠. ا.ه. مترجم.

(١٣) قبرص أو قبرس جزيرة بالبحر الأبيض المتوسط، كانت للدولة العلية وتخلت عنها للإنكليز بمقتضى معاهدة برلين سنة ١٨٧٨، وعدد سكانها ١٥٠٠٠ نسمة، وساموس إحدى جزائر الأرخبيل، وهي إمارة مستقلة تابعة للدولة العلية، وسكانها ٣٦٠٠٠ نفس، وساكس أو صاقس، وقد تكتب ساقز، إحدى جزائر الأرخبيل، وأهلها يدعون أنها مولد هوميروس شاعر اليونان المشهور. ا.ه. مترجم.

(١٤) في الأصل الفرنساوي رهنه أو ارتهانه le danner ou le recevoir en gage ولا معنى للارتahan في هذا المقام، فلا يتصور أن السيد يرتهن لنفسه عبد نفسه كما هو ظاهر. ا.ه. مترجم.

(١٥) إسبرطة وتسمى أيضًا لقدمونه، كانت من أشهر بلاد اليونان القديمة، وكانت عاصمة لاكونيا أو جمهورية إسبرطة، وكانت مناظرة أثينا، وهي الآن أكواخ من الأطلال. ا.ه. مترجم.

(١٦) ويسمى بلوطربوس، بالطاء أو بالباء، مؤرخ وأخلاقي يوناني مشهور، ألف كتاباً جليلاً اسمه (تراجم المشاهير والأعيان برومة وببلاد اليونان)، وغير ذلك من الرسائل العديدة في السياسة والتاريخ والفلسفة؛ مثل «أصل النفس» و«صمت الهاتفين بالغيب» و«ذكاء سocrates» و«التربية» و«كيفية تلاؤه منظومات الشعراء» و«تناقض الرواقين» (أصحاب زينون) و«ثروة الرومانيين» و«الوليمة وأمور تتعلق بالمائدة». ا.ه. مترجم.

(١٧) يريدون بالأمم المتبربة كل من عدا اليونان، كما أن الرومانيين يقصدون أيضاً بهذا اللفظ كل من لم يكن له حق الوطنية في مدينة روما. والعجم عند العرب كل من ليس عربي، وهذا منشؤه حب الاستئثار ونظر كل أمة إلى نفسها بعين الإجلال والإكبار. ا.ه. مترجم.

(١٨) هي أشهر من أن تُعرف؛ فقد مضت عليها الشهور والدهور وهي سيدة الدنيا القديمة بأسرها، وكانت جمهورية ذات شوكة ومنعة وعاصمة للمملكة الرومانية، وهي الآن تحت مملكة إيطاليا، ويقيم فيها الملك وأيضاً البابا (وهو رأس الديانة العيساوية الكاثوليكية)، وفيها كثير من الآثار الفائقة والعمائر المعجبة، وعدد سكانها ٢٣٥٣٠٢ وهي قائمة على سبعة تلال أسسها رومولوس في سنة ٧٥٣ ق.م على ما جاء في الروايات المتواترة، وتولوها سبعة ملوك، ثم حكمها السناتو ثم القنصلان معًا، وتاريخ تلك الأيام سقيم غير صحيح ولا محقق، وكان لقب أسقف روما هو اللقب الوحيد الذي يعرف به في الأجيال الأولى من الكنيسة الأحبار الذين سموا فيما بعد بالباباوات، وتاريخ روما هو الذي يبتدئ من عام تأسيسها في سنة ٧٥٣ ق.م، ولشهرة هذه المدينة قد ضرب بها المثل في اللغات الإفرنكية في أمور كثيرة، فمن جملة أمثالهم قولهم: (كل طريق يوصل إلى روما) و(روما لم تتم في يوم واحد) و(بالسؤال يذهب الإنسان إلى روما) و(يلزم الإنسان أن يعيش في روما بحسب اصطلاح أهلها) و(من يذهب إلى روما وهو كالبهيم يرجع منها وهو كذلك)، ويقابلها في الأمثال العامية عندنا: (سكة أبو زيد كلها مسالك) و(ربنا خلق الدنيا في ستة أيام) و(اللي يسأل ما يتوجهشى) و(إن دخلت بلد والتقيت أهلها يعبدوا التور حش وادي له) و(حمار الصيف حمار الشتا).

(١٩) جمع بطريق Patricien، وليس البطارقة رؤساء الديانة كما يتبارد للوهم، وكما ورد في بعض الكتب العربية خلطًا بكلمة بطرك وبطريك (رئيس رؤساء الأساقفة)،

وإنما هي كلمة يونانية Patricius وهي تطلق على أعضاء العيال الأصلية التي كان أشرف الرومان مؤلفين منها، أو سلالتهم بالولادة أو التبني. ا.ه. مترجم.

(٢٠) مثل المدين الذي لم يتيسر له إيفاء دينه، فإنه كان يصير رقيقاً لدائه وغير ذلك. ا.ه. مترجم.

(٢١) بيتاً على الخيل. ا.ه. مترجم.

(٢٢) جاء في الأصل Privés سهواً، وحقها Publics. ا.ه. مترجم.

(٢٣) طباخين. ا.ه. مترجم.

(٢٤) ولو كانت فاقدة لها حين الوضع؛ فإن نوال الحرية ثم فقدتها ثم نوالها وهذا كان كثير الوقوع عندهم بمقتضى قانونهم. ا.ه. مترجم.

(٢٥) ويلقب بالتقي، وهو إمبراطور روماني حكم بالقسط والاعتدال من سنة ١٣٨ إلى سنة ١٦١. ولفظة إمبراطور مشتقة من الكلمة اللاتينية معناها الأمر والحكم، وكان الجنود يلقبون بها كل قائد جيش، وخصوصاً القواد الذين كانوا يفوزون بالغلبة والانتصار، ثم إن الأمة الرومانية منحت هذا اللقب إلى يوليوس قيصر في سنة ٧٠ ق.م؛ دلالة على ما كان له عليها من السلطان المطلق، ويطلق هذا اللفظ الآن على رؤساء المالك الكبيرة. ا.ه. مترجم.

(٢٦) هو فقيه روماني له كتاب في الفتاوى، وهو من أبناء القرن الثاني للميلاد. ا.ه. مترجم.

(٢٧) أي بالإعدام أو الإبعاد من البلاد. ا.ه. مترجم.

الفصل الثاني

الكلام على الاسترقاق في القرون الوسطى

إن قوانين الأمم المتبربرة^١ تشابه قوانين الرومانيين في كونها تعتبر الرقيق كشيء من الأشياء، فإنها تجعله بمنزلة الفرس والثور وغيرهما من الحيوانات المستخدمة الأهلية، فكان المولى في شرعهم يتصرف به كما يتصرف بما عنده من الأشياء ذات القيمة، وكان يجوز له قتله، لأنه شيء من الأشياء التي تملكها يمينه، وهم فروع:

الفرع الأول: الاسترقاق عند الغاليين^٢

كانت أعمال الحراثة والفلاحة في عصر سيسرون^٣ من موجبات الهوان والاحتقار ودعواتي الذل والصغار، ولذلك كان الأرقاء هم المنوطين بحرث الأرض والزراعة وال收获.

الفرع الثاني: الاسترقاق عند الجermanيين^٤

كانت هذه الأمة منهمكة في لعب القمار انهماكاً لا حد له كما رواه المؤرخ تاسيتوس،^٥ حتى كان كثيراً ما يخرج اللووع به بعضهم إلى الشبط، فيقامرون على نسائهم وأولادهم، بل وعلى حريتهم الشخصية.

أما الأرقاء الذين يحكمهم الجermanيون بطريقة الشراء أو الميراث، فكانوا يكلفون بخدمة المنازل، بل كان لكل واحد منهم مسكن خاص به يديره كيما شاء، وكان المولى يفرض عليه مقداراً من القمح أو الماشية أو الملابس كأنه من مؤاجريه، وفي ذلك كان ينحصر الاستعباد عندهم.

الفرع الثالث: الاسترقاق عند الإفرنج^٦

وصل الاسترقاق عندهم إلى نهاية الشدة والقسوة؛ فإن القانون السالي^٧ جعل من مبدأ الأمر بين الأرقاء والأحرار من المowanع والحواجز أسوأً كثيرة، فكان التناكح بينهما غير جائز مطلقاً؛ إذ في صريح القانون عندهم أنه «إذا تزوج أحد الأهالي برقيقة أجنبية وقع في الرق والاستعباد»، وكذلك المرأة الحرة التي تتزوج برقيق تفقد حريتها وينالها هذا العقاب!

الفرع الرابع: الاسترقاق عند الويزيقوط^٨

قوانين النكاح عند هذه الأمة أبلغ في الشدة مما هي عند التي قبلها؛ فقد تدون بها «أن المرأة الحرة إذا تزوجت برقيقها كانت عقوبتها أن تحرق هي وإياه وهما على قيد الحياة»، وأما إذا كانت لا تمتلك العبد يفسخ النكاح ويجلد كل منهما بالسياط، ولكن الرقيق لم يكن ملّا لسيده بوجه الإطلاق، بحيث تكون حياته في يده يتصرف فيها كيفما شاء، بل كان القاضي هو الذي يحكم على العبد بالموت إذا كان يستحق ذلك، ثم يسلمه لسيده يفعل به ما يريد.

الفرع الخامس: الاسترقاق عند الأستروقوط واللومباردين^٩

وُضعت أحكام صارمة عند هاتين الأممِين، فكانت المرأة الحرة التي تتزوج برقيق تعاقب بالإعدام.

الفرع السادس: الاسترقاق عند الأنجلو ساكسون^{١٠}

كانوا يقسمون الرقيق إلى صنفين عظيمين كما عند الأمم الأخرى، وهما الرقيق المشبهون بالملفوّلات، والرقيق المشبهون بالعقارات، فأفراد الصنف الأول يجوز بيعهم، وأما الآخرون فكانوا لا ينفكون عن الأرض القائمين بحراثتها وزراعتها، وفي أواخر حكم هذه الأمة كان يجوز للأرقاء أن يكون لهم رأس مال خاص بهم، وكانوا يشتغلون بتحصيل ما يدفعونه لموالיהם لأجل نوال حرثتهم.

وستتكلّم في الباب الرابع على الاسترقاق في الديانة النصرانية.

هوامش

(١) الأمم المقصودة في هذا الفصل هي أمم مخصوصة أغارت على المملكة الرومانية جملة مرات لأسباب غير معروفة، وإليك تفصيلات مهمه عليها: هذه الأمم تتالف من ثلاثة أجناس كبيرة؛ وهي: الجنس الجرمانى أو التوتونى، والجنس الصقلبى أو السرماتى، والجنس السيتي أو السكيتى، وتحت هذه الأجناس أنواع وأصناف وقبائل وعشائر لا تدخل تحت الحصر، فمنها أمم الآلين Alains، وكانت لا تعرف الاسترقاء، بل كانوا جميعاً أحراً من نسل أحرا. ومن عادة هذه الأمم كلها شرب الجمعة (البيرة) والماء واللبن والنبيذ في جماجم الأعداء، ومتى تم لهم الانتصار ارتكبوا فظائع جمة، ولكن إذا دارت عليهم الدائرة كانوا يقعون على بعضهم البعض، ويهيجون على أنفسهم غيظاً وحنقاً، فيربطون الواحد بالآخر، ولا يزالون كذلك حتى يموتوا، لأنهم يقولون الموت ولا التقهقر، وللبيت ولا الدنيا، ونساؤهم يتسلحن بالسيوف والبلط ثم ينقضضن على رجالهن وعلى أعدائهم من غير تمييز، وهن يصحن صياحاً مفزعاً مرعباً من شدة ما تروسهم إلى أن يشربن كأس الحمام، وقد شوهد كثير منهم مرحبيات الشعور مضجات بالدماء متشرفات بالملابس السوداء، يركبن على عربات الحرب ويقتلن أزواجهن وإخوتهن وأباءهن ويختنقن أطفالهن، ثم يقذفون بهم جميعاً تحت سنايك الخيل، ثم يطعنن أنفسهن ويلحقن بهم، وقد شنت إحداهن نفسها على عربتها بعد أن صلت غلامها على ساقها. وقد يسعى الرجل من هذه الأمم عند وقوع الهزيمة عليه في البحث عن شجرة ليصلب نفسه عليها، فإذا لم يجد وضع في رقبته جلاً مربوطاً بأنشوطه من أحد طرفيه، ثم ربط الطرف الآخر في قوائم وقرون أثواره، فلا يلبث أن يهلك، وكان بعض هذه الأمم يعتقد بالقضاء والقدر من غير أن يكون له دين ما، وبعضهم يعبدون سيفاً يغزوونه في الأرض، وبعضهم يعبدون إلهًا اسمه ديس (أبو الليل) ويتقربون إليه بذبح الشيوخ والطاعنين في السن. وكان الاسترقاء معروفاً عند جميع هذه الطوائف، وكانوا يقسمون التركبة بالمساواة على جميع الأولاد، بل إن آخر الأولاد كان أكثر حظاً من إخوته، لأنه يعتبر أضعفهم وأقلهم اقتداراً على كسب الرزق. ا.هـ. مترجم.

(٢) هم سكان تلك البلاد القديمة المعروفة باسم غاليا الحقيقة (فرنسا)، وغاليا التي أمام جبال الألب (إيطاليا الشمالية)، ثم حكومة أقاليم غاليا (الجزائر البريطانية وفرنسا وإسبانيا القديمة). ا.ه. مترجم.

(٣) وقد يكتب شيشرون أو قيرون، وهو أفعى خطباء الرومانيين، ولد سنة ٦١٠ق.م، ثم درس البلاغة والفلسفة على أشهر أساتذة عصره، وانتظم في سلك المحامين وعمره ١٦ سنة، ثم ذهب إلى أثينا لتمكيل العلوم والتلوّح في صناعته، وعاد إلى وطنه، ولما دخل في الثلاثين من عمره تقلّد المناصب والوظائف، فعين أميناً لبيت المال في صقلية، وجمع أفتئه الأهالي على محبته والولاء له، حتى إنهم كلفوه بالدافعة عنهم في دعوى أقاموها على رجل من الحكام نهبهم واغتصب أموالهم بطرق فاضحة، وقد كسب الدعوى مع ما لخصمه من الاقتدار ونفوذ الكلمة وكثرة المال، ثم عُيِّنَ قنصلاً (علم على أحد القاضيين الأولين اللذين كانا على رأس حكومة روما) واكتشف مؤامرة فخيبة مسامي أهلها، فلقبه مجلس الشيوخ (الستانتو) أبي الوطن، ثم فاز عليه أصحاب المؤامرة المذكورة، فنفوه بحجّة أنه أمر بإعدام المتأمرين من غير محاكمة، ثم أعيد إلى بلده بعد ١٦ شهراً واستُقبل بمظاهر الاحتفاء والاحتفال، ثم عُيِّن في حكومة كيليكا (بآسيا الصغرى)، وانتصر في وقائع حربية كثيرة، حتى لقبه عساكره بالإمبراطور، ثم تخلّ عن الأعمال وتفرّغ لتأليف كتابه الجليلة الفريدة، ثم عادى أنطونيوس وتحزب لأوكتافيوس، ولكن الخصمين اتحدوا مع بعضهما، فلم يلتفت إليه أوكتافيوس، ولم يدفع عنه كيد عدوه، فدس له أنطونيوس من قتلته في سنة ٤٣ق.م، وكان عمره ٦٤ سنة. ا.ه. مترجم.

(٤) هم سكان جرمانيا التي هي الآن ألمانيا. ا.ه. مترجم.

(٥) أو تاشيتوس، وقد يكتب اسمه تاقيطس، وهو مؤرخ لاتيني ولد في سنة ٥٤ ميلادية، وانتظم أولاً في سلك المحامين ثم في الجنديّة، وتقلّد وهو شاب وظيفة في الحكومة، وتزوج ببنت من بنات أغرييكولا، ثم صار عاملاً على ولية، ثم قنصلاً، وتوفي بعد أن تجاوز الثمانين في سنة ١٣٠ أو سنة ١٣٤ ميلادية على خلاف بين المؤرخين. اشتهر في الخطابة والشريعة، وقد ضاعت أغلب تأليفه، ولكن بقي منها جزء من تاريخه وترجمة حال أغرييكولا وأخلاق الجرمانيين، ومحاورة على الفصاحة ينسبها بعضهم إلى الفيلسوف كوانتليانوس، وكان يبحث في مؤلفاته بحثاً تاريخياً فلسفياً، فلذلك جاء إنشاؤه جزلاً وافياً دقيقاً، وكثيراً ما يبالغ في الكلام على عادات الجرمانيين. ا.ه. مترجم.

(٦) أمة حرة مؤلفة من جملة عائلات جرمانية سكنت بطائج نهر الرين الأسفل، ومنها تناسّل الفرنساوية، وهي من أشهر الأمم التي ظهرت في القرن الثاني والثالث بعد

المسيح، وكان في طبعهم الجراءة والإقدام والشَّمَم، ولم يكن عندهم شيء من العلوم ولا من الصنائع سوى أن الرجل يولد عسكريًّا، وكانتوا على جانب عظيم من الدهاء والمكر والخيانة والغدر، لا يرون الأقسام والأيمان شيئاً مذكورًا. ا.ه. مترجم.

(٧) Loi Salique هو في فرنسا ومقتضاه حرمان النساء من الجلوس على كرسى الملكة، وكان في أول الأمر خاصًّا بأملاك الأفراد ومانعًا للإقطاع من الوقوع في أيدي النساء، ثم سرى مفعوله على الوراثة الملوكية للمرة الأولى في سنة ١٣١٦ بعد وفاة الوزير الهوتيني، ومن ذلك الوقت يعتبر من القوانين الأساسية للمملكة الفرنساوية في القرون الوسطى، وهو يحتوي على ٤٠٠ مادة أغلبها في الكلام على الجنح والجنایات؛ مثل السرقة والإكراه والجرح والقتل. ا.ه. مترجم.

(٨) هم فروع من أمة القوط، وهي أمة قديمة بجرائمها جاءت الأندلس، ولها ذكر في ابن خلدون وغيره من مؤرخي الإسلام. ا.ه. مترجم.

(٩) الأوستروقوط فرع آخر من الأمة المذكورة، ملأ إيطاليا مدة من الزمان، واللوبيارديون هم سكان لومبارديا من القرن السادس إلى الثامن بعد المسيح، قهراً شارلان. ولوبيارديا قسم في شمال إيطاليا تحته ميلانو، وهي الآن إحدى مقاطعاتها. ا.ه. مترجم.

(١٠) هو اسم جنس أطلق على الأمم герمانية التي أغارت على بريطانيا العظمى في القرن الخامس للميلاد، ومنهم تناسل الإنكلizin. ا.ه.

الفصل الثالث

الاسترقاق في الأزمان الحديثة

إذا انتقلنا إلى الأزمان الحديثة وجدنا أن استرقاق الزنوج يشبه الاستبعاد عند الرومانين من حيث الشخص المستخدم، ولكنه يخالفه مخالفة جوهرية من حيث أصله ومنشؤه؛ وذلك لأن فتوح المستعمرات لم يأت بامتلاك الأرض مع العامل الذي يحرثها، بل إنه بعد اكتشاف الأراضي صار تبديد أهاليها أو إبادتهم، فكانت الحاجة ماسةً إلى إعادة السكان فيها، ولم يكن ثمة من واسطة سوى جلب الزنوج إليها.

القانون الأسود

اعلم أن هذا الاسم يطلق في جميع البلدان على مجموع القواعد والأصول المدونة بشأن الاسترقاق.

وقد صدر في ١٧ مارس سنة ١٦٨٥ مرسوم بتنظيم أحوال الأرقاء والعتقى في جميع المستعمرات الفرنساوية، وتقرر فيه تخويل الحق المدني والسياسي للأحرار من ذوي الألوان، واعتبار العتق ولادة جديدة للمعتوق، على أن الجمعية الدستورية لما أرادت العمل بهذا المبدأ واستنباط النتائج المترتبة عليه عقلاً صادفت صعوبات عنيفة ومعارضات قوية، وما ذلك إلا لأن القانون الأسود لم تنفذ منه إلا القواعد الصارمة والأحكام البالغة في الشدة، أما الأصول المقتضية حصر سلطة المولى أو تحميлем بحقوق لأرقائهم، فكانت مهملة متروكة كأنها لم تكن.

إذا اعدى الزنوج بأقل إكراه على ساداتهم، أو على الأحرار، أو ارتكبوا أخف السرقات، فجزاؤهم القتل أو العقاب البدني بالأقل، وهذا دليل كافٍ على ما في القانون من الشدة التي ليس بعدها شدة، وإن الإنسان ليتمكن غيظاً وغضباً إذا ذكر أنواع العقاب

التي كانت موضوعة للأبقين، فقد كان عقاب الإباق في المرة الأولى والثانية قطعاً للآذان ومسحاً بالسوق وكياً بالحديد الحمي، وفي الثالثة القتل.

ومهما بلغت شدة هذا القانون فإنها لا تنقص عن قانون المستعمرات الإنكليزية إذا قابلناها بها، فقد تقرر في مستعمرة الجامايك وأنتيجوا^٢ أن من أبق واستمر في إباقه أكثر من ستة شهور جزاؤه الإعدام.

ومن أسوأ الأحكام التي جاء بها المرسوم الصادر في مارس سنة ١٦٨٥ أنه عندما يرتكب المالك أو الرئيس أية جنائية على الرقيق، ولو كانت جنائية القتل، يكون للقضاة الحرية في مراعاة أحوال البراءة، وأن يبرئوا ساحة المتهمين الغائبين من غير أن تكون هناك حاجة للاستحصلال على العفو، وقد كتب هيليار دوربرتو في (ملاحظاته على مستعمرة سان دومينج)^٣ أن «المرسوم الصادر في سنة ١٦٨٥ لا يمنع من هلاك الأرقاء في كل يوم بسبب تكبيلهم بالسلال أو جلدتهم بالسياط، ولا من ضربهم ضرب التلف والإزهاق، ولا من إحراقهم عسفاً واستبداداً، وكل هذه الفظائع يرتكبها القوم في المستعمرة، ولا رادع يردعهم، حتى إن كل ذي لون أبيض يعامل الأسود بالغلظة والقسوة ولا حرج عليه في ذلك، وإذا أُلْحق ضرر بعده من العبيد، فالقضاة اعتادت عدم النظر إلى هذا الضرر إلا من حيث إنه ينقص من ثمن العبد المجنى عليه».

وقد أيدت الجمعيات الاستعمارية في كل زمان هذه القاعدة، وهي أنه لا يسوغ للمتشريعين أن يتوضطاً ويتدخلوا بالشرائع بين العبد وموله، وكان الأحرار من ذوي الألوان محروميين من وظائف النفوذ والاعتبار.

بل قد صدرت أوامر متنوعة من نظارات الحكومة بمنع التوسع في تأويل مواد القانون الأسود، فمنها ما كان بالنهي عن البحث في الأوراق المثبتة أن صاحبها من طائفة الأشراف متى تزوج بأمرأة امترأ بها دم الأرقاء، وكان مثل ذلك الرجل يعد غير جدير بأية وظيفة في المستعمرات، بل يعتبر ساقطاً من درجة ذوي اللون الأبيض، ومنها ما كانت بتحريم حضور ذوي الألوان إلى بلاد فرنسا للتغذى بأبيان المعارف واقتطاف ثمرات التأديب والتهذيب، ومنها ما تضمن عبارات صريحة هذا تعريفها: «إن حسن النظام مما يوجب عدم إقلال الصغار والاحتقار المرتبط بالجنس الأسود مهما كانت درجته ومنزلته، وقد صمم جلالة الملك على إبقاء الحكم الاعتباري الذي مقتضاه أن يحرم إلى أبد الآبدين ذوي الألوان وذریتهم من المزايا الخاصة بالجنس الأبيض». (يناير سنة ١٧٦٧).

هذا كله كان جارياً في أواخر القرن الثامن عشر قبل الثورة الفرنساوية، وما زالت مواد القانون الأسود تزداد شيئاً فشيئاً بما يصدر من مركز الحكومة أو جهات السلطة بالمستعمرات من الأوامر ومعظمها لم يقصد به ترقية حال الرقيق ولا تحسين درجته كما رأينا، وقد صار هذا القانون أساساً لتقرير الأحكام وسن النظام في الأموال الفرنساوية وفي الجهات المستعمرة لها، إلى أن حصلت الثورة في فبراير سنة ١٨٤٨ فعملت على إبطال الاسترقاق مرة واحدة، فكان لها بذلك فخر يذكر فيشكـر.

أما القوانين القديمة الخاصة بذوي الألوان، وبالأرقاء في الولايات الجنوبية من بلاد أمريكا المتحدة، المعروفة أيضاً بالقوانين السوداء، فكان فيها من الشدة والصرامة ما تتفق له النفوس، وتتفرق منه القلوب؛ فقد صرحت الشريعة في ولايات لويزيانا وكارولينا، وغيرهما من الولايات الجنوبية أن المولى «له حق المالك المطلق على عبده»؛ فله بيته وإجارته ورهنه وخزنه وإجراء الجرد عليه، وأن يقامر عليه، وغير ذلك من الأعمال، ولما كان العبد مسلطاً عليه أبداً كان من المحظوظ عليه أن يحترم سيده وأعضاء عائلته احتراماً ليس بعده احترام، ويطيعهم طاعة لا حد لها (يراجع القانون الأسود لولاية لويزيانا).

أما حق مدافعة الإنسان عن شخصه، وهو من الحقوق المخولة بالطبع لكل فرد من أفراد بني آدم، فما كان للزنجي المستعبد أن يتمتع به، ذلك كما قضى القانون الأسود لولاية كارولينا الجنوبية، ولم يكن للعبد حق في الذهب والمجيء، وما كان له أن يخرج من الزرع إلا بتصریح قانوني وافٍ لجميع الشروط المفروضة، على أن هذا التصریح كان له آفة تذهب بالغاية منه، وذلك أنه إذا اجتمع في الطريق العام أكثر من سبعة من الأرقاء يعتبرون مخالفين للأوامر، وأول أبيب يصادفهم في الطريق له أن يلقى القبض عليهم ويجلدهم عشرين جلدة. وكان العبد معتبراً شيئاً لا إنساناً، فكان الذين ينقلونه من مكان إلى آخر مسؤولين عن فقده وضياعه، وعن العوارض التي تصيبه، كما كانوا يسألون عن خسارة أو تلف حمل من الأحمال أو طرد من الطرود.

هذا، وقد نص القانون على أن العبيد لا نفس لهم ولا روح، وقضى بأن لا فطانة ولا ذكاء لهم، ولا إرادة، وما كانت الحياة تدب إلا في أذرعهم فقط.

فمن ذلك يتضح أن حرية الزنجي كانت معروضة لا وجود لها، ولكن في نظرير ذلك كانت مسؤوليته عظيمة جداً، فكان يعتبر شيئاً من الأشياء فيما يختص بحقوقه، وأما فيما يتعلق بالواجبات المفروضة عليه فإنه كان يعود له اعتبار الصبغة الأدبية

والصفة البشرية، وكان القوم يعتبرونه حراً كلما كانت حريته تسough الحكم عليه بالسوط أو بالموت، وكان القانون ومشيئته المولى يفرضان عليه واجبات كثيرة، ويلزمانه بأمور متعددة، ويعاقبانيه بالشدة والصرامة إذا ظهر منه العصيان، وكل ما يعتبر جنائية من الأبيض فهو كذلك بالنسبة إلى الأسود من غير عكس، فيعاقب القانون الزنجي على جنح وجنائيات يفعلها، ولا يسough معاقبة الأبيض عليها إذا وقعت منه، وما هذا إلا لمجرد اللون، ولذلك كانت العقوبات مختلفة اختلافاً بيّناً بحسب الحكم بها على الأسود أو على الأبيض، وكان القانون العادي يحكم بالإعدام على كل زنجي يضرب ويُجرح مولاهم أو مولاته أو أولادهما أو يبتء عمداً عضواً من أعضاء شخص أبيض، أو يعود لضرب أبيض مرة ثالثة، أو يسرق أو يرفع لواء العصيان، أو يرتكب ما أشبه ذلك من الجرائم، ويُحكم بالجلد على كل من كان سائراً بلا تصريح أو يغضب مولاهم بسبب ما أو غير ذلك.

وفي الولايات الجنوبية المختلفة كان العتقى واقعين تحت طائلة القوانين الصارمة المسنونة لأجلهم، فما كان لهم قبل إبطال الاسترقاق أن يشهدوا في قضية ما إلا إذا دعوا للشهادة على الأرقاء أو على أمثالهم، ومع ذلك فما كان يجوز تحليفهم اليمين القانونية، لأنها أشرف وأسمى من أن يتفوّهوا بها فيدينوسوها بتقوّفهم، وكان لا يجوز لهم حمل السلاح، ومن خالف هذا النهي حُكم عليه بالجلد، وقد ورد في نص القانون نفسه أنهم لا يجوز لهم أن يستروا جلودهم إلا بثياب من القماش الخشن الذي « حتى يكون في ذلك إعلام بشأنهم لمن يراهم من بعيد؛ مثل الليمانجية (المحكوم عليهم بالأشغال الشاقة)، وكان ذو اللون الذي يسب الأبيض أو يضربه يعاقب بالحبس والغرامة، فإذا كان الأبيض هو الذي سبق بضربه ثم تجأراً هو بالدفاع عن نفسه، وقتل المعتدي عليه حفظاً لحياته، كان يُعتبر مرتكباً لجريمة القتل، وواعقاً تحت العقاب الذي تستوجبه، ولم يقتصر القانون على هذه النصوص والأحكام، بل حرم عليهم تقريباً حرية المرور، ولم يكن لهم الحق في طلب ورقة الجواز^٦ وكان لونهم سبباً للريبة في أمرهم والاشتباه في أحوالهم، لأنه يجعلهم بمثابة الأرقاء، فلذلك ما كان يجوز لهم أن يسافروا خارج الحي المتقطنين به، لثلا يعرّضوا أنفسهم للحبس والإهانة من ذوي اللون الأبيض، فإنهم يمكنهم أن يسرقوهم ويبيعوهم، وفي بحر سنة ١٨٥٩ اقرت الجمعية التشريعية في ولاية أركانزاس^٧ على قانون مقتضاه نفي جميع ذوي الألوان من أراضيها، ثم ضبطت الحكومة جميع المنفيين الذين لم يُتح لهم مقارقة مواطنهم قبل أول يناير سنة ١٨٦٠ وباعتتهم أرقاء في المزاد العمومي، وقد حصل مثل ذلك أيضاً في ولايتي ميسوري^٧ ولويزيانا وغيرهما.

أما الذين كانوا يسعون في إبطال الاسترقاق، وينادون بوجوب إلغائه، فأولئك كانوا موضوعاً للاحتقار والإهانة بنوع خاص في مواد القانون الأسود، وكان الإعدام جزاء لكل من أشار على أحد الأرقاء أو على جماعة منهم بالهيجان وخلع الطاعة، سواء كان ذلك بقول أو فعل أو كتابة أو بغير ذلك من الطرق الأخرى، وكان الإعدام أو الأشغال الشاقة مؤبداً جزاء لكل من نشر رسالة أو كراسة أو مطبوعاً في أي موضوع من شأنه إحداث السخط وعدم الرضى بين الأحرار من السود، أو تحريض الأرقاء على عدم الامتثال، وكان الإعدام أو الأشغال الشاقة من خمس سنين إلى إحدى وعشرين سنة عقاباً لكل من قال مقلاً أو أشار إشارة أو عمل عملاً من شأنه أن يثير الغيظ في قلوب الزنوج الأحرار أو الأرقاء، وكذا كل من أدخل بعمله في أرض الحكومة جرائد أو كراسات أو كتبًا مؤلفة بالطعن في الاسترقاق.

هذه هي أخص الأحكام التي كانت مدونة في القانون الأسود قبل أن تهيج الحرب المدنية التي خربت الولايات المتحدة سنين متوالياً مبؤها سنة ١٨٦٢، وهي تأتينا بالنبأ الصادق والدليل الواضح على ما كان يجول في خواطر واضعي القوانين نحو الأرقاء والمستبعدين، ولكن الزنوج أصابوا من الحروب غنيمتهم، ألا وهي الحرية، ونعمت النعمة.

هوماش

(١) قد اعتاد أهل التاريخ عند الإفرنج على قسمة سني العالم إلى ثلاثة أقسام؛ وهي: الأزمان القديمة، والقرون المتوسطة، والأزمان الحديثة. وجمهورهم على أن الأزمان القديمة تبتدئ من خلق الدنيا إلى سنة ٣٩٥ ميلادية التي انقسمت فيها المملكة الرومانية إلى شرقية تحتها القسطنطينية وغربية وعاصمتها روما، ويقول آخرون إنها تنتهي في سنة ٤٧٦ التي انقرضت فيها المملكة الرومانية الغربية على يد الأمم المتبربة (وليس في ذلك الخلاف أهمية كبيرة، فإن انقراض الهيئة الاجتماعية الرومانية لم يتم في يوم واحد، بل ابتدأت في السقوط على أثر موت تيودوز الذي قسم المملكة الرومانية بين ولديه إلى شرقية وغربية كما ذكرنا، ثم إن انقراضها تم نهائياً في سنة ٤٧٦ ميلادية)، والقرون الوسطى هي المدة التاريخية المنحصرة بين انقراض الهيئة الرومانية؛ أي انتهاء الأزمان القديمة، وبين فتح المسلمين لمدينة القسطنطينية في سنة ١٤٥٣ مسيحية وتدميرهم المملكة الرومانية الغربية، وأما الأزمان الحديثة فتاريختها من ابتداء استيلاء السلطان

محمد الفاتح على القسطنطينية إلى أن وقعت الثورة الفرنساوية في سنة ١٧٨٩ مسيحية، وأما تاريخ الأزمان التي بعد سنة ١٧٨٩، فقد اتفقا على تسميتها بالتاريخ العصري. ا.هـ. مترجم.

(٢) جزيرة چاماييك هي من أكبر جزائر أنتيليا التابعة لإنجلترا في بحر أنتيليا المعروف ببحر الكاريبي، وعدد سكانها ٥٨٠٨٠٠ نفسم، وتحتها كنستون (أي حجر الملك)، وجزيرة أنتيجوا هي من صغار جزائر أنتيليا التابعة لإنجلترا أيضاً، وأما جزائر الأنتيليا برمتها، فهي عبارة عن أرخبيل كائن بين قسمي أمريكا، وينقسم إلى أنتيليا الكبيرة وجزائر أنتيليا الصغيرة، وعدد سكانها كلها ٤٦٢٠٠٠ نفسم. ا.هـ. مترجم.

(٣) هي عاصمة الجمهورية الدومينيكانية (أحد قسمي جزيرة هايتي) وعدد سكانها ٦٠٠٠ نسمة. وجزيرة هايتي (ومعناها البلاد الجبلية) هي من كبار جزائر أنتيليا. ا.هـ. مترجم.

(٤) لوبيانا هي إحدى الولايات الشمالية من الممالك المتحدة بأمريكا على خليج مكسيكا، وعدد سكانها ٩٣٩٩٤٦ نفسم، وعاصمتها باتون روج (العصا الحمراء)، وفيها معادن الخارصين والنحاس والفحم الحجري وال الحديد، وأرضها خصبة خصوصاً في إنبات القطن والأرز وقصب السكر. وأما ولاية كارولينا، فهي في شمال بلاد أمريكا المتحدة، وهي قسمان: كارولينا الشمالية، وينبت بها الأرز والذرة وكثير من الحبوب والقنب، وفيها غابات كبيرة من الصنوبر؛ وكارولينا الجنوبية، وفيها كثير من البطائح وغابات الصنوبر الراتنجي، وهي خصبة خصوصاً في إنبات القطن والأرز والذرة والنيلة، وصناعتها قليلة، ولكن زراعتها زاهرة. ا.هـ. مترجم.

(٥) وقد ضبطها في دائرة المعارف بالكسر سهواً، قال في القاموس: الجواز كسحاب صك المسافر. وقال في أساس البلاغة: وخذ جوازك وخذوا أجوزتكم، وهو صك المسافر لئلا يُعرض له. والفسح بالفتح شبه الجواز يقال: فسح له الأمير في السفر إذا كتب له الفسح، كما نص عليه صاحب القاموس وغيره من علماء اللغة، وهذا اللفظان يؤديان تماماً المعنى المقصود من لفظة بسابورت *Pass-port* الشائعة الآن. ا.هـ. مترجم.

(٦) هي إحدى الأقطار الشمالية من الولايات المتحدة، وسكانها ٨٠٢٥٢٥، وقاعدتها ليتل روك (الصخرة الصغرى). ا.هـ. مترجم.

(٧) هي أيضاً من الأقطار الشمالية الداخلة في الولايات المتحدة، وسكانها ٢١٧٠٠٠، وقصبتها چفرسون. ا.هـ. مترجم.

الفصل الرابع

الاسترقاق في الديانة النصرانية

هل تمكنت الديانة النصرانية من إلغاء الاسترقاق أو من تلطيف شدته وتحفييف وطأته؟ حقاً جاء في الإنجيل أن الناس كلهم يعتبرون إخواناً، وأنه يجب عليهم أن يحب بعضهم بعضًا، لكن لا تجد فيه نصاً صريحاً ضد الاسترقاق، وهذا الأمر الذي لم يأت به عيسى عليه السلام لم يأت به الحواريون من بعده، فلا ترى طائفة من الطوائف المسيحية قالت بحرىم الاسترقاق، وكان الأمر كذلك عند الكنائس المختلفة التي تولدت من هذه الطوائف، وهي الكنيسة الرومانية اليونانية (الرومية) والكنيسة الكاثوليكية ثم البروتستانت.

وقد أوصى بولس^١ الأرقاء في رسالته التي بعث بها إلى الأفسيين^٢ أن يطيعوا موالיהם مع الخوف والرعب كما يطيعوا المسيح عليه السلام، وقد أمر الأرقاء في رسالته الأولى إلى تيموثاوس^٣ أن يعتبروا ساداتهم أهلاً لكل تشريف وتبجيل، وأوصى موالיהם من النصارى بأن يبالغوا في حسن القيام بخدمتهم، ثم قال بأن هذه هي تعاليم يسوع المقدسة، وأنها منطبقه على التقوى، ثم وصف بالكبارياء والجهالة كل من علم بغير ذلك، ولكنه من جهة أخرى يوصي المولاي باتباع خطة الإنفاق في معاملة أرقاءهم، وأوصى في رسالته إلى تيطس^٤ بأن يستجلبوا رضا موالיהם في كل أمر؛ تعظيمًا وتمجيدًا لتعاليم المخلص (سيدنا عيسى عليه السلام)، وقد أوصى الحواري بطرس^٥ الأرقاء في رسالته الأولى بأن يكونوا خاضعين لموالיהם وأن يخشوا من.

ولما جاء آباء الكنيسة على إثر الحواريين اقتفوا أثرهم، وساروا على سنتهم، فأباحوا الاسترقاق وأقروه.

فقد استند القديس سبيريانوس^٦ والبابا القديس غريغوريوس الأكبر^٧ على ما قاله القديس بولس وصرح بضرورة الإقرار على الاستعباد، وقال القديس باسيليوس^٨ بعد أن أورد ما جاء في الرسالة إلى أهل إفسس ما تعرّيه: «وهذا يدل على أن العبد يجب

عليه طاعة مواليه بقلب سليم تمجيدها الله العلي العظيم». وقال القديس إيزيدوروس^٩ من بيلاوزة (الطينة بالقرب من الفرما) مخاطباً للرقيق: «إني لأنصح بالبقاء في الرق حتى ولو عرض عليك مولاك تحريرك، فإنك بذلك تحاسب حساباً يسيراً، لأنك تكون خدمت مولاك الذي في السماء، ومولاك الذي في الأرض». وقال القديس توماس من مدينة إكوبين: ^{١٠} «إن الطبيعة خصصت بعض الناس ليكونوا أرقاء». وأيد ما ذهب إليه بالعلاقات المختلفة التي تجعل بعض الأشياء خاضعة لبعضها حسماً ومعنى، واستشهد على ذلك بالشريعة الطبيعية والشريعة الإنسانية (الوضعية) والشريعة الإلهية، وبما ذهب إليه الفيلسوف أرسطاطاليس.

وقد استنتج بوسويي^{١١} من الفوز والانتصار حق قتل المكسور المقهور، ولذلك يقول: إن استعباد ذلك المغلوب نعمة ورحمة.

ولم تتغير آراء الكنيسة فيما يتعلق بالاسترقاق من عهد بوسويي إلى يومنا هذا، ونحن نستشهد على ذلك بما أورده بعض علماء الاهوت المتأخرین المؤثوق بأقوالهم المعتمد على آرائهم.

قال بايي^{١٢} بصحة الاسترقاق معتمداً على ما ورد في الإصلاح الحادي عشر من سفر الخروج، والإصلاح الخامس عشر من سفر الأخبار، ^{١٣} وعلى تعاريفات مختلفة جاءت في قوانين الكنائس، وقال: إن الإنسان لا يجوز له أن يبيع نفسه، وأن الحرب يترتب عليها حق استعباد العدو واسترقاقه، وفي أيامنا هذه قد أقر نيافة بوفيه أسقف الْمُنَان^{١٤} على الاسترقاق في (فتواوه الاهوتية) المتخذة أساساً للتعليم في الأديرة، بل إنه اعتبر فوق ذلك أن النخاسة تجارة محللة، وقد نحا هذا النحو أيضاً جناب الأب ليون في كتابه (العدل والحق)، وقد أثبت جناب الأب فوردينيني رئيس دير الروح القدس أن الاسترقاق من جملة النظام المسيحي، وصرح بذلك في كتاب تعليم الديانة المسيحية المخصص للخورننيات^{١٥} بالمستعمرات الفرنساوية، وقد نشر هذا الكتاب في سنة ١٨٣٥ بتصديق من المجلس الديني في رومية، وقال الأب بوتان (في صحفة ٨٩ من كتابه الذي اسمه فلسفة الشرائع، المطبوع في سنة ١٨٦٠): «إن ما يتعلق بالحوادث متغير، وحينئذ فالاسترقاق الذي يباح في بعض الأحوال قد لا يباح في البعض الآخر، وهو في كلا الأمرين صحيح موافق للديانة». وقد أثبت الموسيو باتريس لاروك في كتابه الذي عنوانه (الكلام على الاسترقاق عند الأمم النصرانية، المطبوع في باريس سنة ١٨٦٤) أن الديانة العيساوية لم تحرم الاسترقاق نصاً ولم تلغيه عملاً، وأيد قوله بما ورد عن القديسين من النصوص التي سردنها وبغيرها.

وقد قال ببيرلاروس^{١١} (في المعجم العام الكبير للقرن التاسع عشر، المطبوع في باريس سنة ١٨٧٠، جزء ٧، حرف E، صحفة ٨٥٧، عمود ٢، فقرة ٢) : «لا يعجب الإنسان منبقاء الاسترقاق واستمراره بين المسيحيين إلى اليوم، فإن نواب الديانة الرسميين يقرؤون على صحته ويسلمون بمشروعيته».

وقد ذكر أيضًا أن بعض القسّيسات المسيحيين قد اجتهدوا في تخفيف مصائب الاسترقاق، فساعدوا على العتق والتحرير، ولكن ذلك إنما هو محض اجتهاد ذاتي لا ينقض ما سبق لنا تقريره.

ثم قال: وخلاصة الكلام في هذا المقام أن الديانة المسيحية قد ارتضت الاسترقاق ارتباطاً تاماً إلى يومنا هذا، ويتعذر على الإنسان أن يثبت أنها سعت في إبطاله، بل قد لزم ظهور أفكار أخرى وانتشار مبادئ جديدة حتى تم إلغاؤه، فهي الثورة الفرنساوية التي أعدمته بما بنته من مبادئ الحرية، وما نادت به من: «إن جميع الناس متساوون لدى القانون».

هوامش

- (١) ولد هذا القديس في السنة الثانية الميلادية من أبوين يهوديين في مدينة طرسوس التي كان لها حق التبعية والوطنية الرومانية، وكان اسمه شاول في أول الأمر، وكان أولاً من أشد ماضطهدي المتصرين، ولكن ظهرت له رؤيا فبدلت أحواله، فدخل في الدين المسيحي وصار داعياً غيوراً إلى هذا الدين الذي كان يغضبه ويسعى في تقويض دعائمه، وبشر بالإنجيل عند وثنية آسيا وجزائر اليونان، ثم عاد إلى أورشليم سنة ٥٨، وكان اليهود يكرهونه أشد الكراهة، فنصحه إخوانه أن يسعى في تقليل كراهتهم له منعاً لأذاهم عنه وبغيهم عليه، وحيث إن الديانة النصرانية تحافظ على الشريعة الموسوية، فتوجه إلى هيكل اليهود في بعض الاحتفالات، وأخذ يتمم التطهير الطقسي المنصوص عليه في شريعة اللاويين، لكن هذه الواسطة التي كان المراد بها تخليصه من أعدائه كانت سبباً لوقوعه في أيديهم، فإنهما قبضوا عليه بحجة أنه يسخر بديانتهم، فخلصه الحرس الروماني من أيديهم، ولكن فيليكس والي اليهود من قبل الرومانيين وضعه في السجن إرضاء لليهود، ثم أرسل إلى رومية للمحاكمة، ويقول قوم إنه بقي مسجونةً فيها إلى أن توفي، والمرجح أنه حوكم وظهرت براءته، ولكن قبض عليه مرة ثانية واستجلب سخط الإمبراطور الروماني بإجاباته فحكم عليه بالقتل. ا.ه. مترجم.

(٢) هم سكان مدينة إفسس القديمة Ephése في آسيا الصغرى، وهي شهرة بهيكل ديانا الذي يعد من عجائب الدنيا السبع، وقد أحرقه رجل اسمه إيراستراتوس في الليلة التي ولد فيها الإسكندر لنوال الاشتهر ليس إلا، وهي الآن أطلال بالية قائمة على جزء منها مدينة آجياسلوق، وقد تواتت على المدينة القديمة أمم ودول كثيرة، وخرج منها فلاسفة وشعراء ومصورون ونقاشون لهم ذكر وشهرة، وقد بنيت فيها كنيسة نصرانية هي من أول الكنائس عهداً، وكان على رأسها يوحنا الإنجيلي، حتى إن بعضهم يقول إن اسمها التركي الحديث وهو آجياسلوق مشتق من لفظتي آچيوس ثيولوجوس اليونانيتين، ومعناهما القديس اللاهوتي، وهو لقب يوحنا المذكور، واجتمعت بها مجتمع مسكونية نصرانية لتقرير بعض المسائل الدينية، وأمام رسالات بولس إلى أهلها فكتابها إليهم وهو أسير في رومية على الأصح، وهي تتضمن ستة إصلاحات تقسم إلى قسمين كبيرين تعليمي وعملي، وفي مراجعتها غنى عن التفصيل. ا.ه. مترجم.

(٣) هو تلميذ بولس الرسول ورفيقه في السفر والتبشير، كان أبوه يونانيًّا وأمه يهودية، فلكي يمنع بولس تذمر اليهود ختنه. ا.ه. مترجم.

(٤) هو رفيق بولس وشريك له في العمل، وهو يوناني، وقد ناب عن بولس في فرتثية ودلماسيا، وأقيم لخدمة كنائسية في كريت، وهو أول أسقف بها، وقد اختلفوا في صحة نسبة الرسالة المذكورة؛ هل هي من بولس حقيقة أم لا. ا.ه. مترجم.

(٥) أحد الحواريين الاثني عشر، ولد في بيت صيدا من الجليل، واسمه الأصلي سمعان، وسماه عيسى عليه السلام عندما رأه كيفا، ومعناه بالسريانية الصخرة أو الحجر (الصفا)، وبطرس مرادف له باليونانية، وكان صياداً للسمك، فدعى لترك هذه المهنة وأن يكون صياداً للناس، وكان هو أحد الثلاثة الذين اختارهم المسيح ليشاهدوه تجليه على جبل طابور، وكان له بعض التقدم بين الحواريين، وبناء على ذلك وعلى أمر المسيح له بأن يرعى خرافه، وأنه على تلك الصخرة بنى كنيسته، بني الكاثوليك تعليم رئاسة البابوات كخلفاء لبطرس، وأمام البروتستانت وغير الكاثوليكيين، فيخالفونهم في أمر السيادة وما يتربى عليها من حقوق الخلافة، وكان غيوراً على دينه، شديد التعلق بمعمله، جسوراً، صرف أكثر وقته في تشييد الكنائس في فلسطين والكور (المقاطعات) المجاورة لها وتمكيل نظامها، وهو يعتبر أول أسقف لرومة، وقال قوم إنه لم يأت هذه المدينة إلا في السنة الأخيرة من حياته، ويقال إنه صُلب منكساً إجابة لطلبه، لأنَّه قال إنه لا يستحق أن يصلب كسيده، وقد خاطب في رسالته الأولى المرتدین من اليهود

خاصة، والمقصود منها تثبيتهم في الإيمان تحت الاضطهاد ودحض ضلالات سيمون والنيقولاويين، وأما الثانية فهي موجهة لليهود واليونانيين. ا.هـ. مترجم.

(٦) هو من أهم آباء الكنيسة اللاتينية، ولد في قرطاجة من أبوين وثنيين في أوائل القرن الثالث للميلاد، ثم تنصروا، وانتخب أسقفاً لوطنه، ثم اضطهد حتى اضطر لمغادرته وعاد إليه بعد قليل، وأبطل البدع والضلalات التي ظهرت فيه في غيبته، وحصل له جدال مع البابا أسطفون في مسألة معمودية الهرطقة، وأثبت، خلافاً لهذا البابا، أنها غير صحيحة، ثم نفي في عهد الإمبراطور فالريانوس، وتوفي بعد ذلك، وله مؤلفات كثيرة طبعت وترجمت إلى الفرنساوية، (ومحل الاستشهاد هنا كما نبه عليه المؤلف هو الباب ٧٢ من الكتاب ٣ من مؤلفه المسمى *Testimonia*). ا.هـ. مترجم.

(٧) في الباب الخامس من القسم الثالث من كتابه المسمى *Reguloe Pastoraloe* كما أشار إليه المؤلف، أقول وهو مولود برومة في سنة ٥٤٠ وتوفي بها سنة ٦٠٤. كان من أرباب الوظائف الإدارية في الحكومة برومة، ثم ترهب وانتخب لوظيفة البابوية لحسبه ونسبة وتقواه وورعه ودرايته بأساليب الإدارة، ويقال إنه سعى في إبطال الاسترقاق وأسس أدبية كثيرة، وهو الذي نصر بريطانيا العظمى والقطط والذئب، وقيل إنه أحرق الكتب غير الدينية وأباد كثيراً من الآثار والمعالم الوثنية، ولكنهم قد أدحضوا هذه التهم، وله مؤلفات كثيرة كانت أحسن طبعة لها في باريس سنة ١٧٠٥ في أربعة مجلدات. ا.هـ. مترجم.

(٨) (في الباب الأول من القسم ٧٥ من كتابه الذي اسمه القواعد الأدبية *Morales*) كما أشار إليه المؤلف وهو الملقب بالكبير، ومن آباء الكنيسة اليونانية، برع في الفصاحة والمنطق، وجداً في تحصيل الفلسفة والطبيعيات والطب والشعر والفنون المستظرفة، وقد أنشأ مدرسة للبيان نجحت نجاحاً عظيماً، ثم تركها وانقطع للعيشة الرهبانية، وكان متى فرغ من العبادة صرف أوقاته مع صديقه له في قطع الحجارة وحمل الحطب وغرس الأزهار وحفر الأقنية لسقي الأرضي الرملية، ولما توفي شيع جنازته جميع سكان المدينة، وشارك اليهود والوثنيون النصارى في البكاء عليه. ا.هـ. مترجم.

(٩) (في الفصل ١٢ من الكتاب ٤ من رسائله كما أشار إليه المؤلف) ولم أقف له على ترجمة. ا.هـ. مترجم.

(١٠) (في الفصل ١٧ من الباب ١٠ من الكتاب الثاني من تأليفه المسمى *De regimine principum* كما أشار إليه المؤلف)، وهو من مشاهير اللاهوتيين، ولد في

سنة ١٢٢٧ ميلادية في قصر روکاسیکا من مملكة نابولي، من عائلة عريقة في الحسب كريمة النجار، وقد عرض عليه كثير من البابوات مناصب الكنيسة العالية لما امتاز به من المعارف والتقوى والغيرة على الدين، ولكنه رفض كل ذلك، وكان أعلم أهل زمانه وأكثرهم معرفة باللاهوت، وله مؤلفات كثيرة فيه وفي الفلسفة وغيرهما. ا.ه. مترجم.

(١١) (في إنذاراته إلى البروتستانت وغيرهم، يراجع في الإنذار الخامس المادة ٥٠ من الباب الرابع، وهذا الكتاب مطبوع في باريس سنة ١٧٤٣ كما أشار إليه المؤلف)، وبوسوسي بياعين آخرهما مكسورة ممالة، أفحص وأبلغ خطيب وواعظ فرنساوي، وهو من عائلة شريفة كان أكثر أعضائها حكامًا وقضاة، وكان يُلقي عظاته في الجناائز، فيكون لها في القلوب أشد تأثير، وعهد إليه تأديب ابن ملك فرنسا، فألف له خطاباً في التاريخ العام تكلم فيه عن الحكمة الإلهية في تقلبات الأحوال على الكنيسة، وقد تُرجم إلى اللغة العربية، ورسالة معرفة الله ومعرفة الإنسان نفسه، وبعد أن أتم تأليفه ألف كتاباً معتبراً في التعليم المسيحي، وألف لراهبات أسفقيته تأليفين في الدين من أحسن ما كتب في بابهما، وقد اجتهد في إقناع البروتستانت بصحة التعليم الكاثوليكي، وألف في ذلك كتاباً، بل قد اتفق مع بعضهم على ضم الكنيستان الكاثوليكيه واللوثرية (البروتستانتية) ولم ينجح، وفي أواخر حياته اشتغل بධحض تعليم الاتّكال على الإيمان دون الأعمال، وقد ناظر فنلون الشهير (صاحب كتاب تليماك الذي ترجمه العلامة رفاعة بك طيب الله ثراه) فغلبه. ا.ه. مترجم.

(١٢) في كتابه *Theolog! a dogmatica et moralis, de justicia et jure* في الجزء الأول، الباب الثاني، المادة الأولى، المادّة الثالثة من القسم الثامن، وهذا الكتاب مطبوع في ديجون سنة ١٧٨٩ كما أشار إليه المؤلف، وهو من كتاب اللاهوتيين، ولد سنة ١٧٣٠ ميلادية، وتوفي سنة ١٨٠٨، وله كتب كثيرة دينية معتبرة. ا.ه. مترجم.

(١٣) اسمه بالإفرنجية *Lévitique*. ا.ه. مترجم.

(١٤) هي بندر مقاطعة السارت في فرنسا، على بعد ١١٠ كيلومترات من باريس، وهي مشهورة بدرجاتها، وعدد سكانها ٥٥٣٤٧ نفساً، وفيها أسقفية. ا.ه. مترجم.

(١٥) وهي القرى التي يقوم بالخدمة الدينية فيها كاهن أو خوري. ا.ه. مترجم.

(١٦) هو من كبار الناشرين للكتب ومن علماء الأدب بفرنسا، ولد في سنة ١٨١٧، واشتغل بالتدريس في أول الأمر، ثم عاد وتلقى الدروس في باريس، ثم درس في إحدى

المدارس، وأسس مكتبة مدرسية طبع فيها كتبه العديدة المختصة بالنحو والتعليم الابتدائي، وهي مشهورة متداولة في مصر أيضًا، وله كتابان في الأفكار والكلمات المأثورة؛ هما: أزهار لاتينية وأزهار تاريخية، ثم ألف موسوعات في ١٩ جزءاً ابتدأ فيها سنة ١٨٦٤، ولها تكملة طبعت سنة ١٨٧٧، وسمّاها (المعجم العام للقرن التاسع عشر في اللغة الفرنساوية والتاريخ والجغرافية وغير ذلك)، وكتبه في التعليم الابتدائي تشتمل على المطالعة والنحو وعلم اللغة ومبادئ الإنشاء واللغات المدرسية القديمة (أي اليوناني واللاتيني)، وأسس جريدين للتعليم؛ إدراهما في سنة ١٨٥٨، واسمها مدرسة المعلمين، والثانية في سنة ١٨٦٠ واسمها المباردة La concurrence، وقد توفي سنة ١٨٧٥ ميلادية.

أ.ه. مترجم.

الفصل الخامس

الاسترقاق عند أهل الإسلام

تمهيد

ظهرت الديانة الحمدية، وكان الاسترقاق ضاربًا أطنا به عند الجاهلية من الأعراب، كما كان منتشرًا عند غيرهم من الأقوام.

فإن قيل: هل أقرته الديانة على ما كان عليه؟ قلنا: ينبغي قبل الإجابة على هذا أن نلاحظ أولًا حال الزمان والمكان اللذين ظهر فيها الإسلام. وذلك لأنَّا بينما في مبدأ هذه الرسالة أن طبيعة الإقليم كان لها دخل في اتساع نطاق الاسترقاق بالشرق أكثر منه بالغرب، وأتينا على ذكر السبب في ذلك.

ولما كان منشأ الديانة الحمدية ببلاد العرب، فلا يصعب الوقوف على ما كانت عليه درجة الاسترقاق عند أهل هاتيك البلاد وشغفهم به، ومن جهة أخرى فإن النبي ﷺ لقي في مبدأ رسالته، بل وفي كل أيامها، شدائٍد ومقاومات بالسلاح وغيره في سبيل نشر الدين الحنيفي، فإن من أصعب الأعمال — ولا جدال — ما قام به عليه الصلاة والسلام من إخراج الأعراب من ظلمات الجهالة التي كانوا هائمين فيها، ومقاومة الشرك بالله وعبادة الشمس والكواكب لأجل تعليمهم الاعتقاد بإله واحد، وترك ما كان عليه آباءُهم من الأباطيل والأضاليل، وهدايتهم إلى طريق الفضائل، وحثّهم على رعايتها واتباع سنتها، فكم من مرة تصدى له ﷺ زعماء القبائل وهددوه وتوعدوه لاستنكافهم ترك ما تتყوّق إليه أنفسهم من الاستقلال، وكراهتهم لكل سلطان يكون عليهم لرسول قد بعثه الله عز وجل.

وبهذا يتضح ما كان عليه هياج الأفكار، وثورة الخواطر في تلك الأيام، وحينئذ نقول: لما كان النبي عن أمر الفتنة الطياع أعواًماً بل أجيالاً، واعتادته الأخلاق حتى امترخت به مما يزيد في ذاك الهياج وتلك الثورات، فلا ينطبق بالضرورة على قواعد

الحكمة والتدبير، ولا يوافق المصلحة والنظام، لم تأمر الديانة الإسلامية بإلغاء الاسترقة مرة واحدة، ولكنها لم تقرّه على ما كان عليه، لأن أصولها العمومية لم تكن لتنطبق على ما كان جارياً في ذلك العهد، فعملت على إنصاب منبعه، وتقليل أثره من الوجود، وحصره في حدود ضيقة على وجه يخالف تماماً ما كان عليه في تلك الأيام.

قال العلامة جوستاف لوبيون في كتابه الذي سماه «تمدن العرب» ما تعرّيه: «إن لفظة الرق إذا ذكرت أمام الأوروبي الذي اعتاد تلاوة الروايات الأمريكية المؤلفة منذ نحو ثلاثين سنة من الزمان وَرَدَ على خاطره استعمال أولئك المساكين المثقلين بالسلال المكبلين بالأغلال، المسوقين بضرب السياط، الذين لا يكاد يكون غذاؤهم كافياً لسد رمقهم، وليس لهم من المساكن إلا حبس مظلم، وإنني لا أقصد أن أتعرض هنا للبحث عن صحة هذا الوصف وانطباقه حقيقة على ما كان واقعاً من الإنكليز في أمريكا منذ سنين قليلة، وعما إذا كان من الأمور المحتملة أن مالك الأرقاء قد قام بفكه أن يسيء معاملتهم، ويديقهم العذاب والهوان، بما يكون فيه تلف لبضاعة غالبة مثل ما كان الزنجي في ذلك الزمان، أما الحق اليقين، فهو أن الرق عند المسلمين يخالف ما كان عليه عند النصارى تمام المخالفة».

إلا أن الإسلام قد ابتدأ بتقرير هذه القاعدة:

إن المسلم المولود من أبوين حرّين لا يجوز استرقاقه في أي حال من الأحوال.

ولعمري، إن في هذه القاعدة مزية كبرى وفائدة عظمى، لأنها تخرج من هذا الظلم الفاحش المهين قسماً عظيماً من العائلة البشرية.

وهذه القاعدة هي — والحق يقال — مفتاح لحل المسألة المعضلة التي حق للعالم المتمدن أن يشتغل بها في هذا الزمان.

أفلا تسعى الدول الأورباوية في البحث عن الطرق الفعالة التي يكون بها إلغاء النخاسة؟ إذا كان ذلك كذلك، فلعمري إنها ما عليها إلا أن تساعد مصر التي هي عنوان فخار الإسلام في أفريقيا على نشر التمدن، وبث الحضارة بين قبائل هذه القارة بواسطة الديانة الإسلامية، ومتى صار أولئك الوثنيون الفتشيون¹ مسلمين تلاشت النخاسة من نفسها، وبطبيعتها، حيث إن الاسترقة لا يجوز بين أهل هذا الدين، بل قد ورد في القرآن الشريف نهي لهم عن مقاتلة بعضهم بعضاً قال تعالى: ﴿وَإِن طَائِنَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَعْتُ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبَغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ

أَمْرِ اللهِ فَإِنْ فَعَاهُ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعُدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ (سورة الحجرات ٤٩ - آية ٩).

الفرع الأول: في منبع الاسترقاق

الحرب هي المنبع الوحيد للاسترقاق، ولكن لا على إطلاقه، بل ذلك مقيد بشرطين: أحدهما أن تكون الحرب قانونية منتظمة، والآخر أن يكون القتال مع القوم الكافرين.

قال الله عز وجل في كتابه المنزل على نبيه المرسل: ﴿قاتلوا﴾ — أي: قاتلاً قانونياً — ﴿الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ — يعني الخمر والميسر — ﴿وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ﴾ — لا يدينون بدين الإسلام — ﴿مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزِيرَةَ﴾ — إن لم يسلموا — الآية (في هذه الآية تمييز بين الوثنين والكتابيين).

ولذلك كان المسلمون قبل أن يفتحوا بلداً من البلدان يبعثون إليها وفوداً للدولة في شأن الصلح، ويقتربون أموراً تقاد تكون واحدة في كل البلدان والأقطار، وذلك أنهما يقولون ما معناه: «قد أمرنا رئيسنا بقتالكم إذا لم تقبلوا شريعته، فكونوا منا تكونوا إخواناً لنا، واتبعوا ما فيه صالحنا، واقتدوا بشعائرنا حتى لا يمسكم سوء منا، فإن لم تفعلوا فادفعوا لنا جزية سنوية في مواقتيل معينة ما دمتم على قيد الحياة، ونحن نقاتل كل من يريد أن يلحق بكم ضيراً أو ضرراً، وكل من يعاديكم بأي وجه من الوجوه، ونحافظ على محالفتكم بالصدق والأمانة، فإن أبيتم هذا أيضاً، فليس بيننا وبينكم سوى الحرب، ولا نزال نُصلي عليكم نار الوعي حتى نتقم ما أمرنا به الله عز جل.»

ومتى قبل الكفار بأحد هذين الشرطين، وفاحم المسلمون عهودهم وأنجزوا معهم عهودهم، ولم ينحرفو قطر عن هذا السير محمود، وكانوا يعاملون المغلوبين المكسورين باللطف والمجاملة، وشاهدنا على ذلك ما فعله الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه في بيت المقدس ^٢ (مدينة أورشليم) فإنه لم يرض بالدخول في هذا البلد الحرام إلا بفتنة قليلة من أصحابه، وطلب إلى البطريرك صفرنيوس أن يرافقه في زيارته لجميع الأماكن الدينية المقدسة، ثم أعلن الأهالي بأنهم في أمان تام، وأن أموالهم وكنائسهم ستكون محفوفة بالرعاية والاحترام، وأن المسلمين لن يصلوا في الكنائس النصرانية.

ولكن الحرب كانت هي الحكم الوحيد إذا أبى الكفار الرضوخ للشروط التي يقترحها المسلمون، فإذا دارت الدائرة على الكفار صاروا في هذه الحالة فقط أرقاء للغالبين، بعد أن يصرح الخليفة بذلك تصريحًا خصوصيًّا.

ولكن ذلك لا يبني عليه حرمانهم إلى الأبد من الرجوع إلى ربوع الحرية، فإن الحالـة التي وقـعوا فيها يمكنـهم التخلـص منها، لأن أبواب الرحـمة لا تزال مفتوحة لهؤـلاء المساكـين؛ إذ يجوز لهم أن يـفتـدوـنـفسـهـمـ بـدفعـمـبلغـمـعـيـنـ، كماـأنـلـلـخـلـيـفـةـأـنـيـطـلـقـسـراـحـهـمـلـوـجـهـالـلهـتـعـالـىـ، فـقـدـوـرـدـفـيـالـقـرـآنـالـشـرـيفـ، خـطـابـاـلـلـرـسـوـلـعـلـيـهـالـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ؛ ﴿فَإِذَا لَقِيْتُمُ الَّذِيْنَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّىٰ إِذَا أَنْخَنْتُمُوهُمْ فَسَدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًا بَعْدُ وَإِمَّا فَدَاءً حَتَّىٰ تَضَعَ الْحَرْبُ أُوْزَارَهَا﴾ الآية (سورة محمد ٤٧ - آية ٤).

فمن ذلك تتضح ضرورة مراعاة هذه القواعد التي بسطناها، حتى يتيسر استرقاء الإنسان، ومن خالـفـ ذـلـكـ وـهـوـ عـالـمـ مـتـعـمـدـ اـرـتكـبـ إـثـمـاـ عـظـيمـاـ، وـاستـحـقـ جـزـاءـ شـدـيدـاـ، فقد ورد عن أبي هريرة^{رضي الله عنه} رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «قال الله: ثلاثة (من الناس) أنا خصمهم يوم القيمة: رجل أعطى بي (أي أعطى العهد باسمي) ثم غدر، ورجل باع حرًّا، فأكل ثمنه (وفي حديث عبد الله بن عمرٍ عن أبي داود: ورجل اعتبد محـرـرـاـ)، ورجل استأجر أجيراً، فاستوفى منه (العمل) ولم يعطـهـ أجـرـهـ». وفضلاً عن ذلك فقد كان المسلمين يرجعون في النادر إلى ما خـوـلـهـ لـهـمـ دـيـنـهـمـ من الحق في استعباد أسارى الحرب، وكانوا يكتفون بضرـبـ الجـزـيـةـ عليهم.

فمن ذلك أن النبي ﷺ صالح نصارى نجران⁷ (قريباً من اليمن) على جزية سنوية قدرها ألفاً ثوب، وكذلك صالح الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه نصارى بني تغلب على جزية فرضها على كل رجل منهم توازي ضعف ما كان مضروباً على كل رجل من المسلمين، ولم يخرج عمرو بن العاص⁸ رضي الله عنه في مصر عن هذه الجادة الحميدة، فإنه اقترح على السكان أن يبقى لهم كمال حريةهم الدينية، وإقامة العدل بالقسط والإنصاف من غير ما غرض ولا تشيع، وعدم انتهاك حرمة المنازل والأماكن، واستبدال الضرائب الفادحة غير العادلة التي فرضها ملوك الروم بجزية سنوية قدرها ديناران (١٥ فرنگاً)⁹ على كل واحد منهم.

وفي أيامنا هذه نرى الحكومات الإسلامية تعامل أسارى الحرب بمقتضى أصول قانون الملل، ولا تجري عليهم أحكام الشريعة الدينية.

فظهر مما تقدم بيانه أن الاسترقاق عند المسلمين ليس له إلا مصدر ومنشأ واحد، وهذا المصدر يحصره في حدود ضيقية مع أن مصادره ومتناهيه عند الأمم الأخرى كانت كثيرة متنوعة.

ففي روما مثلاً كان الاسترقاق يصيب أسارى الحرب، وأولاد الأرقاء والأشخاص الذين قضت بعض أحكام القانون باستعبادهم، ومما ينبغي التنبيه عليه في هذا المقام أن النخاسين لم يصاحبوا قط الجيوش الإسلامية لسرقة أولاد المغلوبين واستعبادهم وتعریض نسائهم للعساكر لأجل قضاء الأوطمار منهم، كما كان ذلك حاصلاً في روما. فإن الديانة الحمدية لم تسمح قط بارتکاب أمر فظيع مثل هذا؛ ولذلك يحكم العقل بدهاهة بأن لا صحة لقول من يزعم بأن نصوص الدين الإسلامي الشريف تؤيد وتبذر ما هو حاصل على قولهم في أواسط أفريقيا، من اصطياد الرقيق ومعاملتهم بال بشاعة والشناعة والفظاعة، فإن هذا الدين قد جاء بالعرف والنهي عن المنكر كما لا ينكر.

الفرع الثاني: في معاملة الرقيق

إن ما امتازت به الهيئة الاجتماعية في بلاد المشرق هو أنها بقيت على حالها التي كانت عليها،^{١٠} فالعبد هو على الخصوص خادم يعتبر كفرد من أفراد العائلة التي هو فيها، فهو أقرب إلى مولاه من الخادم عند أهل أوروبا.

ولا يكاد الإنسان يجد عند المسلمين ذلك الحد الفاصل الذي يجعل بين السيد وبين عبده بوناً عظيمًا، وفرقًا جسيماً، فليس الاسترقاق موجباً لشيء من الهوان والصغر، كما أن الرقيق ليس من الذين سقطوا عن درجة الاعتبار، وحل بهم العار، فلفظتهم الجمعية الإنسانية واعتبرتهم خارجين عن دائتها، بل يجب معاملته بالرفق واللين، فقد ورد في الكتاب المبين: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾^{١١} وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا﴿ – أي متكبراً على الناس من أقاربه وأصحابه وجيرانه وغيرهم ولا يلتفت إليهم) – ﴿فَخُورًا﴾ – أي يتفاخر عليهم بما أتاهم الله. (سورة النساء ٤ – آية ٣٦).

ومن تأمل في الشريعة رأى فيها ما يدل على شدة الرغبة في تخفيف الحد والعقوبة التي تصيب الأرقاء، قال تعالى: ﴿فَإِنَّا أَحْسَنَ﴾ – أي: الفتيات المؤمنات – ﴿فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْسَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾ (سورة النساء ٤ – آية ٢٥)^{١٢}. فيا الله تلك العناية بهذه الطائفة المستضعفة!

ومن نظر إلى الأحاديث النبوية الشريفة رآها مشوبة بالتعطف والحنان. انظر إلى ما رواه الإمام علي كرم الله وجهه عن النبي ﷺ: «اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم»، وعن طريق أم سلمة: «اتقوا الله في الصلاة وفيما ملكت أيمانكم»، ترَ أن مراقبة المالك لله سبحانه وتعالى وخشيته منه في معاملة عبده مجعلتان بمنزلة المراقبة والخشية المفروضتين عليه في القيام بواجب الصلاة، وهي عماد الدين ومن أهم أركان الإسلام. وفضلاً عن ذلك فقد روى أنه ﷺ كان يقول في مرضه: «الصلاحة وما ملكت أيمانكم». وكانت هذه آخر كلمة نطق بها قبل وفاته عليه الصلاحة والسلام.^{١٣}

وقد جاء في الحديث الشريف ما فيه زيادة التصريح والتعرification؛ فقد روى ابن عمر عنه ﷺ أنه قال: «اتقوا الله في الضعيفين: الملوك والمرأة». وفي الأثر الكريم: «لقد أوصاني حبيبي جبرائيل^{١٤} بالرفق بالرقيق، حتى ظننت أن الناس لا تستعبد ولا تستخدم». أو كما قال.

فهل يصح في شرع العقلاء بعد وقوفهم على هذه الشعائر الغراء أن يتهموا الديانة الإسلامية السمحاء بالتلوش والهمجية؟!

وليس هذا ما في وسعناه إيراده، فقد ورد عن صاحب ديننا الحنيف القويم أنه قال: «إخوانكم (أي مماليككم إخوانكم) خَوْلَكُم (بفتح الخاء المعجمة والواو، أي خدمكم؛ لأنهم يتخلّلون الأمور، أي يصلحونها، ومنه الخلولي لمن يقوم بإصلاح البستان أو التخويل التمليك) جعلهم الله تحت أيديكم (أي ملَّكُكُم إياهم) فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس (أي من جنس كلِّ منهما، والمراد المواساة لا المساواة من كل وجه نعم، الأخذ بالأكميل وهو المساواة — كما فعل أبو ذر — أفضل^{١٥} فلا يستأثر المرء على عياله وإن كان جائزًا، قال النووي:^{١٦} يجب على السيد نفقة الملوك وكسوته بالمعروف بحسب البلدان والأشخاص، سواء كان من جنس نفقة السيد أو فوقه، حتى لو قتر على نفسه تقتيرًا خارجًا عن عادة أمثاله؛ إما زهدًا أو شحًا، لا يحل له التقتير على الملوك وإلزامه بموافقته إلا برضاه)، ولا تكلفوهم ما يغلوthem، فإن كلفتهم ما يغلوthem فأعینوهم عليه»؛ لأنَّه ورد في حديث آخر: «إِنَّ اللَّهَ مَلِكُكُمْ إِيَاهُمْ وَلَوْ شَاءَ لَمْكُمْ إِيَاهُمْ إِيَاهُمْ».^{١٧} وقد ثبَّتَ الرسول ﷺ هذه الأقوال الجميلة المستعدبة بقوله ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ حِبٌ وَلَا مُتَكَبْرٌ وَلَا حَائِنٌ وَلَا سَيِّءَ الْمَلَكَةِ».^{١٨}

ثم قوى ذلك أيضًا بحكم صريح؛ إذ نهى عن التمثيل بالعيبي، وأوجب العتق على من فعل ذلك، فقد روى لنا ابن جريج أن زنباعاً وجد غلامًا له مع جارية له فجدع أنفه

وجبَّه،^{١٩} فأتى النبي ﷺ فقال: من فعل هذا بك؟ قال: زنباع، فدعاه النبي ﷺ فقال: ما حملك على هذا؟ فقال: كان من أمره كذا وكذا. فقال رسول الله ﷺ (للغلام): اذهب فأنت حر. فقال: يا رسول الله، فمولي من أنا؟ فقال: مولى الله ورسوله.

وليتتأمل القارئ إلى سؤال المجدوع (مولى من أنا؟) حتى يقف على مقدار أهميته التي لا يرها الإنسان لأول وهلة، فإن الإجابة التي أجابه بها عليه الصلاة والسلام هي تعهد أخذه على نفسه بالقيام بمئونة المعتقد إذا لم يستطع نوال ما فيه سد رمه، ولذلك لما قُبض عليه الصلاة والسلام جاء مولى الله ورسوله إلى أبي بكر رضي الله عنه فقال: «وصية رسول الله ﷺ». فقال: «نعم، تجري عليك النفقة وعلى عيالك». فأجرهاه عليه وعلى عياله حتى قُبِضَ، فلما استخلف عمر رضي الله عنه جاءه فقال: «وصية رسول الله ﷺ». قال: «نعم، أين تريدين؟» قال: مصر، قال: فكتب عمر إلى صاحب مصر أن يعطيه أرضًا يأكلها.^{٢٠}

وقد كانت رعاية الرقيق والعناية بشأنه بالغتين أقصى درجة الشفقة والمرحمة، فقد قال ابن عمر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من لطم مملوكه أو ضربه فثارته عتقه». وفي مذهب أبي حنيفة^{٢١} رضي الله عنه أن الحر يُقتل بالعبد، وظاهر حديث ابن عمر أن الضرب واللطم يقضيان العتق من غير فرق بين القليل والكثير والمشروع وغيره، ولم يقل بذلك أحد من العلماء، فهل يستنبط من ذلك أنه لا يجوز مس العبد مطلقاً؟ كلاماً قد دلت الأدلة وأجمع العلماء على أنه يجوز للسيد أن يضرب عبده لا للتمثل به بل لتربيته وتأدبيه، ولكنه لا يجوز له على كل حال أن يجاوز به عشرة أسواط.

ولكن هناك حالة يجوز فيها ضرب العبد، وهذا إذا قصر في أداء واجباته الدينية، فقد قال رسول الله ﷺ: «اضرب عبدك إذا عصى الله، واعف عنه إذا عصاك». أو كما قال. نعم كان النبي ﷺ يكثر من وصاية أتباعه بالغفو عن الرقيق، فقد روى ابن عمر أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ، فقال له: إلى كم أغفو عن عبدي؟ فلم يجبه عليه الصلاة والسلام بشيء، فأعاد عليه السؤال مرة ثانية وثالثة، ولم يجبه ﷺ بشيء، ولما سأله المرة الرابعة صاح في وجهه وقال: اعف عن عبدي سبعين مرة في كل يوم إذا أردت نوال الأجر والثواب. أو كما قال.^{٢٢}

وقد نهى عليه الصلاة والسلام عن تحقيير العبد والاستهانة به بتذكيره ما هو فيه من الاستعباد، فقد جاء عن أبي هريرة أنه قال: قال عليه الصلاة والسلام: «لا يقل أحدكم عبدي، أمتي، وليقيل فتاي، وفتاتي وغلامي». وقد استند أبو هريرة على هذا الحديث،

فقال رضي الله عنه: «لا تقل عبدي لأننا كلنا عبد الله». ورأى رضي الله عنه رجلاً على دابته وغلامه يسعى خلفه، فقال له: «احمله خلفك يا عبد الله، فإنما هو أخوك، وروحه مثل روحك».

وقد جاء في كلام الإمام علي^{٢٣} كرم الله وجهه ما هو خليق باسمه من العلو والسمو وجدير به من كرم الأخلاق وحسن الشمائل، فقد قال: «إني لأحجل من نفسي إذا استعبدتُ رجلاً يقول الله ربِّي». أليس هذا الكلام صادراً عن نفس زكية أبيه؟! وقد أوصى عليه الصلاة والسلام المولى بأنه إذا أتاها خادمه (حرّاً أو عبداً، ذكراً أو أنثى) فليجلسه معه ليأكل، أو فليناوله لقمة أو لقمتين. أو أكلة أو أكلتين، فهلا يرى المنصف في ذلك سعيًا في أحكام التقريب، واستكمال الاتصال بين السيد ومولاه؟!

وقد ورد الشرع الشريف بالبحث على تعليم التربية والتعليم ونشر أنوارهما وفوائدهما في كل مكان، على كل إنسان، لا يستثنى من ذلك الأرقاء ولا العبدان، فقد قال عليه الصلاة والسلام: «من كانت له جارية فعلمها وأحسن إليها وتزوجها كان له أجران في الحياة الأخرى: أجر بالنكاح والتعليم، وأجر بالاعتق». ^{٢٤}

فهلا ترى في ذلك دليلاً قاطعاً وبرهاناً ساطعاً على أن الشريعة الإسلامية لا تحت فقط على معاملة الرقيق بالحسنى، بل تأمر أيضاً بتهذيبه وتأدبيه؟!

ونشهد الآن بالتاريخ، ونذكر بعض الحوادث الصادقة الصحيحة فنقول:

لما كان أبو عبيدة^{٢٥} رضي الله عنه محاصراً بجيشه كله لبيت المقدس، وقد ضيق على المدينة وأهلها، رضي صفرونيوس البطريريك بالتسليم، وطلب أن يتخارب في الشروط مع الخليفة عمر بن الخطاب نفسه، فقبل الخليفة رضي الله عنه هذا الطلب، وجاء إلى المقدس الشريف ومعه غلامه، ولم يكن لهما إلا ناقة واحدة، فكانا يركبانها الواحد بعد الآخر، إلى أن اقتربا من المدينة، وجاء الدور للعبد، فأرکبه الخليفة وسعي خلفه على أقدامه، بهذه الحالة، حتى وصل إلى معسكر أبي عبيدة، فخشى هذا أن أهالي بيت المقدس يحقرون الخليفة لهذا السبب، فقال له ما معناه: «إني أراك تصنع أمراً لا يليق؛ فإن الأنظار متوجهة إليك». فقال عمر: «لم يقل ذلك أحد قبلك، وكلامك هذا يجلب اللعنة على المسلمين، وقد كنا أذل الناس وأحقر الناس وأقل الناس، فأعزنا الله بالإسلام، ومهما نطلب العز بغيره يذلنا الله تعالى». ^{٢٦}

ولما تولى أبو عبيدة هذا القيادة العامة على الجيوش الإسلامية في بلاد الشام أرسل لافتتاح حلب مائة رجل من صفوة قريش (وهي قبيلة رسول الله ﷺ) وجعل رئيسهم زنجيًّا.

وهناك شواهد أحسن من التي سبق لنا إيرادها، فقد ورد في التاريخ أن أسامة بن زيد كان مولى لرسول الله ﷺ وكان يحبه كثيراً، وكان يقعده وهو صغير هو والحسن بن علي على ركبتيه ويلاعبيهما ويقبّلهما ويدعوه لهما، فلما كبر أسامة ورأى فيه رسول الله ﷺ استعداداً لقيادة الجنود، أمره على جيش أرسله في السنة الحادية عشرة من الهجرة لفتح فلسطين، وكان أبو بكر وعمر رضي الله عنهم (وهما اللذان توليا الخلافة بعد وفاته عليه السلام) في هذا الجيش تحت إمرته، ولكنها اضطر إلى العود للمدينة المنورة لجملة أسباب؛ منها مرض مولاهم عليه الصلاة والسلام، فدخل إليه وكان مريضاً لا يتكلم، وقد ثقل عليه المرض، فجعل يرفع يده الشريفة إلى السماء ويسعنها عليه للدعاء، حتى إذا قبضه الله إليه وعلم الأعراب خبر انتقاله إلى دار البقاء نكسوا على أعقابهم مرتدين، وخلعوا حلية هذا الدين، فرأى أبو بكر رضي الله عنه أن أول واجب عليه هو الاهتمام بمقاتلة هذه الثورة قبل أن يستفحـل أمرها ويتفاقـم شرها، فعمل بوصية رسول الله ﷺ، وأبقى أسامة على رأس الجيش، وأمره بالزحف على الثنائيـن من أهل الردة، ولكن الأنصار قالوا لعمر: قل لأبي بكر أن يولي أمرنا أقدم سنـاً من أسامة. فلما أبلغـه الرسالـة أخذ أبو بكر بحـيـته وقال: «ثكلـتـكـ أـمـكـ ياـ اـبـنـ الـخـطـابـ! اـسـتـعـمـلـهـ رسـولـ اللهـ وـتـأـمـرـنيـ بـعـزـلـهـ؟» ثم خـرـجـ أـبـوـ بـكـرـ حتـىـ أـتـىـ الجـنـوـدـ وـشـخـصـهـ وـشـيـعـهـ وـهـوـ ماـشـ وـأـسـامـةـ رـاكـبـ، فـقـالـ لـهـ أـسـامـةـ: «يـاـ خـلـيـفـةـ رـسـولـ اللهـ، لـتـرـكـنـ أـوـ لـأـنـزـلـنـ». فـقـالـ: «وـالـهـ لـاـ نـزـلـتـ وـلـاـ رـكـبـتـ^{٢٧}، وـمـاـ عـلـيـ أـنـ أـغـبـرـ قـدـمـيـ سـاعـةـ فـيـ سـبـيلـ اللهـ ...» وـعـنـدـ الرـجـوعـ قـالـ لـأـسـامـةـ: «إـنـ رـأـيـتـ أـنـ تعـيـنـنـيـ بـعـمـرـ فـافـعـلـ». فـأـذـنـ لـهـ، ثـمـ أـوـصـاهـمـ فـقـالـ: «لـاـ تـخـونـواـ لـاـ تـغـدرـوـاـ وـلـاـ تـغـلـوـاـ^{٢٩} وـلـاـ تـمـثـلـوـاـ وـلـاـ تـقـتـلـوـاـ طـفـلـاـ وـلـاـ شـيـخـاـ كـبـيـراـ وـلـاـ اـمـرـأـ، وـلـاـ تـعـقـرـوـاـ نـخـلـاـ وـتـحـرـقـوـهـ، وـلـاـ تـقـطـعـوـاـ شـجـرـةـ مـثـمـرـةـ، وـلـاـ تـذـبـحـوـ شـاـةـ وـلـاـ بـقـرـةـ وـلـاـ بـعـيـراـ، وـسـوـفـ تـمـرـونـ بـأـقـوـامـ قـدـ فـرـغـوـاـ أـنـفـسـهـمـ فـيـ الصـوـامـعـ فـدـعـوـهـ وـمـاـ فـرـغـوـاـ أـنـفـسـهـمـ لـهـ». إـلـخـ، وـأـوـصـيـ أـسـامـةـ بـمـاـ أـمـرـ بـهـ^{٣٠}.

وعندما جاء عمرو بن العاص لفتح مصر بعث إلى المقوقس عظيم القبط وعاـهـ الروـمـ عـلـىـ مـصـرـ الوـسـطـىـ وـفـدـاـ تـحـتـ رـئـاسـةـ زـنجـيـ اسمـهـ عـبـادـةـ بـنـ الصـامـتـ^{٣١} ليـتـاخـبـ معـهـ فـيـ شـأـنـ الصـلـحـ، فـلـمـ قـدـمـ الـوـفـدـ عـلـىـ المـقـوـقـسـ تـقـدـمـ عـبـادـةـ فـيـ صـدـرـ أـصـحـابـهـ، فـهـابـهـ المـقـوـقـسـ لـسـوـادـهـ وـعـظـمـ جـثـتهـ، فـقـالـ: «نـحـوـ عـنـ هـذـاـ الـأـسـودـ وـقـدـمـوـاـ غـيرـهـ يـكـلـمـنـيـ». فـأـجـابـوـ: «إـنـ هـذـاـ أـفـضـلـنـاـ رـأـيـاـ وـعـلـمـاـ، وـهـوـ سـيـدـنـاـ وـخـيـرـنـاـ وـالـمـقـدـمـ عـلـيـنـاـ، وـإـنـماـ نـرـجـعـ جـمـيـعـاـ إـلـىـ قـوـلـهـ وـرـأـيـهـ، وـقـدـ أـمـرـهـ الـأـمـيـرـ دـوـنـنـاـ بـمـاـ أـمـرـهـ، وـأـمـرـنـاـ أـنـ لـاـ نـخـالـفـ رـأـيـهـ وـقـوـلـهـ».«

فقال المقوقس: «وكيف رضيتم أن يكون هذا الأسود أفضلكم، وإنما ينبغي أن يكون هو دونكم؟» فقالوا: «كلا، إنه وإن كان أسود كما ترى فإنه من أفضلنا موضعًا وأفضلنا سابقة، ورأياً وعلمًا، وليس ينكر السواد فينا». وحينئذ أذعن المقوقس لسماع أقواله وطلباته.^{٢٢}

فما أوردناه من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية والشاهدات التاريخية يحق لنا الأمل بأن حضرة الكرديناز لافيجري يدرك أن الأرقاء لهم في البلاد الإسلامية نفس الحقوق التي يتمتع بها الأحرار، وأنه لم يصب صوب الصواب حينما جاهر «بأن المسلمين يعتقدون ويعلمون بأن الزنجي ليس من العائلة البشرية، وأن مقامه يكون بين الإنسان والحيوان، بل إن بعضهم يجعلونه أدنى من الحيوان!»

الفرع الثالث: في نكاح الأرقاء

لا يكاد الإنسان يتمالك، من الغيظ والحنق، إذا ذكر الحدود والعقوبات التي فرضتها أم الشمالي على الرجال والنساء، الذين يتزوجون بالأرقاء، فإنهم كانوا يقعون في رقبة الرق والاستعباد.

أما شريعة الويزيقوط فكانت من القسوة بحيث لم يسمع لها بمثيل؛ إذ قد نصت «على أن المرأة الحرة التي تتزوج برقيقها أو بمعتوقها تُحرق هي وهو وهما على قيد الحياة».

فانظر الآن إلى الإسلام فيما يختص بهذا النوع من الأنكحة؛ قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا﴾ – أي غنى واعلاء، وأصله الفضل والزيادة – ﴿أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ – أي يعتلي نكاح المحسنات أو من لم يستطع غنى يبلغ به نكاح المحسنات الحرائر لقوله – ﴿فَمِنْ مَا مَلَكْتُ أَيْمَانُكُمْ﴾ ... ﴿مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ (سورة النساء ٤ – آية ٢٥).^{٢٣} ثم قال عَزَّ من قائل في هذه الآية أيضًا: ﴿فَإِنْ كُحُوْهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾ – يريد أربابهن – ﴿وَأَتُوهُنَّ أُجُورُهُنَّ﴾ – أي: أدوا إليهن مهورهن بإذن أهلهن – ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾ – بغير مطل وإضرار ونقسان – ﴿مُحْسَنَاتِ﴾ – عفاف – ﴿غَيْرِ مُسَافِحَاتِ﴾ – غير مجاهرات بالسفاح – ﴿وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾ – أخلاق في السر.

وقد قال تعالى في سورة النور ٤ – آية ٢٢ (وفي الأصل ٢٩): ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَيْهِنْ كُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ﴾ – أي عبيدهم – ﴿وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءٍ يُعْنِيهِمْ

الله من فَضْلِهِ^{٢٤} ولم يهمل النبي عليه الصلاة والسلام الحث على مثل هذه الأنكحة والحض عليها، واستوصى بها كما سبق لنا بيانه.
وانظر إلى ما جاء في التاريخ، فإن المؤمن بن هارون الرشيد مع كونه ابن مملوكة قد نهض به إلى مركز الخلافة ما اتصف به من العقل والعرفان، فكان في ذلك مرجح له على أخيه الأمين.

وقد جعلت الشريعة الغراء للسيد تمام الحرية في تزويج مماليكه إلى من يشاء من الأرقاء والأحرار، ولم يجعل له حُقُّاً في التفريق بين الأرقاء بعد تزويجهم، ولكنه لا يجوز له أن يصرح لعبيده وأمهاته أن يعيشوا معاً بغير زواج، ويجوز له أن يفترش إماءه ما عدا الأخرين والأم وبنتها، والخالة وبنتها، والعمة وبنتها، وغيرهن من ذوي الرحم المحرم.
والأولاد الذين يولدون من هذا الوطء يكونون أحرازاً وشرعاً، ويرثون في أبيهم مثل ما ترث أولاد المرأة المعقود عليها، وهذه مزية ما وجدت قط في أية شريعة أخرى.
 وللسيد أن يتزوج بأمهاته بعد أن يعتقها، ويعطيها مهراً، وفي هذه الحالة ترثه هي وأولادها، فإذا أبىت المعتوقة نكاحه فليس له أن يعيدها تحت سلطته، أو أن يلزمها بنكاحه.

الفرع الرابع: في العتق

إن الديانة الإسلامية تساعد كل المساعدة على العتق، فإنها تدعو إليه، وتحث عليه، لأنها تعتبره عملاً مبروراً مقرروناً بجزيل الأجر والثواب، وإليك الدليل: قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَتَّغَوَّنُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكْتُ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمُ فِيهِمْ خَيْرًا وَآتُوهُمْ مِّنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَانَاكُمْ﴾ الآية.

وقد أوضح الله عز وجل أثناء كلامه على العقبة التي بين الجنة والنار طريقة اجتيازها فقال: ﴿فَكُّ رَقَبَةٍ﴾ (سورة البلد ٩٠ - آية ١٣).

ثم أوصى المسلمين أيضاً بهذا العمل الإنساني لتفريح ذوبهم وسيئاتهم فقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَّةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ﴾ الآية (سورة النساء ٤ - آية ٩٢).

وقال تعالى في سورة المائدة ٤ - آية ٨٩ (وفي الأصل ٩١): ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللُّغُوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكُنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ﴾ ... ﴿تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾.

وإذا كان رمضان وأفطر أحد المسلمين، فعليه أن يكفر عن ذلك بإطعام مسكين، ولكن إذا أفطر بالجماع كانت كفارته فك الرقبة.^{٢٥}
وللننظر الآن إلى ما جاء في الأحاديث النبوية الشريفة: روى أبو هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «من أعتق رقبة مؤمنة أعتق الله بكل عضو منه عضواً من النار». قال الفقهاء: ويستحب أن يكون العبد سليماً من العيوب.

وعن البراء بن عازب^{٣٦} قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: دُلْنَى على عمل يقربني من الجنة، ويبعدني من النار، فقال: أعتق النسمة وفك الرقبة. قال: يا رسول الله، أَولِيسَا واحداً؟ قال: لا، عتق النسمة أن تنفرد بعشقها، وفك الرقبة أن تعين في ثمنها». وعن أبي ذر^{٣٧} قال: قلت: يا رسول الله أي العمل أفضل؟ قال: إيمان بالله وجهاد في سبيله. قال: قلت: أي الرقاب أفضل؟ قال أغلبها ثمناً وأنفسها عند أهلها.^{٣٨} قال الفقهاء: محله فيمن أراد أن يعتق رقبة واحدة، أما لو كان مع شخص ألف درهم مثلاً فأراد أن يشتري بها رقبة يعتقها، فوجد رقبة نفيسة ورقيبتين مفضولتين، فالثنتان أفضل. ولم تقتصر الشريعة الإسلامية على ذكر العموميات فقط، بل قد نصت أيضاً على الأحوال الآتية:

إذا كان العبد مملوكاً لجملة شركاء فيجوز لأحدهم أن يعتقه عن حصته، فإذا كان المعتق غنياً وجب عليه أن يقوم العبد قيمة عدل، ويدفع إلى كل شريك حصته حتى ينال العبد حريته بتمامها، ولكن إذا لم يكن عنده من المال ما يكفي لتحريره بأكمله عتق العبد بقدر حصته، ثم عليه أن يسعى ويعمل للحصول على بقية حريته، فقد جاء في الحديث الشريف عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَعْتَقَ شَرْكًا لَهُ فِي عَبْدٍ وَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثُمنَ الْعَبْدِ قَوْمَ الْعَبْدِ عَلَيْهِ قِيمَةُ عَدْلٍ، فَأَعْطِيَ شَرْكَاهُ حُصُصَهُمْ وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ عَلَيْهِ مَا عَتَقَ». وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ شَقِيقَيْنِ (نصبياً) فِي مَمْلُوكٍ (مشترى بينه وبين غيره) فَخَلَاصُهُ (كله من الرق) عَلَيْهِ فِي مَالِهِ (بأن يؤدي قيمة باقيه من ماله) إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ، وَإِلَّا قَوْمٌ عَلَيْهِ فَاسْتَسْعِي (بضم التاء أي ألزم العبد) بِهِ (أي باكتساب ما قوم من قيمة نصيب الشرك) لِيَفْكَرْ بِقِيَةِ رَقْبَتِهِ مِنِ الرَّقِّ، أَوْ يَخْدُمْ سَيِّدَهُ الَّذِي لَمْ يَعْتَقْهُ بِقَدْرِ مَا لَهُ فِيهِ مِنِ الرَّقِّ، وَالتَّفْسِيرُ الْأَوَّلُ هُوَ الْأَحْصَحُ عَنِ الْقَائِلِ بِالْأَسْتِسْعَاءِ) غَيْرُ مشقوقٍ عَلَيْهِ فِي الْاِكْتَسَابِ إِذَا عَجَزَ، وَقَيْلٌ: لَا يَسْتَغْلِي عَلَيْهِ فِي الثَّمَنِ).» ولننبه في هذا المقام

إلى أنه لا ينبغي الالتفات إلى ديانة الشركاء أو الرقيق، ولا إرادتهم، لأن الشرع صريح ومساعد على العتق، فلذلك يجب عليهم قبول العتق، لأن ظاهر الحديث أنه لا فرق بين أن يكون المعتق والشريك والعبد مسلمين أو كفاراً، أو بعضهم مسلمين وبعضهم كفاراً.

وعلى كل حال فإنه يجوز للعبد أن يفتدي نفسه بالمالكتة، فقد سأله ابن جريج الفقيه عطاء^{٣٩} فقال: «أواجب عليّ (إذا طلب مني مملوكي الكتابة) إذا علمت له مالاً أن أكتابه؟» قال: «ما أراه إلا واجباً.»

وعن أبي سعيد المقربي قال: «اشترتهني امرأة منبني ليث بسوق ذي المجاز بسبعينة درهم، ثم قدمت فكتابتي على أربعين ألف درهم، فأذهبت إليها عاممة المال، ثم حملت ما بقي من المال إليها، فقلت: هذا مالك فاقتضيه. فقالت: لا والله حتى آخذه منك شهرًا بشهر، وسنة بسنة. فخرجت به إلى عمر بن الخطاب فذكرت ذلك له، فقال عمر: ادفعه إلى بيت المال، ثم بعث إليها: هذا مالك في بيت المال، وقد عتق أبو سعيد، فإن شئت فخذي شهرًا بشهر وسنة بسنة. قال: فأرسلت فأخذته.»

ومن الجائز أيضًا أن يعين الإنسان على فك الرقبة؛ فعن عائشة رضي الله عنها «أن بريرة جاءت تستعينها في كتابتها، ولم تكن قشت من كتابتها شيئاً، فقالت لها عائشة: ارجعى إلى أهلك فإن أحبوا أن أقضى عنك كتابتك، ويكون ولاؤك لي فعلت. فذكرت بريرة ذلك لأهلهما فأبوا، وقالوا: إن شاءت أن تحتسب عليك فلتفعل ويكون لنا ولاؤك. فذكرت (عائشة) ذلك لرسول الله ﷺ، فقال لها ﷺ: ابتعي فأعطي، فإن الولاء منْ أَعْنَقَ، ثم قام فقال: «ما بالناس يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله تعالى؟ من اشترط شرطاً ليس في كتاب الله فليس له، وإن شرطه مائة مرة، شرط الله أحق وأوثق».»

وقد عاون النبي نفسه عليه الصلاة والسلام سلمان الفارسي^{٤٠} على مكتابته، فغرس له بيده المباركة ثلاثة نخلة، وقال: أعينوا أخاكم. فأعانته على دفع المال، وقدره أربعون أوقية من الذهب، لأن المكتبة كانت على غرس ثلاثة نخلة وأربعين أوقية من الذهب، وبذلك تم له نيل حريته.

وعتق أم الولد يتم بمجرد افتراض السيد لها متى أقر بأولادها وألحق نسبهم به، وفي حياة المؤلى تكون حالة هذه الأمة شبيهة بحالة الموصى بعتقها، فلا يجوز بيعها ولا هبتها، وممتى توفي نالت فوق ذلك حريتها بلا مقابل، ولو ترك المتوفى ديوناً عظيمة. وإليك شاهد على تطبيق هذه القاعدة والعمل بها، قالت سلامة بنت معقل: كنت للحباب بن عمرو، ولني منه غلام، فلما توفي قالت لي امرأته: الآن تبعاين في دينه. فأتيت

رسول الله ﷺ، فذكرت ذلك له، فقال: من صاحب تركة الحباب بن عمرو؟ قالوا: أخوه أبو اليسر كعب بن عمرو. فدعاه فقال: لا تبعوها وأعتقوها.

وهذه الأحكام المساعدة على العتق هي محترمة مقدسة، حتى إنه عليه الصلاة والسلام أثبّتها وقررها بمناسبة فراشه مع أمّته مريم والدة سيدنا إبراهيم عليه السلام. وكذلك حكم العتق في الأمة غير المسلمة، فإنها تنازل حريتها بمجرد افتراضها لモلاما. وقد جاء في نصوص الشرع الشريف أحكام أخرى تنتهي العبد حريته، ومثال ذلك إذا صار الرجل عبدًا آخر تجمعه وإياه روابط القرابة والنسب، سواء كان من الأصول أو الفروع لأية درجة كانت، فإنه يعتق عليه حتمًا، وإذا هرب العبد الأجنبي من بلاده، وجاء إلى دار الإسلام وأسلم، نال حريته. ولا يخفى على من له إلمام بالتاريخ والسير أن كثيراً من العبيد قد التجأوا في واقعى الطائف والحدبية إلى معسرك النبي عليه الصلاة والسلام، فصرح ﷺ في الحال بأنهم عتقى أحرار، ولم يلتفت قط إلى مطالبة أسيادهم بهم.

قال الله تعالى في كتابه المجيد: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ﴾ (سورة المتحنة ٦٠ - آية ١٠).

ومن نظر إلى صيغ العتق ورسمه في الدين الإسلامي رأها أكثر بساطة وأشد سهولة منها في الشرائع الأخرى، فيكتفي في العتق أن يقول الرجل لعبده: «أنت حر لوجه الله تعالى»، فيكتسب حريته، بل إذا مزح السيد بعتق العبد عتق عليه، ولو لم يقبل العبد نوال حريته، فإنه يصير حرًا رغمًا عن رفضه الحرية.^{٤١}

الفرع الخامس: خلاصة ما تقدم

من الآيات القرآنية الشريفة والأحاديث النبوية الكريمة وأقوال الأنتمة وشواهد التاريخ التي سردناها في المطالب السابقة، يتضح أن الديانة الإسلامية قد حصرت من غير شك ولا مراء حدود الاسترقاء، وعملت على إنساب منبعه؛ إذ حتمت شروطاً وفرضت قيوداً لا بد منها لوقوع الاسترقاء، وبينت الطرق، وأوضحت الوسائل التي يكون بها الخلاص من ريقته، فإذا اتفق لشخص مع كل هذه الوسائل، ووقع القضاء المحتم عليه، فأوقعه في الاسترقاء، فقدرأينا أن الشريعة الإسلامية لا تتخلى عنه ولا تتركه وشأنه، بل تبسّط عليه جناح حمايتها، ولواء رعايتها، فتعتبره جديراً بالشفقة خليقاً

بالمرحمة؛ لما تراه فيه من الضعف والمسكنة، ولذلك وردت فيها الوصايا التي تفرض على الموالي أن يعاملوا أرقاءهم كما يعاملون أنفسهم، وأن يسعوا في إسعادهم ونعومه بالهم وتأديبيهم وتهذيبهم وتعليمهم، وأن لا يزدروا بهم ولا يضعوا من قدرهم، وأن يزوجوهم أو يتزوجوهن تعجلاً لتخليصهم من ربة الرق، وإيرادهم موارد الحرية.

هذا، وإن العتق الذي جئت فقط على ذكر قواعده العمومية وأصوله المهمة على وجه الإجمال لهو – والحقُّ يقال – من أفتر ما يفتخر به الإسلام، فإن شريعتنا الحمدية قد سعت في تقويض دعائم الاسترقاق وتدمير معالله، ولكن كيف العمل؟ هل كان من المواقف المبادرة بتحرير أمر امتنجت به عوائد العالم كله منذ ما وجد الاجتماع الإنساني، وتوالت عليه الأيام والأعوام والشهور والدهور؟ ألا إن ذلك كان يجر وراءه بلا شك انقلاباً عظيماً في نظام الاجتماع، وفتنة كبيرة في نفوس الأمم والأقوام، فلهذا جاءت شريعة الإسلام بهذه الغاية من طريق آخر تزول أمامه الصعوبات وتتنزل العقبات، بدلاً من تهيج العقول، وإثارة الخواطر والأفكار بإلغاء الاسترقاق مرة واحدة، فخطوب المسلمين بأن يتقربوا إلى الله بعتقد العبيد المساكين في ظروف كثيرة وأحوال متعددة.

وتحت النبي ﷺ كثيراً على السعي في نوال هذه الغاية الجليلة، ولذلك جاءت قواعد العتق في غاية السعة ونهاية اليسر، بحيث يتسعى دائمًا للرقيق أن يجد فيها طريقاً يساعد على الخلاص من الاستعباد إذا طلب ذلك، بل ولو لم يطلبه.^٤

الفرع السادس: في التطبيق والخاتمة

قد أتينا فيما سبق على ذكر القواعد النظرية التي عليها الاسترقاق، ولنبحث الآن بحثاً مدققاً عن الوجه الشرعي الذي يُعامل به الزوج الذين كانوا يردون علينا ويُجلبون إلينا من أواسط أفريقيا قبل عقد المعاهدة بين الإنكليز ومصر في ٤ أغسطس سنة ١٨٧٧.

هل هؤلاء المساكين أرقاء حقاً؟ هذا موضع تجوز الريبة فيه وتدخل الشكوك عليه، لأننا إذا طبقنا نصوص الشريعة تطبيقاً مدققاً وبالحرف الواحد كنا على اتفاق تام مع قواعden الدينية الحاثة على التقدم، الساعية في الارتفاع، وقلنا إنه يلزم لاسترقاقهم شرطان:

الأول: أن لا يكونوا يدينون بدين الإسلام في وقت أسرهم.

الثاني: أن يكون أخذهم بطريق الحرب.

وقد كان يتفق وجود مسلمين بين هؤلاء الزوج، وكان لا بد من اعتبارهم أحرازاً، حيث تقرر أنه «لا يجوز استرقاء المسلم المولود من أبوين حرين»، وأما الآخرون الذين لا يدينون بالإسلام فيشترط في استرقاهم الأسر في حرب شرعية بعد الإنذار والإشهاد، ويشترط أن تكون الحرب في صالح الإسلام، وبما أن أمثال هؤلاء الزوج كانوا يؤخذون سبياً واحتطافاً، أو بطرق أخرى غير شرعية يقصد منها المتفعة الشخصية الخصوصية، فلذلك لا يصح القول بأنهم حقيقة أرقاء.

وفي هذا المقام قد يرد علينا اعتراض مهم، وهو: (بما أن هؤلاء الزوج لم يكونوا حقيقة أرقاء، فلماذا كنتم تفترشون الإمام وتجعلون منهن أمهات الولد؟) والسبب في ذلك سهل بسيط، وهو أن السواد الأعظم منا كان يفعل ذلك عن جهل ليس إلا، من غير زيادة ولا نقص، على أن البعض كفريق من العلماء كانوا يحتاطون قبل افتراض الإمام، فيستعلمون أولاً عما إذا كانت الشرائط المطلوبة قد استوفيت كلها، وإلا لم يفترشوهم. فهل بقيت بعد ذلك حاجة تضطرني إلى اختتام القول بأن الاسترقاء بالوجه الشرعي لا يمكن تتحققه، ولا يتتأتي حصوله في هذه الأيام، وأنه على ذلك يتنسى للحكومة المصرية بلا منازعة أن تنادي بحرية جميع الموالى الذين بوادي النيل، حتى تكون قد أيدت وأوثقت عهد إلغاء الاسترقاء، وإنه ليحق لي بعد هذا — بل يجب عليًّا — أن أجاهر على رعوس الأشهاد بأن حضرة الكردينال لافيجري، هو وكل من يرى رأيه وينذهب مذهبه، واقعون بلا مشاحة في أشد الخطأ، بعيدون عن الصواب بزعمهم أن ديننا القويم يساعد على اصطياد الرقيق، وأن المسلمين يعتقدون ويقولون بأن الزوج ليسوا من الإنسان، بل إن مقامهم أدنى من مقام الحيوان.

هوما مش

(١) هذا اللفظ مشتق من الكلمة فتسيو البرتغالية، ومعناها الأشياء المسحورة، وقد أطلقها البرتغاليون على عبادة الزوج التي يتوجهون بها للأشياء الدينية، وهي عبارة عن عبادة الأمم الضاربة في فيافي الهمجية في قارة أوستراليا وأواسط آسيا وأفريقيا وأمريكا الشمالية، والنار أخص معبدات أولئك الأقوام، ثم غيرها من العناصر، ثم الأشجار والأنهار والأرواح الطيبة والأرواح الخبيثة التي صورها لهم التخريف أو التخويف. ا.هـ. مترجم.

(٢) عمر الفاروق ابن الخطاب هو الخليفة الثاني، وقد كان في الجاهلية من ألد أعداء الدين الإسلامي وأكبر المناصبين للنبي ﷺ، ثم إن الله عز وجل أعز به الإسلام إجابة لدعاء سيد الأنام، وهو أول من تلقب بأمير المؤمنين، ووضع التاريخ المجري، ووسع نطاق المملكة الإسلامية بغزوته وغزوات قواه، ففتح الشام وفارس ومصر، وبث سرایاه إلى طرابلس الغرب، وهو عنوان العدل ومثال الكمال، وشخص الفضل والشهامة، وعندي أن قولهم: «لا يخشى في الحق لومة لائم» لا يصح أن ينطبق إلا عليه، وكيف يتيسر لي أن الْمُّبَلِّمَ يسيرة من حياته الطيبة ومناقبه وفضائله قد اشتهرت في الخافقين وعرفها المسلمون والإفرنج وأقر له بها جميع الخلق، لعمري إن المقام لا يساعدني على ذكر شيء من فضائله، فإنها تستغرق مجلدات عظيمة، ومن أراد الوقوف على ذلك فليراجع الطبرى وابن الأثير وأبا الفداء وأسد الغابة وأعلام الناس وكتب السير والتاريخ، وغير ذلك من المصنفات العديدة التي باللغة العربية، ونذكر من ضمن التواريخ الإفرنجية التي كتبت عن هذا الرجل الجليل كتاب الموسى ألكساندرا مازا Mazas من ضباط أركان الحرب سابقًا الذي سماه أعيان الشرق Les hommes illustres de l'orient، وكتابه في مجلدين ومطبوع في باريس سنة ١٨٤٧، فقد كتب عليه في الجزء الأول فصلين مطولين من صحفة ١٠٦ إلى صحفة ١٦٠، ونبه أيضًا إلى الموسوعات والمعاجم التاريخية المتنوعة المصنفة في لغات الإفرنج. ١٩٥٠ مترجم.

(٣) كانت تسمى في أول الأمر يبوس أو يبوش Jebus، ثم سميت أورشليم معرب برشليم بالعبرانية، واختلف العلماء في أصل هذه التسمية، فقال قوم إنها يبوش شليم أو يبوس سليمان، فوقع فيها الإبدال والمحذف، وذهب آخرون إلى أنها من بروشليم؛ أي أساس السلام، وقيل: من يروش وشليم، ومعناه ملك السلام، وقيل: من أوروشليم؛ أي قرية السلام. وقال في شرح القاموس ما خلاصته: وشم ككتف وجبل؛ أي: بكسر اللام وفتحها، اسم بيت المقدس بالعبرانية، وهو منمنع من الصرف للعجمة وزن الفعل، وهو بالعبرانية أورشليم، ويقال أيضًا: أوري شلم، وأنشد ابن خالويه:

وقد طفت للمال آفاقه عمان فحمص فأوري شلم

ويقال لبيت المقدس أيضًا: إيليا، وبيت المكياش، ودار الضرب، وصالحون، وتسمى أيضًا: شليم، وسلام. هذا ما أردنا تحقيقه من حيث التسمية فقط، وأما تاريخها وجغرافيتها، فليس من قصتنا التعرض لها في هذا المقام، وإنما ننبه القارئ إلى كتابين

لهم ارتباط بهذا الموضوع؛ أحدهما الروض المغرس في فضل بيت المقدس، والثاني إتحاف الأخوا بفضائل المسجد الأقصى. أ.هـ. مترجم.

(٤) اختلف في اسمه اختلافاً عظيماً جدًا لم يكن مثله في الجاهلية والإسلام، والأرجح ما رواه هو عن نفسه، قال: كان أسمى في الجاهلية عبد قيس، فسميت في الإسلام عبد الرحمن، وهو الحافظ الكبير وأحد الأخيار المشاهير، وكُنْيَ بأبي هريرة لهرة صغيرة كانت له، فحملها يوماً في كمه فرأه النبي ﷺ، فقال: ما هذا؟ فقال: هريرة. فقال: يا أبي هريرة. فلزمته، وقد كان إسلامه في عام خير، ثم لزم النبي ﷺ، وواظبه عليه في العلم، فكان لا يفارقه مطلقاً، وكان يحضر ما لا يحضر سائر المهاجرين والأنصار، حتى شهد له النبي ﷺ بأنه «حريق على العلم والحديث». وروى عنه أكثر من ٨٠٠ رجل من الصحابة والتابعين، وقد ولاد عمر بن الخطاب رضي الله عنه على البحرين، ثم عزله، ثم أراده على العمل فأبى عليه، قيل: كان يسبّح في اليوم اثنى عشر ألف تسبحة ويقول: أسبّح بقدر ذنبي. وكان هو وامرأته وخادمه يقتسمون الليل للاشتغال بالصلوة، وكان يصوم الخميس والاثنين، ولما حضرته الوفاة بكى، فسئل عن ذلك، فقال: أبكي على بُعد سفري وقلة زادي، وأنني أصبحت على مهبط جنة أو نار لا أدرى أيهما يأخذ بي. توفي رحمه الله بالمدينة على الأرجح في سنة ٥٧، وقيل ٥٩ للهجرة. أ.هـ. مترجم.

(٥) عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوى، أسلم مع أبيه وهو صغير لم يبلغ الحلم وهاجر قبل أبيه، فدعا ذلك بعض الناس للظن بأنه أسلم قبل أبيه أيضاً، وهذا لا يصح، كان رضي الله عنه كثير الاتّباع لآثار رسول الله ﷺ حتى إنه ينزل منازله، ويصلي في كل مكان صلى فيه، وحتى إن النبي ﷺ نزل تحت شجرة، فكان ابن عمر يتعاهدها بالماء لثلاثة تبس، وقد أقام بعد النبي ﷺ ستين سنة يفتقي الناس في المواسم وغير ذلك، قال مالك: وكان ابن عمر من أئمة المسلمين. وقال الشعبي: كان ابن عمر جيد الحديث ولم يكن جيد الفقه، وكان شديد الاحتياط والتوقى لدينه في الفتوى، وكل ما تأخذ به نفسه، حتى إنه ترك المنازعة في الخلافة مع كثرة ميل أهل الشام إليه ومحبته لهم، ولم يقاتل في شيء من الفتنة، ولم يشهد مع عليًّا شيئاً من حربه حين أشكت عليه، ثم كان بعد ذلك يندم على ترك القتال معه، وقد قال حين حضره الموت: «ما أجد في نفسي من الدنيا إلا أنني لم أقاتل الفئة الباغية». وكان جابر بن عبد الله يقول: «ما منا إلا من مالت به الدنيا وماл بها، ما خلا عمر وابنه عبد الله». وأراد

مروان بن الحكم أَن يبَايِعه بالخلافة، وَقَالَ: إِن أَهْلَ الشَّامِ يَرِيدُونَكَ. قَالَ: فَكَيْفَ أَصْنَعُ بِأَهْلِ الْعَرَاقِ؟ قَالَ: تَقَاتِلُهُمْ. قَالَ: وَاللَّهِ لَوْ أَطَاعَنِي النَّاسُ كُلُّهُمْ إِلَّا أَهْلُ فَدْكَ (قرية صغيرة بخبير فيها نخل وعين)، وَإِنْ قَاتَلُهُمْ يُقْتَلُ مِنْهُمْ رَجُلٌ وَاحِدٌ، لَمْ أَفْعُلْ. فَتَرَكَهُ مروان وانصرف، وَكَانَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَكْثُرُ الْحَجَّ، وَكَانَ يَكْثُرُ الصَّدْقَةَ، وَرَبِّمَا تَصَدَّقَ فِي الْمَجْلِسِ الْوَاحِدِ بِثَلَاثِينَ أَلْفًا (من الدراهم)، وَكَانَ إِذَا اشْتَدَ عَجَبُهُ بِشَيْءٍ مِنْ مَالِهِ قَرَّبَهُ لِرَبِّهِ، وَكَانَ رَقِيقُهُ قَدْ عَرَفُوا ذَلِكَ مِنْهُ، فَرَبِّمَا لَزِمَ أَحَدُهُمُ الْمَسْجَدَ، فَإِذَا رَأَاهُ أَبْنَى عَلَى تُلُوكِ الْحَالِ الْحَسَنَةِ أَعْتَقَهُ، فَيَقُولُ لَهُ أَصْحَابُهُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَاللَّهِ مَا بِهِمْ إِلَّا أَنْ يَخْدُعُوكَ! فَيَقُولُ: مَنْ خَدَنَا بِاللَّهِ اخْدَعْنَا لَهُ، وَقَالَ نَافِعٌ: دَخَلَ أَبْنَى عَمْرَ الْكَعْبَةِ، فَسَمِعَتْهُ وَهُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ: قَدْ تَعْلَمْ يَا رَبِّي مَا يَمْنَعُنِي مِنْ مَزاْحِمَةِ قَرِيبِي عَلَى الدِّينِ إِلَّا خَوْفُكَ. وَكَانَ إِذَا قَرَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَحْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾ بَكَى حَتَّى يَغْلِبَهُ الْبَكَاءُ، وَكَانَ يَقُولُ: الْبَرُ شَيْءٌ هَيْنَ: وَجْهٌ طَلْقٌ وَكَلَامٌ لَيْنَ. رَوَى عَنِ النَّبِيِّ وَعَنْ جَمْلَةِ مِنْ أَكَابِرِ الصَّحَابَةِ، وَرَوَى عَنْهُ كَثِيرٌ مِنْ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ، وَتَوَفَّى سَنَةً ثَلَاثَ وَسَبْعِينَ، وَكَانَ سَبَبَ قَتْلِهِ أَنَّ الْحَجَّاجَ أَمْرَ رَجُلًا فَسَمَّ زَجَ رَمَحَهُ (أَيِّ الْحَدِيدَةِ الَّتِي فِي أَسْفَلِهِ) وَزَحَمَهُ فِي الطَّرِيقِ وَوَضَعَ الزَّجَ فِي ظَهَرِ قَدْمَهُ، وَإِنَّمَا فَعَلَ الْحَجَّاجَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ خَطَبَ يَوْمًا وَأَخْرَى الصَّلَاةَ، فَقَالَ لَهُ أَبْنَى عَمْرَ: إِنَّ الشَّمْسَ لَا تَنْتَظِرُكَ، فَقَالَ لَهُ الْحَجَّاجُ: لَقَدْ هَمِمْتَ أَنْ أَضْرِبَ الذِّي فِيهِ عَيْنَاكَ. قَالَ: إِنْ تَفْعِلْ فَإِنَّكَ سَفِيهٌ مُسْلَطٌ. وَقَيْلٌ: إِنَّ الْحَجَّاجَ حَجَّ مَعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍ، فَأَمْرَهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ أَنْ يَقْتَدِي بِأَبْنَى عَمْرَ، فَكَانَ أَبْنَى عَمْرَ يَتَقدِّمُ الْحَجَّاجَ فِي الْمَوَاقِفِ بِعِرْفَةِ وَغَيْرِهَا، فَكَانَ ذَلِكَ يَشْقَى عَلَى الْحَجَّاجِ، فَأَمْرَرَ رَجُلًا مَعَهُ حَرْبَةً مَسْمُومَةً، فَلَصَقَ بِهِ عَنْدَ ازْدِحَامِ النَّاسِ وَوَضَعَهَا عَلَى ظَهَرِ قَدْمَهُ، فَمَرَضَ مِنْهَا أَيَّامًا، فَأَتَاهُ الْحَجَّاجُ يَعُودُهُ، فَقَالَ لَهُ: مَنْ فَعَلَ بِكَ؟ قَالَ: وَمَا تَصْنَعُ؟ قَالَ: قَتَلَنِي اللَّهُ إِنْ لَمْ أُقْتَلَهُ! قَالَ: لَا أَرَاكَ فَاعْلَمُ، أَنْتَ أُمِرْتَ الذِّي نَخْسَنَى بِالْحَرْبَةِ. فَقَالَ: لَا تَفْعِلْ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! وَخَرَجَ عَنْهُ وَلَبِثَ أَيَّامًا، وَمَاتَ عَنْ سِتِّ وَثَمَانِينَ سَنَةً، وَقَيْلٌ: أَرْبَعَ وَثَمَانِينَ. ا.هـ. مُتَرَجِّمٌ.

(٦) هو أبو داود السجستاني المتوفى بالبصرة في نصف شوال سنة ٢٧٥ هجرية على ما في كشف الظنون وابن خلكان خلافاً لدائرة المعارف التي أثبتت وفاته في سنة ٢٨٥ سهواً، وهو أحد حفاظ الحديث وعلمه وعلله، كان في الدرجة التالية من النسك والصلاح، طاف البلاد وكتب عن العراقيين والخراسانيين والشاميين والمصريين والجزريين، وجمع كتاب السنن وعرضه على الإمام ابن حنبل فاستجاده، وقال إبراهيم

الحربى عن كتاب السنن هذا ما نصه: «أَلِينَ لَبْيٌ دَاوِدُ الْحَدِيثِ كَمَا أَلِينَ لَدَاوِدَ الْحَدِيثِ». وكان يقول: كتبت عن رسول الله ﷺ خمسمائة ألف حديث، انتخبت منها ما ضمنته هذا الكتاب — يعني السنن — جمعت فيه ٤٨٠٠ حديث، ذكرت الصحيح وما يشبهه وما يقاربه، ويكفي الإنسان لدينه من ذلك أربعة أحاديث؛ أحدها قوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات». والثاني: «من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه». والثالث: «لا يكون المؤمن مؤمناً حتى يرضي لأخيه ما يرضاه لنفسه». والرابع: «الحلال بَيْنَ الْحَرَامِ بَيْنَ وَبَيْنَهُمَا أَمْرٌ مُشْتَبِهٌ، فَمَنْ تَرَكَ مَا شَبَهَ عَلَيْهِ كَانَ لَمَّا اسْتَبَانَ أَتْرَكَ، وَمَنْ اجْتَرَأَ عَلَى مَا يُشَكُّ فِيهِ مِنَ الإِثْمِ أَوْ شَكَ أَنْ يَوْقَعَ مَا اسْتَبَانَ، وَالْمُعَاصِي حِمَى اللَّهِ، مَنْ يَرْتَعْ حَوْلَ الْحِمَى يُوشَكُ أَنْ يَقْعُدْ فِيهِ». وقيل: جاءه سهل بن عبد الله التستري فرحب به وأجلسه، فقال له: يا أبا داود، لي إليك حاجة. قال: وما هي؟ قال: حتى تقول قضيتها مع الإمكان. فقال: قد قضيتها مع الإمكان. قال: «أَخْرَجَ لِسانَكَ الَّذِي حَدَثَتْ بِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَقْبَلَهُ». فَأَخْرَجَ أَبُو دَاوِدَ لِسَانَهُ فَقَبَّلَهُ. وَكَانَتْ وَلَادَتْهُ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي سَنَةِ ٢٠٢ قَالَ أَبْنَ السَّبْكَيْ عَنْ سَنَنِهِ: «وَهِيَ مِنْ دَوَّاَيْنِ الْإِسْلَامِ، وَالْفَقَهَاءِ لَا يَتَحَشَّسُونَ مِنْ إِلْطَاقِ لِفْظِ الصَّحِيحِ عَلَيْهَا وَعَلَى سَنَنِ التَّرمِذِيِّ، وَلَا سِيمَا سَنَنِ أَبِي دَاوِدِ». ا.هـ. مترجم.

(٧) نجران مدينة باليمن تعد من مخالفات مكة (أي من كورها، أي من أعمالها)، قالوا بناها نجران بن زيدان بن سباء بن يشخب بن يعرب بن قحطان، ولكن العلماء ليسوا متفقين على هذا النسب، ففتحت هذه المدينة في السنة العاشرة من الهجرة صلحًا على الفيء (أي الخراج)، وبها نخيل، وتشتمل على أحياط من العرب، ويتخذ بها الأداء، وهي بين عدن وحضرموت، وتبعد عن صنعاء عشر مراحل، وفيها مكان يسمى كعبة نجران، وهي بيعة بناها عبد المدان بن الريان الحارثي على بناء الكعبة وعظموها، وكان فيها أساقفة مقيمون. ا.هـ. مترجم.

(٨) هو من دهاء العرب، ومن كبار الصحابة، وأهم القواد في صدر الإسلام، وهو الذي كان واسطة في جعل الخلافة في يد الأميين، وقد وصل البحر الأبيض المتوسط بالبحر الأحمر، وسيرته مشهورة معروفة تراها في جميع التواريخ التي كتبت على مصر في الإسلام، فلا حاجة لإطالة الكلام في هذا المقام. ا.هـ. مترجم.

(٩) لا شك أن المراد بوضع ١٥ فرنكًا بين قوسين في المتن الإفرنجي أن هذه القيمة هي قيمة الدينار الواحد. ا.هـ. مترجم.

(١٠) ي يريد بذلك أن معاملة العبيد بقيت في هذا الزمان مثل ما كانت في الأيام السوالف، وقد أثبتت في أول الرسالة أن معاملتهم كانت في الشرق مقرونة بالتطهير والتعطف للذين لا مثيل لهم في رومة وببلاد اليونان. ا.هـ. مترجم.

(١١) ذي القربى صاحب القرابة، والجار ذي القربى الذي قرب جواره، أو الذي له مع الجوار قرب واتصال بنسب أو دين، والجار الجُنْبُ - بضم الجيم والنون: البعيد أو الذي لا قرابة له. وعنه عليه الصلاة والسلام: «الجيران ثلاثة: فجار له حقوق: حق الجوار وحق القرابة وحق الإسلام؛ وجار له حق واحد: حق الجوار». وأما الصاحب بالجنب فهو الرفيق في أمر حسن؛ كتعلم وتصرف وصناعة وسفر، فإنه صحبك وحصل بجنبك، وقيل: هو المرأة. وأما ابن السبيل فهو المسافر أو الضيف. ا.هـ. مترجم.

(١٢) اختلف العلماء كثيراً في عدد آي السور وفي ترتيب الآيات، والذي عول عليه المؤلف هو المصحف المطبوع في ويانة عاصمة بلاد النمسا لتوافق ترتيب آياته مع الترجمة الفرنساوية، ومع كتاب نجوم الفرقان في أطراف القرآن المطبوع أيضاً في أوروبا، الذي به يتيسر للإنسان معرفة مواضع الآيات الكريمة في آي السور بعد معرفته كلمة أو كلمتين من الآية التي يريد البحث عنها، وأما نحن فقد اعتمدنا على النسخة التي كتبها الحافظ عثمان في سنة ١٠٩٧ هجرية، وطبعت أخيراً في المطبعة العثمانية بدار السعادة؛ لكثرة تداولها بين المسلمين. ا.هـ. مترجم.

(١٣) راجع الجامع الصغير في لفظة كان. ا.هـ. مترجم.

(١٤) جبرائيل لفظة عبرانية، معناها: قوة الله، وهو عَلَمٌ ممنوع من الصرف للعلمية والعُجمة، والتركيب المجزي على قول، قال في القاموس: إن معناها عبد الله أو عبد الرحمن أو عبد العزيز، وفيه أربع عشرة لغة أوردها صاحب القاموس، وأشهرها چبريل - بكسر الجيم - وهي لغة الحجاز وبها نطق عليه الصلاة والسلام، قال حسان بن ثابت:

وجبريل رسول الله فينا وروح القدس ليس له كفاء

ومن أراد التوسيع ومعرفة هذه اللغات، فعليه بمراجعة شرح القاموس يجد كفايته وزيادة. ا.هـ. مترجم.

(١٥) راجع أصل الحديث في صحيفة ٣٢٠ من الجزء الرابع من شرح البخاري للقسطلاني، طبعة ٦ في مطبعة بولاق سنة ١٢٠٤. ا.هـ. مترجم.

(١٦) بعد أن أطلت البحث والتساؤل عن ترجمة حياته وكدت لا أكتب عنه شيئاً، توجهت إلى الكتبخانة الخديوية، فعثرت فيها على كتاب باللغة الألمانية اسمه (حياة الشيخ أبي زكريا يحيى التوسي)، استخرجه من جملة كتب بخط اليد العلامةُ وستنفلد، وطبعه في مدينة جوتينجن بألمانيا سنة ١٨٤٩، وقد اعتمد فيه على:

- (١) الكواكب الدرية في تراجم السادة الصوفية.
- (٢) طبقات الشافعية.
- (٣) درة الأسلام في دولة الأتراك.
- (٤) مرآة الجنان.
- (٥) تحفة الأنام في فضائل دمشق الشام.
- (٦) العقد المذهب في طبقات جملة المذهب.
- (٧) حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة.

ثم أورد خلاصات عربية من كلٌّ من هذه الكتب وترجمتها باللغة الألمانية، وخلاصة ما رأيته فيه بالإيجاز أنه ولد في سنة ٦٣١، وكان من أكابر العلماء في الفنون عامة والفقه واللغة خاصة، وكان يقرأ كل يوم اثنى عشر درساً في فنون مختلفة، وكان لا ينام الليل ويكتب حتى تكلَّ يده ويعجز، فيوضع القلم ثم ينشد:

لئن كان هذا الدمع يجري صباة على غير سلمى فهو دمع مضيء

وكان لا يأكل في اليوم والليلة إلا أكلة واحدة، ولا يشرب إلا شربة واحدة، ولم يتزوج، وكان كثير السهر في العبادة والتلاوة والتصنيف، صابراً على خشونة العيش والورع، وله ترجمة وافية في شرح المنهاج، وبلغت مؤلفاته ٤٣، وتوفي سنة ٦٧٦ قبل أن يبلغ الخمسين. أ.ه. مترجم.

(١٧) قال حجة الإسلام الغزالى في الجزء الثاني من الإحياء الذي طبع في بولاق صحفة ١٩٩ في حقوق الملوك ما نصه: (فأما ملك اليمن فهو أيضاً يقتضي حقوقاً في العاشرة لا بد من مراعاتها، فقد كان من آخر ما وصى رسول الله ﷺ أنه قال: «اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم: أطعموهم مما تأكلون، واكسوهم مما تلبسون، ولا تكفوهم من الحمل ما لا يطيقون، فما أححبتم فأمسكوا، وما كرهتم فبيعوا، ولا تعذبوا خلق الله؛ فإن الله ملِّكم إياهم ولو شاء لملِّكم إياكم»). أ.ه. مترجم.

(١٨) **الخُبُّ** – بالفتح: **الخَدَاعُ الْجُرْبُزُ** – بضم الجيم والباء بينهما راء ساكنة، ومعناها الخبيث. وسبيء الملكة – بكسر الميم وسكون اللام: الذي يسيء معاملة مماليكه. ا.ه. مترجم.

(١٩) أي قطع مذاكيره التي هي أعضاء التناسل. ا.ه. مترجم.

(٢٠) أقول إن هذا شبيه باستبدال المعاش بأطيان، المتعارف كثيراً في هذا الزمان، مثل ذلك التحرير ما ورد في رواية أبي حمزة الصيرفي قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ صارحاً، فقال له: ما لك؟ قال: سيدني رأني أقبل جارية له فجب مذاكيري، فقال النبي ﷺ: على بالرجل. فطلب فلم يقدر عليه، فقال رسول الله ﷺ: اذهب فأنت حر. وهناك أحاديث كثيرة جداً تدل على أن المثلة من أسباب العتق. ا.ه. مترجم.

(٢١) أبو حنيفة النعمان ولد سنة ٨٠ هجرية، وأدرك أربعة من الصحابة، ولم يلق أحداً منهم ولا أخذ عنه، وهو أحد الأئمة المجتهدين أصحاب المذاهب الأربع المعتمدة، ومذهبه شائع مشهور، وهو مذهب الدولة العلية العثمانية، وعليه الفتوى في الأمصار، وأول من عمل بالرأي والقياس، وقد طلب للقضاء مراراً كثيرة فلم يقبل وامتنع عنه مع ما أصابه من الإهانة، كان رضي الله عنه عالماً عاملاً زاهداً عابداً ورعاً تقىً كثير الخشوع، دائم التضرع، حسن الوجه والمجلس والثياب، طيب الرائحة، لأنـه كان يتعطر، كثير الكرم، حسن المواساة لإخوانه، أحسن الناس منطقاً وأحلالم نغمة، قال بعضهم: «أقمت على أبي حنيفة خمس سنين فما رأيت أطول صمتاً منه، فإذا سئـل عن الفقه تفتـح وسال كالوادي (أي النهر العظيم)، وسمعت له دويـاً وجهاـرة في الكلام.» وحكاياته مع جاره الإسكاف مشهورة تدل على دماتـة أخلاقـه وحسن رعاـيته لحقـوق المجاـورة ومزيد اعتبارـه عند الأمـراء والـحكـام، وقيل: «إنـ الفـقهـ زـرعـهـ عبدـ اللهـ بنـ مـسـعـودـ الصـاحـبـيـ، وـسـقاـهـ عـلـقـمـةـ بـنـ قـيـسـ النـخـعـيـ، وـدـرـسـهـ حـمـادـ أـسـتـاذـ أـبـيـ حـنـيـفـةـ، وـطـحـنـهـ أـبـوـ حـنـيـفـةـ.» أي أكثر أصولـهـ وـفـرـعـهـ وـأـوـضـحـ سـبـلـهـ، فإـنهـ أـوـلـ منـ دـوـنـهـ وـرـتـبـهـ أـبـوـ حـنـيـفـةـ. وـقـيلـ: ماـ بـلـغـتـ ماـ بـلـغـتـ؟ـ قـالـ: ماـ بـخـلـتـ بـإـلـفـادـةـ وـماـ اـسـتـنـكـفـتـ عنـ الـاسـتـفـادـةـ.» وقد جمع فيه سبط ابن الجوزي كتاباً في مجلدين كبيرين سماه الانتصار لإمام أئمة الأمصار، توفي رحمـهـ اللهـ فيـ سـنـةـ ١٥٠ـ عـلـىـ الـأـصـحـ، وـرـجـحـواـ أـنـهـ مـاتـ فيـ السـجـنـ لـكـونـهـ أـبـيـ القـضـاءـ، وـقـيلـ: إـنـ وـفـاتـهـ كـانـتـ فيـ الـيـوـمـ الـذـيـ ولـدـ فـيـ الإـمـامـ الشـافـعـيـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ. ا.ه. مترجم.

(٢٢) لم أقف على نص لهذا الحديث سوى ما ورد في الإحياء في صحيفة ١٩٩ من الجزء الثاني طبع بولاق، (قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، كم أعفو عن الخادم؟ فصمت رسول الله ﷺ ثم قال: اعف عنه في كل يوم سبعين مرة).

(٢٣) مَاذَا عَسَانِي أَذْكُرُ مِنْ فَضَائِلِهِ وَقَدْ أَلَفَ الْعُلَمَاءَ فِيهَا تَالِيفَ عَدِيدَةَ لَا تُعدُّ وَلَا تُحصَى، وَقَدْ قَالَ الْبَغْدَادِيُّ صَاحِبُ خِزَانَةِ الْأَدْبَرِ وَلَبِ لَبَابِ لِسَانِ الْعَرَبِ فِي صَحِيفَةِ ٥٢٧ جَزْءٌ ٣، بَعْدَ أَنْ أَوْرَدَ لِمَعًا يِسِيرَةً جَدًا مِنْ تَرْجِمَتِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا نَصَّهُ: «وَمِنْاقِبُهُ الْعَدِيدَةُ وَسِيرَهُ الْحَمِيدَةُ لَا يَحْتَمِلُهَا هَذَا الْمُخْتَصِرُ». أَتَدْرِي مَا هُوَ هَذَا الْمُخْتَصِرُ الَّذِي يُشَيرُ إِلَيْهِ الْبَغْدَادِيُّ، هُوَ خِزَانَتُهُ الَّتِي فِي أَرْبَعَةِ أَجْزَاءٍ مُطَبَّوِعَةٍ فِي بُولَاقِ سَنَةِ ١٢٩٩، وَيُبَلِّغُ عَدْدَ صَفَحَاتِهِ ٢١٤٥ صَفَحَةً. ا.هـ. مُتَرَجمٌ.

(٢٤) ليقابل العقلاء المنصفون هذا الحديث بما قضى به القانون الأسود في المستعمرات الفرنساوية، فإنه حرم حضور ذي الألوان إلى فرنسا للتغذى بأجبان المعرف واقتطاف ثمرات التأديب والتهذيب (انظر صحفة ٣٨ سطر ٢). ا.هـ. مُتَرَجمٌ.

(٢٥) أبو عبيدة بن الجراح يتصل نسبة مع بيت النبوة في الجد السابع، وهو فهر، كان بطلاً مشهوراً فارساً معدوداً، له أعمال عظيمة في الفتوحات الإسلامية، ولذلك لقبه الرسول عليه الصلاة والسلام بأمين الأمة، وشهد بدراً وقتل أباه يومئذ، وأشهر أعماله كانت في فتوح الشام، وكانت له مع الروم هناك موقع وأخبار يطول شرحها، ظهرت فيها شهامته وجسارتته وخبرته بأخبار الحروب، وبقي في الجهاد إلى أن مات في طاعون عمراس (قرية بين الرملة وبين بيت المقدس)، وكان هيئاً ليناً حليماً رعوفاً رحيمًا كريم الأخلاق غير متغصب عاملاً بالحق، واشتهر عند الروم بحسن الشمائل وصدق المقال؛ ولذلك قصدوا في دمشق صلحه، فصالحهم وأمنهم على نفوسهم ورَحَّصَ لمن لم يسلم إذا أراد أن يخرج من دياره، أن يخرج بجانب من أمواله وأعطاه فرصة الأمان ثلاثة أيام من حين خروج من يريد الخروج، لا تلتحقهم فيها جيوش الإسلام، قال من وقف على هذه الواقعة من مؤرخي الإفرنج: «لو كانت أوصاف هذا الصحابي الجليل الذي كان أمير الجيش الإسلامي في ذلك العصر مجتمعة في أمراء جيوش الأعصر الجديدة المشهورة بالتمدن والتقدم لأفادتهم غاية المجد والشرف، ونفت عنهم مثالب الجور، فأجل أمراء جيوش الدول العظيمة التمدن في عهدهنا هذا لم تبلغ درجة ذلك الأمير الخطير الذي هو بين الفاتحين عديم النظير، فكل مناقب عدله وحملمه

ووفاته تُخلِّي أكابر رؤساء كل جيش من جيوش الدول المتأخرة وتُزري بأمرائه». ا.هـ.
مترجم.

(٢٦) وقد رأيت في صحيفة ٢٣٧ من الجزء الثاني من ابن الأثير عند ذكر حوادث سنة ١٨، أن عمر ذهب إلى الشام لتعليم الناس قسمة المواريث «فسار عن المدينة واستخلف عليها عليًّا بن أبي طالب، واتخذ أيلة طريقاً، فلما دنا منها ركب بعيده وعلى رجله فرو مقلوب، وأعطي غلامه مركبته، فلما تلقاه الناس قالوا: أين أمير المؤمنين؟ قال: أمامكم. يعني نفسه». ا.هـ. مترجم.

(٢٧) انظر كيف قدَّمه على نفسه في المخاطبة، وكيف أنَّ أسامة راعى هذا الأدب أيضاً في خطابه لل الخليفة، فهذا دليل صادق على أنَّ ما اصطلاح عليه الإفرنج الآن من أن المتكلم يؤخر نفسه عن غيره، فيقول فلان وفلان وأننا فعلنا كذا مثلاً، هو من ضمن الآداب الإسلامية السنوية، وإن كان المسلمين في هذا الزمان لا يعلمون بهذه القاعدة الأدبية الجميلة. ا.هـ. مترجم.

(٢٨) انظر إلى تلطف الصديق رضي الله تعالى عنه ورفقه في الطلب إلى أسامة إذ يقول: «إن رأيت أن تعيني بعمر فافعل». فجري على أن ذلك إلى رأي أسامة، ناظراً إلى أنه هو المولى إمرة هذا الجيش من قبل رسول الله ﷺ، فله وحده أن يتصرف في رجاله، ولم يلتفت إلى مكان نفسه من الخلافة، وأنه إذا شاء أمرَّ أسامة فائتمر، وذكر الإعانة لبيان سبب الطلب، وكان له أن يقول: «إن رأيت أن تعطيني أو ما شاكليه»، ولكنه رفقُ فوق رفق، وجعل الإعانة من ناحية أسامة له رفق آخر، وكان له أن يقول: «إن رأيت أن تعطيني عمر لاستعين به»، وكان يجزئ في بيان السبب، ولكنه قصد أن يبين له أن ترك عمر هو إعانة منه للMuslimين لاستبصارهم برأيه، فكان ما يرجع على القوم من منافع رأي عمر هو من مآثر أسامة عليهم، فتأنمل. ا.هـ. مترجم.

(٢٩) غل الرجل غلوأً، إذا خان، وقيل هو خاص بالفيء؛ أي المغم. ا.هـ. مترجم.
(٣٠) أبو بكر هو أول من أسلم من الرجال، وأول من خرج من ماله لأجل تعبيبة الجيوش الإسلامية، وأول الخلفاء الراشدين، وأعظم من وطد قواعد هذا الدين بثباته وصبره وقوه عزيمته، ومن أراد التفصيل فليراجع كتب السيرة ومناقبه رضي الله عنه. ا.هـ. مترجم.

(٣١) هو صحابي جليل شهد المشاهد كلها، استعمله النبي ﷺ على بعض الصدقات، وهو من الخمسة الذين جمعوا القرآن في عصر النبوة، وأرسله عمر بن

الخطاب بعد فتح الشام إلى حمص ليعلم أهلها القرآن ويفقههم في الدين، روى عنه جماعة من أكابر الصحابة ومن التابعين، وهو أول من تولى قضاء فلسطين، وهو من الذين بايعوا النبي عليه الصلاة والسلام على أن لا تأخذهم في الحق لومة لائم، وتوفي سنة أربع وثلاثين على المشهور. ا.هـ. مترجم.

(٣٢) انظر القصة بتمامها والمحاورة التي جرت بينهما في النجوم الظاهرة في ملوك مصر والقاهرة جزء أول صحيفة ١٣، وهو مطبوع في أوربا سنة ١٨٥٥. ا.هـ. مترجم.

(٣٣) وفي الأصل آية ٢٩، وهو بحسب ترتيب القرآن المطبوع في أوربا، كما سبقت إليه الإشارة، وقد أكملت الآية ونقلت تفسيرها من القاضي البيضاوي. ا.هـ. مترجم.

(٣٤) قال القاضي البيضاوي ما خلاصته: «إنه لما نهى عمّا عسى يفضي إلى السفاح المخل بالنسب المقتضي (أي النسب) للألفة وحسن التربية ومزية الشفقة المؤدية إلى بقاء النوع بعد الزجر عنه وبالغة فيه، عقبه بأمر النكاح الحافظ له، والخطاب للأولياء والسداد، وفيه دليل على وجوب تزويج المرأة والمملوك عند الطلب. وأيامى مقلوب أيام كيتامي، جمع أيم وهو العزب ذكرًا كان أو أنثى، بكرًا كانت أو ثيبياً، وتخصيص الصالحين، لأن إحسان دينهم والاهتمام بشأنهم أهم، وقيل: المراد الصالحون للنكاح والقيام بحقوقه، ولا يمنع فقر الخاطب أو المخطوبة من المناكحة، فإن في فضل الله غنية عن المال، أو هو وعد من الله بالإغناء. ا.هـ. مترجم.

(٣٥) هذا يتمشى على مذهب الإمام الشافعي؛ إذ حكم المفتر عنده أنه إذا أفتر عمداً على غير الجماع وجب عليه القضاء فقط قبل أن يحل رمضان الثاني، فإذا حل الثاني ولم يقض الأول لزمه مع القضاء عن كل يوم مُدّ ممّا يطعم به أهله، أما إذا أفتر عمداً بالجماع لزمه القضاء والكفارة، وهي صوم ستين يوماً متتابعة، أو إطعام ستين مسكيناً، أو فك رقبة مؤمنة، وبهذا تعلم أن إطلاق الأصل في لزوم الكفار عند الإفطار على غير الجماع غير صواب. ا.هـ. مترجم.

(٣٦) البراء بن عازب هو أحد الأنصار، شهد مع رسول الله ﷺ أربع عشرة غزوة، وهو الذي افتتح الري سنة أربع وعشرين صلحاً، أو عنوة في قول أبي عمرو الشيباني، وشهد مع علي بن أبي طالب الجمل وصفين والنهروان، ونزل الكوفة، ومات في أيام مصعب بن الزبير. ا.هـ. مترجم.

(٣٧) أبي ذر الغفارى أسلم والنبي ﷺ بمكة أول الإسلام، فكان رابع المسلمين أو خامسهم، وهو أول من حيّا رسول الله ﷺ بتحية الإسلام، وصحبه بعد الهجرة إلى أن

قبضه الله إليه، وكان يعبد الله تعالى قبلبعثة النبوة، وبابيع النبي على أن لا تأخذه في الله لومة لائم، وعلى أن يقول الحق ولو كان مرأوا، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «ما أظلمت الخضراء ولا أقتلت الغبراء أصدق من أبي ذر». وأنه قال: «أبو ذر يمشي على الأرض في زهد عيسى بن مريم». روى عنه رضي الله عنه عمر بن الخطاب وابنه عبد الله بن عمر وابن عباس وغيرهم من أكابر الصحابة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ عن جبريل عليه السلام عن الله تبارك وتعالى: «يا عبادي، إني قد حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً، فلا تظالموا، يا عبادي إنكم تخطئون بالليل والنهار وأنا الذي أغفر الذنوب ولا أبالي، فاستغفروني أغفر لكم». الحديث. توفي أبو ذر في سنة اثنتين وثلاثين. ا.هـ. مترجم.

(٣٨) لأن عتق مثل ذلك لا يقع غالباً إلا حالصاً. ا.هـ. مترجم.

(٣٩) هو ابن جُريْج بضم الجيم المعجمة وفتح الراء وسكون الياء، آخره جيم معجمة كما ضبطه ابن خلكان، لا بفتح الجيم المعجمة وكسر الراء وأخره حاء مهملة كما ضبطه المؤلف في المتن الإفرنجي سهواً. وهو أحد العلماء المشهورين، ويقال: إنه أول من صنف الكتب في الإسلام. ولد سنة ثمانين، وتوفي سنة ١٤٩ أو سنة ١٥٠ أو سنة ١٥١ هجرية على خلاف في الأقوال. وأما عطاء بن أبي رباح فقد كان من أجلاء الفقهاء وتابعى مكة ورَّزَّاهَا، سمع خلقاً كثيراً من الصحابة، وروى عنه جماعة من كبار العلماء، وإليه وإلى مجاهد انتهت فتوى مكة في زمانهما، وكان أعلم الناس بالمناسك (قاله قتادة)، وأنذرهم في زمانبني أمية (قال إبراهيم بن عمرو بن كيسان)، وكانوا يأمرتون صائحاً يصيح في الحج: «لا يفتني الناس إلا عطاء بن أبي رباح». وكان أسود أقطس أشَّلْ أعرج، ثم عَمِي، مفلل الشعر، فسبحان من يؤتي الحكمة من يشاء. ا.هـ. مترجم.

(٤٠) سلمان الفارسي هو مولى رسول الله عليه الصلاة والسلام، وأحد الصحابة، كان أبوه مجوسيًا، فاتفق أنه هرب منه يوماً ولحق بالرهبان، ثم قدم الحجاز وأسلم، وكان من فضلاء الصحابة وزهادهم وعلمائهم وذوي القربي منه عليه السلام، وهو الذي أشار على النبي بحفر الخندق حين جاءت الأحزاب، وفيه قال عليه السلام: «سلمان منا». وسكن العراق، وكان يعمل الخوص بيده، ويأكل من ثمنه، وأخى النبي عليه الصلاة والسلام بينه وبين أبي الدرداء، وروى عنه كثير من العلماء، وقيل إنه عاش ١٥٠ سنة. توفي سنة ١٣٤ أو ١٣٥. ا.هـ. مترجم.

(٤١) أين هذا من قول القديس إيزويدروس: «إني لأنصحك بالبقاء في الرق حتى ولو عرض عليك مولاك تحريرك.» (انظر صحيفة ٤٩ سطر ٥). ا.ه. مترجم.

(٤٢) قال الموسيو نكافانكارلو أحد أعضاء جمعية المعارف المصرية في كتاب له اسمه (نظام الوراثة على كرسي الخلافة في الدولة العلية) مطبوع في الإسكندرية ١٨٧٣ ما تعرييه (صحيفة ٢٣)، أما الاسترقاق فلا حاجة لنا بإطالة القول على المبادئ الحقة الصحيحة التي قررها القرآن الشريف، فإن فك الرقبة هو من أفضل الأعمال لدى المولى عز وجل، وأجمل القربات لطلب الغفران عن ارتكاب السيئات، والدول الإسلامية هي أول من ينكر ويحرم هذه التجارة القبيحة الشنعاء. ا.ه. مترجم.

الفصل السادس

الكلام على الرق في مصر من حيث العرف والأخلاق

ولنأتي الآن بكلام وجيز على الكيفية التي عومل بها الرقيق من حيث العرف والأخلاق والعادات في مصر.

إذا صرفا النظر عن الأحوال الاستثنائية القليلة التي كان بعض الأسياد فيها يهينون عبدهم، ويسيئون معاملتهم، بل ويعدموهم حياتهم، يجعل بنا أن نقول بأن هذه الأعمال لا يتأنى الآن تكررها، ولا يمكن لأحد الإقدام عليها، والفضل في ذلك راجع لحكومةنا الحالية النظامية الدستورية، ولعنایة ولی نعمتنا الذي بسط جناح رعايته على جميع أفراد رعيته.

على أننا نقول: أي بلد يخلو من خبائث شريرين لا يرعون عهداً ولا زمة؟ فهل يصح للإنسان أن يحمل آثام هؤلاء النفر القليل على عاتق أمة بأكملها؟

إذا صرفا النظر عن هذه المغایرات النادرة، واعتبرنا حالة الرقيق العامة،رأيناها أفضل من حالة الخدم الآخرين، فإن سيد الرقيق كان يرعاهم ويشفق عليه أكثر من غيره، لكونه منقطعاً لا عائلة له، وكان يأمره بما لا يشعر بالشدة والعنفوان، وما كان يسعى في تحقيره وإذلاله، وكان كثيراً ما يعتق العبد ليزوجه، أو الأمة ليتزوجهها. وكثير من المسلمين يعتقدون أرقاءهم بعد أن يخدموهم عدداً معيناً من السنين، إطاعة لما أمرتهم به شريعتهم الإلهية، فإنها أكثرت من وصايتها بهذا العمل الخيري الإنساني، بل إنهم يزوجون الإمام بأبنائهم ويمهروننهن بحسب ثروتهم، ويربون أولاد أرقائهم ويعتقونهم ويسعون لهم في وظائف ينالون منها الرزق، وقد خرج من هذه الطائفة ملوك وسلطانين مثل كافور الإخشیدي الذي تولى على بلاد مصر من سنة ٩٦٦ إلى سنة ٩٦٨ ميلادية، وكثيرين غيره من الموظفين ذوي المناصب السامية والمقامات

العالية من خدموا بلادهم بالصدق والأمانة، مثل آدم باشا الذي كان قائد الجيش المصري، ومثل أlass بك الذي كان ميراديًا في الجيش المصري المبعوث إلى المكسيك في أمريكا، على عهد المغفور له سعيد باشا، وغيرهما من العدد العديد.

ولا يجهل أحد ما كان للطواشية (الخصيان) من الشأن الأكبر والنفوذ المهم في القسطنطينية وفي مصر القاهرة، ففي بلادنا كان أعاظم القوم وسراتهم يتلقون ويترافقون إلى ألاس أغا طواشي والدة عباس باشا، وخليل أغا طواشي سعيد باشا، ثم خليل أغا المشهور طواشي والدة الخديوي السابق، وكلهم قد جاءوا من بلادهم في أحقر الحالات وأنكدها، فساق الله لهم السعادة، ورزقهم الغنى الوافر والثروة الطائلة.^١

ومتى طعن العبد في السن أو أصحابه عاهة من العاهات أعني من كل الأعمال إذا كان قد رفض الحرية بعد أن عرضت عليه، ولم يكن يشتغل إلا بالعنابة بأولاد سيده، فإذا لم يتيسر له بعد العتق كسب القوت لسبب من الأسباب، كان سيده يقوم ببنفقةه، وكان الرقيق على الدوام ينال مكافأة من الدرارم يعيّنها له سيده بحسب مقدراته، وكثيراً ما ينذر الإنسان فك الرقبة إذا أنانه الله حاجة يسعى في طلبها.

وأما العبيد البيض (وهم المالكين) فكانت حالتهم أحسن بما لا يقدر؛ إذ كانت المرأة تقاد تكون على الدوام مخصصة لأن تكون زوجة الرجل أو ولده أو حظية أحدهما، وكانت نساء السلاطين وملوك المشرق (إلا فيما ندر) وكبار الموظفين من هذه الطائفة.

وأما الشبان منهم فكانوا يتربون مع أولاد ساداتهم، ويتعلمون ويتأدون معًا على حُسُوء، حتى إذا بلغوا سنًا معينة أعتقهم موالיהם وزوجوهم بناتهم، وكانوا يصلون إلى تولي المناصب الرفيعة في إدارة الحكومة؛ ففي أيام المالكين كانت رتبة البكوية لا تُعطى إلا للعبد المالك، مثل ذلك: علي بك وإبراهيم بك ومراد بك (الذين قاتلوا الفرنساوية واستبدوا على مصر وأهلها)، فقد ابتعاثهم ساداتهم من الأسواق، وهذا نحن نشاهد الآن عتقى محمد علي وإبراهيم باشا، وخصوصاً عباس باشا، متقلدين المناصب السامية، وحائزين للرتب الرفيعة، والدرجات العالية، ومنتعمين بالثروة الطائلة.

وقد كان يتحقق في بعض الأحيان أن الأسياد والسيدات يتبنون مماليكهم من الذكور والإثاث، ولنا على ذلك شواهد كثيرة لا تخفي.

وكثيراً ما كان المولى يوصون لماليكهم بجميع أملاكهم وأموالهم، وكان العبيد من السودان يشتركون أيضاً في هذه المزية مثل المالكين، ولنذكر لك مثالاً واحداً وقع في

أياماًنا هذه بدلاً من الاستشهاد بأمور بعيدة عن ذكرنا: ألم ترك المرحومة قادن أفندي والمغفور لها إينجو خانم أفندي هبات سنية وعطايا واسعة من أرض ودرارهم لجميع عتقاهما وخدمهما بلا تمييز في الألوان؟

وما كان للسودانيين مع ما يلاقون من المعاملة بالحسنى أن يعقدوا آمالهم على الظهور وبلغ الدرجات العالية مثل ما كان ذلك مقدوراً للمماليك ذوي اللون الأبيض. ومن هذا كله يمكننا أن نستنتج أن المماليك البيض لم يكونوا أرقاء إلا بالاسم.

لا يجهل أحد من الناس ما بذلته إنجلترا من المساعي في إبطال الاسترقاق، وأنها لأجل نوال هذه الغاية الإنسانية قد عقدت العهود وأبرمت المواثيق مع عدد عظيم من دول أوروبا وأسيا وأفريقيا، وبعد أن لاقت في طريقها صعوبات جمة قد فازت بالنجاح ونالت الأربع، وقد اشتركت مصر في ذلك، وأبرمت معاهدة مع إنجلترا في ٤ أغسطس سنة ١٨٧٧ من مقتضاهما أن الاسترقاق والخاصة ملغيان في جميع أنحاء القطر المصري، ومن جملته السودان، وقد عملت حكومتنا على مقتضى أصول الدين وقواعده من حيث الحض على العتق، فلم تكتف بمراعاة نص هذه المعاهدة، بل فعلت ما هو زائد عليها، فوضعت أقلاً عديدة في جميع الأقاليم لعتقد من يطلب ذلك منها من الأرقاء، وجميع هذه الأقلام تحت ملاحظة الماهر النشيط الميرالي شارل شفر بك مدير عموم مصلحة إلغاء الرقيق، والنتائج التي نجمت عن هذا الترتيب ظاهرة لا يصح نكرانها.

ولننتم الآن هذا البحث الصغير بإسداء الشكر الجزيل لمولانا الموفق وخديوينا الأكرم على ما بذله من العناية العظمى والرعاية الكبرى في إكمال هذا المشروع الخيري؛ ليجعل رعاياه راتعين في بحبوحة النعيم والحرية، أدامه الله مصدرًا لإسعاد البلاد ومن فيها من العباد.

ولما كانت مسألة الاسترقاق من المسائل التي شغلت بها أوربا في هذه الأيام فقد عقدنا النية على أن نشتغل بها بنوع خاص، ولنا الأمل في وجه الله الكريم أن يتيح لنا في يوم من الأيام إتحاف جمهور القراء ببحث مطول مستوفى على هذه المسألة، ونسلك فيه الطريق الذي انتهجناه في هذه الرسالة، إلا أنّا نوفي المقام ونطيل الكلام في جميع الأبواب، وخصوصاً في البابين الآخرين، ثم نضيف إليه ما يأتي:

أولاً : فتاوى القضاة والعلماء في البلدان الإسلامية المختلفة التي تحريم النخاسة تحريمًا يُبني عليه تحريم ما هو واقع من الفظائع في أفريقيا الوسطى، فيعرف بذلك حضرة الكرديناں لافيجري أن علماء الدين عندنا لا يتقاونون أبدًا عن إبداء الحق، ولا يخشون فيه لومة لائم.

ثانيًا : أفكار كبار المؤلفين الذين كتبوا في الاسترقة.

ثالثًا : جدولًا إحصائيًا ببيان العنقى بمصر، والأوقاف التي خصصت لهم بعد موت موالיהם.

رابعًا : كلامًا وجيبًا على الاسترقة من حيث فن التدبير والاقتصاد، ومن حيث نتائج إلائه في بلادنا، والوسائل التي ينبغي اتخاذها للمستقبل.

ونتكلم فيه أيضًا على النخاسة من حيث التاريخ والارتباطات الدولية، فنأتي على ذكر كل اتفاق مهم أبرم لهذا الغرض، ونقابل الأهم منها بالأهم، ونخصص باباً لإلغاء النخاسة والاسترقة في البلاد المختلفة، وللننتائج التي حصلت بعد هذه الاتفاقيات، ونختتم بحثنا ببيان بعض أوجه الخلاف الظاهري بين نصوص الشريعة الإسلامية وبين شروط المعاهدة التي أبرمتها إنجلترا مع مصر، ونذكر من طرق التوفيق بينهما ما يندفع به الإشكال إن شاء الله.

وهنا ندعو جميع الذين تعنيهم هذه المسألة إلى التفضل علينا بكل ما يلوح لهم من الملاحظات على هذا الكتاب، وما عندهم من الآثار، وإنانتنا بما لديهم من المعلومات والأفكار حتى يتيسر لنا بحوله تعالى إنجاز صنيعنا الكبير الذي عقدنا النية عليه، والله الموفق لعباده، وهو الهادي إلى سوء السبيل.^٢

هوامش

(١) كان اتخاذ الطواشية قبل الإسلام، فإن نارسيس وهو من أعظم قواد المملكة الرومانية الشرقية كان خصيًّا، ومثله بوطيفار (قطفور) مولى يوسف عليه السلام، ومثلهما أوريغانس مفسر التوراة الذي ولد بالإسكندرية في سنة ١٨٧ ميلادية قد جب مذاكير نفسه لثلاث تكون أخلاقه عرضه للشك والريبة، وغيرهم كثيرون. أ.ه. مترجم.

(٢) لم تُتح لي الظروف أن أحقق هذه الأمنية لمشاغلي الكثيرة بعد ذلك واهتمامي بإصدار الحلويات والمذكريات، وإنني لأرجو أن يتقدم غيري ليفعل.

الملحقات

يقول مترجم هذه الرسالة قد اطلعت على جملة فصول بخصوص هذا الكتاب، فرأيت أن أذيل هذه الترجمة بأهمها وأكثراها فائدة؛ إعلاماً بمقامه وتنويهاً بذكره.

الملحق الأول

كان إلقاء هذه الخطبة الفريدة المفيدة على جملة جلسات عقدتها الجمعية الجغرافية الخديوية، أولها في ٢٨ نوفمبر سنة ١٨٩٠، ولما كانت الجلسة الثانية في ١٢ ديسمبر سنة ١٨٩٠، قال الرئيس قبل أن يدعوه الخطيب إلى إتمام مقالته، بأنه لم يتيسر له التصريح بالتكلم من له ملحوظات على القسم الأول من مبحث الخطيب لكون الوقت كان قد أزف، ولذلك فهو يصرح بالكلام على هذا الموضوع من أراده من الحاضرين قبل أن ينتقل الخطيب إلى القسم الثاني من بحثه الجليل، فقام حضرة الكونت زالوسكي أحد أعضاء الجمعية وأحد مديري صندوق الدين العمومي، وطلب أن يتكلم فقال ما تعربيه:

قد قال حضرة أحمد شفيق في القسم الأول من رسالته الذي تلاه علينا إن الديانة النصرانية أشبهت شرائع السلف في الإقرار على مبادئ الاسترقة وأصوله، بل قد استشهد على قوله بنصوص ونقول أوردها من الكتاب المقدس.

سيداتي وسادتي: حاشا أن يكون قصدي فتح باب الجدال الديني في هذه الجلسة، فإن هذا ليس محله، ولكن بما أن حضرة الخطيب الموقر لم يتردد في الدخول في موضوع من هذا القبيل في معرض بحث لا علاقة له

مبشرة بأعمال الجمعية الجغرافية الخديوية، فأرى من مقتضيات الشرف والكرامة دحض قضية تناقض الديانة المسيحية والوصايا الإنجيلية التي قامت عليها الكنيسة في اشتغالها بإصلاح حالة المجتمع الإنساني منذ قرون عديدة.

فقد وقع حضرة أحمد شفيق في خطأً مبين أرى من الواجب على التنبيه عليه واستلفات الأنظار إليه، وذلك أنه خلط النصرانية – أعني التعاليم المسيحية النصرانية – بالشائع التي لاقها في طريقة دين المسيح في أواسط مختلفة وأعصار متواالية.

قال مؤسس هذه الديانة: «أعط لقيصر ما لقيصر، وأعط الله ما لله». وبناء على ذلك التزمت الكنيسة التي هي أمينة ومفسرة لعقائد الإيمان ووصايا الأدب الآتي عن طريق الوحي، بأن ترتضي بشرائع الهيئة الاجتماعية المنظمة لأحوال الناس، كما أنها ارتببت في كل مكان وزمان بالنظمات الحكومية السياسية المتنوعة من ملوكية وجمهورية، ومن مطلقة دستورية، وبديهي أن الاعتراف بالشائع المعمول بها وبالحكومات المنظمة المشكلة، لا يعتبر إقراراً على الأصول والقواعد التي روعيت في سن تلكم الشرائع، وتنظيم هاتيك الحكومات، وقد صدرت من البابا لاوون الثالث عشر براءة عامة في هذه الأيام الأخيرة تذكر بهذا المعنى، ولم يقصد القديس بولس وغيره من آباء الكنيسة الذين ذكروا لنا بتوصية العبيد بالإذعان والامتثال لحالتهم إلا تخفيف شدائده هذه الحالة عليهم، واتخذ آباء الكنيسة لذلك وسيلة فعالة موافقة للطبيعة ولللاعتقاد، وهي أن المساكين الذين صاروا ملكاً لمواليهم وشيئاً من أشيائهم إذا قبلوا وتحملوا مضض الأيام ومحن الزمان وهو صابرون يصيرون أهلاً لسكنى الجنان والتمتع بالنعيم في دار البقاء، فهل يمكن الإنسان أن يعتبر الشفقة التي كان موضوعها العبيد باسم دين موسى كانوا هم في الغالب أول من يقبل عليه ويدين به بمنزلة تثبيت للاسترقاق وتقديس له وإقرار عليه؟ وهل يصح القول بأن الله التي تقول بأن جميع أفراد الإنسان هم أبناء الخالق، وأنه يجب عليهم أن يعتبروا بعضهم إخواناً لبعض ليست هي الله المنفردة بمناقضة الاسترقاق؟ ألا إن النصرانية قد رفعت مقام الإنسانية في أقدس أسرارها إلى أسمى الدرجات ولم تقر قط بجواز الاسترقاق، بل

يصح لها أن تطالب بحصة عظيمة من السعي في إلغائه من الوجود، فإنها لم تفتر عن بث محبة الله والقريب (الأخ في الأدمية) في الأفئدة والقلوب، ولا عن التأثير في سريرة الأفراد والأمم، ولا عن المناداة بمبادئ الحرية والإخاء، ولنا في العدد العديد من القوانين الكنائسية والنظمات الصادرة من مقام البابوية دليل صادق وبرهان ناطق بعنابة الكنيسة عناية خصوصية بشأن الأرقاء، مثل ذلك من ابتداء سنة ١٨٤٢، رسائل البابا بيوس الثاني وبولس الثالث وأوربانوس الثامن وبنوا الرابع عشر وغريغوريوس السادس عشر، ولذلك ظهر للكنيسة تأثير قوي في بلاد النصرانية، حتى إن هذه البلاد قد أخذت تدريجًا في تحفيض حالة أولئك الأفراد من بنى الإنسان المحرمون من حريةهم وشخصيتهم القانونية، حتى آل بها الأمر إلى إعادة حقوقهم الطبيعية الأساسية الأولية إليهم.

وقد رأينا من الذين لم ينكروا العمل الإحساني الذي قامت به الكنيسة فريقاً يلومها على شدة بطيئتها في إنجازه وكثرة توانيتها في إنفاذها، ولكن لم تكن الكنيسة نفسها منافية مهددة مضطهدة مدة أجيال طوال؟ وهل كان في وسعها أمام العدد العديد من العبيد في الدولة الرومانية وفي ممالك القرون الوسطى وفي المستعمرات لهذا العهد أن تحدث على عتقهم وتدعوا إلى تحريرهم من غير أن يترب على صنيعها هذا ارتياج عام في نظام المجتمع الإنساني؟ ولنذكر أن سباراتاكوس على رأس جيش من الأرقاء قد أزعج روما وخرب إيطاليا، وأن العنف الذي حصل في أيامنا هذه في تحرير الأرقاء بأمريكا قد أَجَّج نيران حرب الانشقاق، ألا إن الكنيسة لو تطرفت في عملها لجعلت الهيئة الاجتماعية تحفظ منها، ولذلك انتظرت بحزم وحكمة حلول الأجل المحتمم، فوصلت إلى غايتها وهي محافظة على شأنها واحتياصها.

ورب معترض يقول: إن تقدم المدينة وارتفاع الحضارة هو الذي أوجب بالضرورة إلغاء الاسترقاق، ولم يكن للدين في ذلك دخل. فأقول: إنني أحترم أفكار غيري احتراماً شديداً يوجب على عدم الإفاضة في تصويب فكري، الذي هو فكر الذهب المعبر عنه في ألمانيا بالتاريخي، ومن مقتضي هذا الذهب أن الديانة النصرانية هي الداعمة الأولى للتمدن العصري، ولكن لي الأمل في أنني لا أرى أحداً ينافقني إذا قلت إن نفس سلوك رئيس الأساقفة بالجزائر (يعني

الكردينا لافيجرى) الذي يجهد نفسه جهداً كريماً في الأخذ بناصر أرقاء أفريقيا هو أولى دليل على ما اتصفت به الديانة النصرانية في هذا الموضوع.

فأجاب حضرة أحمد شفيق على ملاحظة حضرة الكونت زالوسكي بأنه مستعد لبيان الأصول التي نقل منها ما ألقاه على الجمعية، ثم أراد أن يسترسل في الرد عليه، فرأى الرئيس أن التوسيع في المجال ربما يخرج عن موضوع الخطبة، ودعا حضرة شفيق بك لإتمام تلاوة مبحثه، فأطّال حضرته، حتى إذا لم يعد الوقت كافياً تأجلت تلاوة القسم الأخير إلى جلسة أخرى، ولما حضر فيها حضرة المؤلف أحضر معه نسخاً مطبوعة فيها أسماء الكتب المسيحية التي نقل عنها ما نقل مع بيان أسماء مؤلفيها وتاريخ طبعها والمدائن التي طبعت فيها، وخلاصة ما جاء فيها مما له ارتباط بهذا الموضوع.^١

الملحق الثاني

نشرت جريدة الأ Gibbsian غازت جملة بمناسبة هذه الخطبة جاء فيها:

إن المحاضرة التي ألقاها شفيق كانت كثيرة الفائدة، إلا أنها كانت عدوانية، فالاختلافات والمقارنات اللاهوتية، يلزم اجتنابها في المحاضرات العامة، وبالخصوص في البلاد التي يوجد بين سكانها عدد كبير من أديان مختلفة، وفي الحق إن نظرية شفيق كانت في موضعها، ولكنها من الوجهة العملية تختلف كثيراً عن أحكام القرآن.

ونسي المحاضر أن كل الديانات تبدي كراحتها للاسترقاق، وفي الوقت نفسه لم يفكر في أن الإنسان لا يعمل إلا نادراً بأحكام الديانة، كما أن المسلمين غير مسئولين عن الفظائع التي يرتكبها النخاسون ومُلَّاك الرقيق، وإذا كان الإنجيل لا يحتوي على أحكام خاصة بالاسترقاق، فإن مرجع ذلك عدم اعترافه بالرق الذي لم يكن له نظام عرفي، ولا باستخدامه في المعيشة الداخلية، وأن الديانة المسيحية كانت تعتبر وجود الرق حالة شاذة من بقايا عادة وثنية تخالف حكمة القانون، فالحواريون ما كانوا يفكرون أن كشف أمريكا يؤدي إلى تجديد هذه العادات العتيقة.

فأجاب عليها المؤلف بفصل بعث به إلى الجريدة المذكورة فنشرته في العدد ٢٨٠٥ الصادر في ٢٢ ديسمبر، وهذا تعريفه:

حضره مدير جريدة الأجيسيان غازت

تلقت في العدد الصادر في ١٥ ديسمبر جملة تختص بالجلسة الأخيرة التي عقدتها الجمعية الجغرافية الخديوية، لم يتطرق صاحبها أثناء كلامه على خطبتي في الاسترقة إلى المعنى الحقيقي الذي يستفاد من أقوالي، ولذلك جئت أرجوكم أن تتكلموا بنشر إجابتي هذه في جريدةكم الغراء.

إن الذي حملني على الشروع في هذا البحث على الاسترقة إنما هو الخطأ الشائع في أوربا بخصوص الديانة الإسلامية؛ إذ يزعم القوم أن نصوصها تساعده على ارتكاب الفظائع الحاصلة في أفريقيا الوسطى، فلما أقدمت على هذا العمل رأيت من الواجب علىَّ أن أحبط علم الجمهور بخلافة تاريخية على الاسترقة منذ الأعصار الخواли والقرون السوالف، وجرّني ذلك أيضاً إلى الكلام عليه في الديانة النصرانية، وحينئذ لم يكن قصدي أن أتهم هذه الملة، وإنما ذكرت بعض أقوال آباء وعلماء الكنيسة للإعلام بحوادث وقعت وأمور تمت ليس إلا، فلذلك ليس في هذا البحث شيء من العدوان، لأن غرضي الوحيد إنما هو – كما لا يخفى – أن أبرهن على أن الديانة الإسلامية لم تعتبر قط بني الزنوج بمثابة الحيوان، بل إنها تكثر من وصاية المؤمنين بمعاملتهم والتي هي أحسن، وإنها تسعى في إلغاء الاسترقة وتتجنح إلى إبطاله.

وتقيل يا حضرة المدير مزيد شكراني ووافر احترامي.

الملحق الثالث

رأيت في عدد ٥١٤ من جريدة المؤيد الأغر الصادرة في ٢٨ محرم سنة ١٣٠٩ (سبتمبر سنة ١٨٩١) الجملة الآتية وهي بنصها:

كتاب الرق في الإسلام هذا الكتاب الجليل النفيض هو أحسن وأفضل ما صنف في الدفاع عن الديانة الإسلامية، التي قام الكردينال لافيجري وأشار عليه باتهامها بأنها هي التي تدعوا إلى النخاسة، وتوصي أهلها بارتكاب الفظائع

والقبائح التي يرويها عن أواسط أفريقيا، ألهه بالفرنساوية حضرة الفاضل البارع أحمد بك شفيق السكري التخصوصي لسعادة ناظر الخارجية، وألقاه في جلسات متواتلة على الجمعية الجغرافية الخديوية، فكان له أحسن وقع وأعظم تأثير، وقد أتينا على ما صادفه من النجاح والقبول في أعدادنا الماضية، وشرحنا أهم أقواله وملحوظاته، وقد ألحَّ كثير من الكبراء والفضلاء الذين يهمهم إحقاق الحق وتبيان الواقع على حضرة الفاضل الألعلاني الأريب أحمد أفندي زكي مترجم أول مجلس النظرار، ومتترجم شرف في الجمعية الجغرافية الخديوية بتقل هذا السُّفر العديم النظير إلى اللغة العربية، فلبى الطلب وقام بهذا الواجب خدمة للدين والحق، وعما قريب يتجلى للقراء من أبناء العرب، فيرون ما فيه من شوارد الفوائد، وأوابد الفرائد، ويشكرون هذين الفاضلين النجبين على هذه الخدمة الجليلة.

وإننا نحيط علم حضرات القراء بقليل من كثير من النجاح الفائق الذي صادفته هذه الرسالة الفريدة في بابها عند كبراء الإنفرنج الذين يقدرون الأشياء حق قدرها؛ فقد بعث الموسيو ميسمر رئيس الإرسالية الفرنساوية سابقاً المشهود له بكترة المعارف واتساع الاطلاع يهنى المؤلف ويقول له: «لقد أفحمت خصمك، وإن الحق لفي جانبك، ولو أنك وضعت على كتابك الذي طبع على حِدٍّ هذا العنوان (رد مسلم على الكردينال لافيجري)»^٢ لكن نال اشتئاراً فائقاً وسارت بذكرة الركبان». وكذلك الموسيو ريبو أحد نواب فرنسا وناظر خارجيتها، أرسل إليه يشكره شكرًا جزيلاً، ومثله المسيو أندربي لوبيون (شقيق العلامة الفيلسوف جوستاف لوبيون صاحب كتاب تمدن العرب) الموظف في وظيفة ناظر القلم الخاص برئيس مجلس السناتو في فرنسا، فإنه بعث إليه بعبارات الشكر الرائقة، وقد كتب إليه حضرة الموسيو ماسيجي أحد كبار مدرسي القوانين بمدرسة الحقوق بباريس يقول فيه: «إنيأشكرك على لطفك الكبير وكرمك الجليل في إتحافي بنسخة من كتابك على الاسترقاء، وقد تلوته باهتمام زائد والتفات وافر، وإنني أهنتك على إتمام هذا الصنع الباهر ... إلخ». وكتب إليه الموسيو موجل ناظر الإرسالية المصرية بفرنسا حالاً يقول: «إني لأشكرك من صميم الفؤاد على إتحافي بنسخة من بحثك المفيد الجليل الذي تحريت فيه الكلام على الاسترقاء، ولم يكن لي علم

به إلا من بضعة سطور رأيتها في بعض الجرائد، أما الآن وقد تلوته من أوله إلى آخره فقد وقفت على مكانته من الأهمية والخطارة، وعلمت مقدار ما استوجبه من البحث والتنفيذ، ولعمري إن ذلك شيء عظيم وأمر خطير ... إلخ.» وكتب إليه الموسى داجين السكرتير العام لجمعية مقاومة الشرائع ومطابقة القوانين يقول: «قد وصل لنا كتابك على الرق في الإسلام، وإنني أهديك الشكر الجليل على لطفك في إتحافنا بهذا العمل المفيد، وسأحيط به علم أعضاء القسم الفرنسي من جمعيتنا حتى يعيروا واحداً منهم ليقدم عنه خلاصة نشرها في كراسة جمعيتنا ... إلخ.» وأرسل له أيضاً العالم الموسى دوليل ناظر الكتبخانة الأهلية بمدينة باريس يشكره على تفضله بإرسال نسخة من كتابه هذا إلى الكتبخانة المذكورة، وأنه وضعه فيها وسجّل اسمه في دفاترها، وقد كتب إليه الموسى بوكارا أحد المفتشين بقومبانية قنال السويس يقول له: «لقد سرت من كتابك سروراً عظيماً، فإنه برهن لي على أنك لم تنسني، وقد تلوته بعناية واهتمام، وإنك أصبحت في البدء بذلك خلاصة تاريخية وجيبة على الاسترقاق ولكنها جوهيرية، وتكلمت عليه عند جميع الأمم في الأزمان القديمة والقرون الوسطى، ثم استنبطت هذه النتيجة التي تدل على أصالة رأيك وإصابة فكرك، وهي أن الاسترقاق عند جميع أمم الشرق كان مقروناً بتلطف وتعطف لا يجد نظيرهما الإنسان في مدينة روما أو في بلاد اليونان، وقد أوضحت أن الأرقاء كانت معاملتهم بالحسنى في مصر على الدوام، وأكدت عن صدق الإرادة في تحسين حالتهم في هذا الزمان أكثر مما قد كان، ثم احتججت على دعاوى الكريدينال لافيجرى الذي يقول: (إن الزنوج عند المسلمين ليسوا من العائلة البشرية). وإنني أجد احتجاجاً صحيحاً شرعياً، وأستتصوب كل الاستصواب ما فعلته في هذا الباب من الدفاع عن دينك وعن ملكك، ويا حبذا لو أن كل فرد من أفراد الفرنسيوية يوفق لأن يفعل مثل ذلك بالنسبة لدینه وببلاده!» ثم ختم كتابة بتكرار الشكر وإعادة التهاني على ظهور هذا الكتاب من حيث شكله وموضوعه.

وقد كتب إليه الموسى بيجوا المستشار الإكرامي في ديوان محاسبة باريس يشكره على إرسال نسخة من كتابه، وأنه تلاه باهتمام كثير، وتحقق بذلك أن دروسه التي تلقاها في فرنسا سيسخدمها في صالح بلاده وفائدة قومه

... إلخ. ثم كتب إليه صاحب الدولة رستم باشا سفير الدولة العلية في لوندرا يقول: «وصلني المكتوب الذي تفضلت بتحريره إلى في ١٢ الجاري شهر يوليو سنة ٩١ بقصد إرسال جملة نسخ من كتابك (الرق في الإسلام)، ولعمري إنه لا بد أن يأتي خير جسيم ونفع عميم من مثل هذا العمل الذي موضوعه الإثبات على أن الشريعة الإسلامية لا تقر على اصطياد الزوج الحاصل في بعض أقطار أفريقيا، وإنني أشكرك على النسخة التي تفضلت بإهدائها إلي، وسيحصل لي مزيد السرور من توزيع النسخ الباقي على الأشخاص وأرباب الجرائد الذين أرى فيهم الاقتدار على بث ما تضمنته بين جمهور الإنكليز، وتقبل يا حضرة البك أكيد احترامي وغاية إجلالي.

هذا، وما لبثت هذه الرسالة أن ظهرت في أوربا حتى أقبلت الجرائد الإفرنجية المهمة على تقريرتها بما هي أهلة، بل إن بعضها، مثل جريدة لاتوركي وغيرها، قد نشرتها برمتها في أعداد متواتلة، لأنها لم تر وسيلة أفضل من ذلك لإحاطة علم قرائها بما حوتة من المواضيع الشائقة والأقوال الصادقة.

الملحق الرابع

وبعد أن ظهر هذا الفصل في جريدة المؤيد جاء إلى المؤلف مكتوبٌ في ٣٠ أغسطس سنة ٩١ من المسيو أرتوا روني، وهو من كبار العلماء في فرنسا، وله تأليف مهمة على مصر، وإليك تعريب هذا الكتاب:

سيدي:

لا يسعني إلا أن أقدم لك الشكر والثناء على كتابك (الرق في الإسلام) الذي تفضلت بإتاحتي بنسخة منه، هذا وإذا كانت إقامتي في مصر غير طويلة المدى وجب عليَّ أن أطلع إلى معرفة كل ما يتعلق بهذه البلاد التي لها في فؤادي منزلة سامية قبل أن أبدى أفكاري الخصوصية على ما يجري فيها من الأمور، وعلى ذلك فإنيأشهد بأن عملك الذي راعيت في تصنيفه جانب الصدق والأمانة قد جاء موافقاً لكل ما اتصل بي عن هاتيك الديار، وكل ما سمحت لي الظروف بمشاهدته بنفسي، وقد روی لي بعض الذين نزلوا بمصر قبل أربعين سنة مضت أن استرقاق الزوج ليس إلا ضرباً من الاستخدام،

أو شرطاً للعمل يسري على العامل طول حياته، ويجوز فسخ هذا الشرط بالسهولة التامة، ولا يخلل هذا الاسترقاق شيء ينافي مبادئ الإنسانية، وأن استرقاق المالك ليس إلا نوعاً من التبني، وكثيراً ما وصل بالأرقاء إلى مراقي الشرف والسعادة، ولقد بلغني نبأ زنوج يقومون بإطعام موالיהם حينما طعنوا في السن وصاروا من المغضوب عليهم، أو عبث بهم أيدي الفقر والاحتياج، وما قوله في ذلك النادي الذي دخل فيه أحد أصدقائي وقيل له بخشوع وتبجيل أن انظر إلى هؤلاء الذوات فكلهم من معتوقى الباشا فلان، ويا حبذا لو وضع كتاب شافٍ مفصل في تاريخ الخمسين سنة التي حكمت فيها المالك على مصر، فإنهم كلهم من الأرقاء قد اختارهم موالיהם من أجمل وأذكي الأطفال الذين جيء بهم من بلاد الشركس أو غيرها.

وقد شرح العلامة المقرizi كيفية تربية المالك بقلعة الجبل بما يُشعر بمقدار العناية الفائقة بهم، ومزيد الالتفات إلى شأنهم، فإنهم كانوا يرشحون على حسب قواهم العقلية للقتال أو السياسة أو الفنون والملاهي أو العلم والمعارف، ولذلك بلغ عصر المالك مبلغًا عظيمًا من الحضارة والفاخرة، مع ما كان فيه من انتشار الفوضى والاضطراب، فهم الذين ملئوا القاهرة بهاتيك الآثار الباهرة والقصور الفاخرة التي يؤمنها الزوار من سائر الأقطار.

وقد أتيح لي أن أتمتع برؤية هذه المناظر الرائقة منذ ٢٦ سنة؛ أي قبل أن تشوّبها شائبة أو يمسها سوء ...

وقد استغرب بعضهم أن السلطان قلاون لم يكثر من تشيد العمائر فقال لهم: «نعم، ولكنني أنشأت حولي قلعة من الأحياء، وستكفيني أنا ومن يخلفني غائلة الأعداء.» يشير بالقلعة إلى حلقته وحرسه. وبعبارة أخرى: دائرة المالك التي حوله.

كل هذه أمور يحمل ذكرها ويحسن إيرادها ...

ثم لو أمعنا النظر في حالة زنجي قد حصل في القاهرة على عيشة راضية لحق علينا أن نتساءل كم من زنوج غيره قاسوا الأهوال وتجرعوا كأس الجمام أثناء سيرهم في هذه الطريق التي توصلهم إلى مصر.

وقد وجد من الخصيان من سعد حظهم وتوفرت لهم أسباب الثروة والهناء؛ مثل خليل أغا الذي ذكرته في كتابك، وقد كان قوي السلطان مسموع

الكلمة لدى والدة الخديوي السابق، حتى حصل له ما حصل؛ إذ دس له السم في القهوة تخلصاً من شرّه وعنته، ولكن كم من الفتىـن قد هلكوا حتى توصل النخاسون على خصيـ واحد مثل خليل أغا هذا.
وإنـا لنـعترف بأنه شـتان بين الاستـراقـ في الإسلام وبينـه في المستـعمراتـ بأـمريـكا ... إـلـخـ.

المـلـحقـ الخامسـ

وجـاءـ فيـ الجـريـدةـ المـذـكـورـةـ بـتـارـيخـ ١٣ـ رـبـيعـ الـآخرـ سـنـةـ ١٣٠٩ـ (٢٥ـ نـوـفـمـبرـ سـنـةـ ١٨٩١ـ)ـ نـمـرـةـ ٥٥ـ مـاـ نـصـهـ:

الـرقـ فيـ الإـسـلامـ

قرأنا في جريدة الريبيو بليكان أورليانيز الفرنساوية الصادرة في أول أغسطس سنة ٩١ مقالة ضافية الذيـل خـصـصـها مـحرـرـها لـمـدـافـعـةـ عنـ الـدـينـ الإـسـلامـيـ،ـ وـعـنـ نـسـبـتـهـ إـلـىـ هـضـمـ الـحـقـوقـ الـإـنـسـانـيـةـ بـسـبـبـ حـكـمـهـ عـلـىـ الرـقـيقـ،ـ وـقـدـ أـرـدـنـاـ تـرـجـمـتـهـ لـيـطـلـعـ عـلـيـهاـ قـرـاءـ جـريـدـتـنـاـ الـكـرـامـ،ـ قـالـتـ:

«يـحـسـنـ بـنـاـ أـوـلـاـ أـنـ نـسـأـلـ قـرـاءـنـاـ الـكـرـامـ أـنـ يـسـمـحـواـ لـنـاـ بـأـدـاءـ وـاجـبـ الـدـافـعـ وـالـذـبـ عـنـ الـدـيـانـةـ الـإـسـلامـيـةـ الـمـحمدـيـةـ فـيـماـ يـخـتـصـ بـالـرقـ؛ـ كـبـحـاـ لـجـمـاحـ الـوـساـوسـ وـالـأـوـهـامـ الـتـيـ عـلـقـتـ بـأـفـكـارـ أـتـابـعـ بـعـضـ الـفـرـقـ الـدـينـيـةـ الـنـصـرـانـيـةـ،ـ فـإـنـ مـصـلـحةـ فـرـنـسـاـ السـيـاسـيـةـ مـنـ حـيـثـ هـذـاـ مـوـضـعـ مـتـوـقـفـةـ عـلـىـ رـفـضـ مـزـاعـمـ الـكـرـدـيـنـالـ لـافـيـجـرـيـ الـتـيـ أـخـذـ يـبـثـهـ فـيـ كـلـ نـاحـيـةـ وـصـقـعـ،ـ وـالـتـحـرـسـ مـنـ نـفـثـاتـ الـمـرـسـلـيـنـ الـإـنـكـلـيـزـيـنـ.

ولـيـسـ بـخـافـ علىـ أحدـ أـنـ إـنـكـلـتـرـةـ لـمـ تـسـعـ فـيـ إـلـغـاءـ الرـقـيقـ وـلـمـ تـظـهـرـ نـفـسـهـاـ فـيـ مـظـهـرـ الـعـدـوـ الـأـلـدـ لـهـذـهـ الـعـادـةـ الـمـقـوـتـةـ إـلـاـ بـسـبـبـ قـلـةـ الـيدـ الـعـالـمـةـ فـيـ مـسـتـعـمـرـاتـهـ،ـ وـأـنـ الـكـنـيـسـةـ الـكـاثـوـلـيـكـيـةـ لـاـ تـحـرـكـ عـوـاطـفـهـاـ الـدـينـيـةـ بـعـامـلـ التـشـيـعـ وـالـتـعـصـبـ،ـ جـعـلـتـ مـطـمحـ أـنـظـارـهـاـ وـمـرـمىـ نـوـاـيـاـهـاـ إـلـغـاءـ الـاستـرقـاقـ مـنـ قـارـةـ أـفـرـيـقيـاـ،ـ وـكـانـ لـهـاـ مـنـ درـاهـمـ رـعـاـيـاـهـاـ الـتـيـ اـمـلـأـتـ بـهـاـ خـزـائـنـهـاـ أـعـظـمـ نـصـيرـ شـدـ أـزـرـهـاـ عـلـىـ مـقاـومـةـ شـرـيعـةـ لـهـاـ فـيـ بـنـاءـ الـتـمـدـنـ الـحـالـيـ الـيـدـ الـبـيـضاـءـ،ـ وـقـدـ رـمـيـتـ زـوـرـاـ وـإـفـكـاـ بـمـاـ هـيـ بـرـاءـ مـنـهـ،ـ حـتـىـ إـنـ الـكـرـدـيـنـالـ لـافـيـجـرـيـ زـعـمـ (ـأـنـ

المسلمين يعتقدون أن الرنجي ليس من العائلة البشرية والهيئة الاجتماعية الإنسانية، بل هو واسطة بين الإنسان والحيوانات العجم، وأنهم يعلمون هذه المعتقدات لأطفالهم ويبثونها في أذهانهم، بل ربما برهنوا لهم على أنه أحسن مقامًا من تلك الحيوانات.

ولقد تحققنا بالبراهين الدامغة أن الكردينال لافيجري قد استعمل في دعوه هذه طرق الغش والتديليس، ولكي يجتذب تعضيد الفرق الدينية مادياً وأدبياً قد برقص رأية دعوته بصيغة الدين، فنهج منهاجاً مناقضاً لطريقة تمثيل الحقائق بالصيغة التي حقها أن تكون عليها، وربما عادت هذه الخطوة بالعواقب الوخيمة على فرنسا التي يصح أن يطلق عليها أنها دولة إسلامية. ولو نظرنا الآن إلى نتائج مساعي الكنيسة الكاثوليكية في طريق إبطال الرق لرأيناها على الضد مما كانت تؤمن إليه مقدماتها، فإن جذوة الاسترقاء قد التهبت بدلًا عن أن تخمد، واتسع نطاق دائرتها عن ذي قبل، ولا غرابة في ذلك، لأن هذا المذهب الذي قام بالدعوة إليه نصراء الإنسانية غير مطابق لمقتضيات الطبيعة التي قضت أن يكون في الخليقة سيد حر وعبد رقيق، ولنا في تعاليم القديس توماس الذي اجتهد في نشرها البابا ليون الثالث عشر أعظم برهان على ما نقول، فإنه كان يقول لتلامذته: «إن فطرة الوجود قضت بأن يكون بعض الجنس البشري ملكاً للبعض الآخر». وكان يستند لذلك على التوأميس الطبيعية والإلهية التي حتمت أن يكون موجوداً أقلً من موجودٍ مادياً وأدبياً، فيكون ذلك تابعاً لهذا.

وهذا المسيو بوافيه أسقف مدينة مان قد استحسن في كتابة المسماى (بالنظمات الإلهية) عادة الاسترقاء، وصرّح بأن الرقيق تجارة محللة، ولم يجر أحد من علماء الدين أن يثير على كلامه غبار الاعتراض، وكذلك لم نجد من دافع عن العبيد أو ذبَّ عن حقوقهم، حينما كان ملوكنا في القرن الثامن عشر يشترعون وجوب حرمان العبيد من التمتع بالمزايا والامتيازات التي ينعم البيض في بحبوتها.

وليس — على ما أظن — لكتنيستنا دخل في إبطال الرق بأملأنا الفرننساوية أو بالأملاك الأخرى التابعة للدول المختلفة، بل الفضل كل الفضل للثورة الفرننساوية التي جعلت المساواة من ضمن مبادئها وخصصت لها سطراً في قائمة مشروعها الإنساني.

أما المنهاج الذي اتبّعه في شريعته النبي العربي محمد بن عبد الله ﷺ، مما يختص بالرقيق، فكان مناقضاً لمشروع الكنيسة على خط مستقيم، وذلك لأنّه في العصر الذي بعثه الله فيه رسالته إلى الخلق كان يصعب عليه التعرض لأمر حلا في أذواق الشرقيين عموماً، وما لوا إليه كل الميل، فبقي مستمراً مقبولاً، ولكن كم من آية في القرآن الشريف أوصت بحسن معاملة الأرقاء وحضّت على عتقهم، وأمرت السادة أن يعلّموهم ويرقو أذهانهم ويدلّوهم على ما به سعادتهم في المستقبل، وأن يعتبروهم كأعضاء من عائلاتهم.

ومسألة العتق – كما لا يخفى – مما حتمه الدين الإسلامي على كل من تملّك عبداً من العبيد، بحيث إن من يخالف ذلك يكون قد عرّض نفسه للعقاب في الدار الآخرة، ولا يحتاج العتق في الشريعة الإسلامية إلى أصول معقدة وعقود مشكلة كما هو الشأن في القانون الروماني، بل يكفي في وقوعه صدور لفظ دالٌ عليه من فم المالك ولو على سبيل المزاح.

ولقد جاءت طريقة إبطال الرق الآن موافقة كل الموافقة للشريعة الإسلامية، ولذلك رضيها وغضدها الملوك والأمراء المسلمين؛ مثل سلطان زنجبار وال الخليفة الأعظم أمير المؤمنين وغيرهما، لأنّها لم تخرج عما أمرت به الديانة الإسلامية، فأي ذي ملأة وعقل يغضّد لافيجري في مزاعمه التي قام بنشرها بعد أن علم أن الدين الإسلامي غايته من الرق إنقاذ العبيد من حضيض التوحش إلى ذروة التمدن!

ولهذا نكرر القول بأن المنهاج الذي سار عليه في دعوته هذه يجلب الأخطر العظمى على البلاد الفرنساوية، لأننا – كما لا يخفى – شديدو الارتباط مع أربعة ملايين من المسلمين في بلاد الجزائر فقط، فضلاً عن البلاد الأخرى، فلو نهضنا الآن لإثارة الدين النصراني على الدين الإسلامي لهيجنا خواطر المسلمين وغرستنا في قلوبهم بذور الحقد والضغينة علينا، وعرضنا أنفسنا للمكائد التي تكبّدنا في السابق تأثيراتها السيئة.

يستنتج من جميع ما تقدم أنه لا يجمل بنا أن ندع أرباب الدين وقسس الملة المسيحية يتداخلون في أمور سياسية لا تعنيهم، وليس لها أدنى ارتباط بواجباتهم الدينية التي حقها أن لا تتجاوز جدران الكنيسة وزواياها، ولا أن نتركهم يرتكبون مع أقوام نسعى نحن في تحسين علاقاتنا معهم، وهم

يبذلون الجهد في تكدير صفوفها متذرعين بالنصرة للدين، وتکدير صفوف العلاقات بيننا وبينهم في الحالة الحاضرة مما يعود علينا بالضرر. هذا، ولتحقق القراء الكرام من أن جميع ما نسب للديانة الإسلامية من التهم والفظائع التي تنفر من سمعها الطياع وتأباهما الأفكار السليمة، ليس لها خيال من الصحة أو ظل من الحقيقة، بل كلها أكاذيب وأباطيل يدحضها التاريخ.

ولم يكن الرق بالحالة التي هيجت أهل أوروبا وأشعلت جذوة غضبهم وسخطهم إلا في البلاد السودانية التابعة للأمم النصرانية، أما في البلاد المستنيرة بنور القرآن الشريف، فهو أقل شدة وأقرب إلى المبادئ الإنسانية، فإذا أردنا — والحق يقال — أن نسعى في ملاшاته بالكلية، فالاستعانة بالوسائل الدينية لا تجدي نفعاً.

ويجب على فرنسا تجاه هذه المسألة أن تختلط طريقة غير تلك الطريق العقيمة، ولن تبلغ أمنيتها من ذلك إلا بنشر المبادئ الحمدية بين رعاياها المسلمين، وبهذه الواسطة تنبث هذه المبادئ في عقول الوثنين المجاورين لأملاكها ومستعمراتها، فتهداً أمواج الاسترقاق وتسكن زوابعه». ا.ه.

الملحق السادس

رأيت فصلاً نشرته جريدة الأوبسرافوتوير الفرنساوية تحت عنوان: «الإسلام والاسترقاق في عددها الصادر بتاريخ ١٠ نوفمبر سنة ١٨٩١، وهذا تعرييفه:

إننا لنهم في فرنسا اهتماماً شديداً بإلغاء الاسترقاق من بلاد السودان، وقد عملنا أعمالاً كثيرة لقمع هذه العادة البربرية التي ترتب عليها النخasse، ولا نزال نأتي بأعمال كثيرة بسبب انتظام إرسالياتنا، وتعضيد جنودنا بأفريقيا لها تعزيزاً قوياً.

ولكنا لم ننفرد بهذا العمل الإنساني، بل هناك أمم أخرى اقتدت بنا، ونسجت على منوالنا.

ولذلك نرى من المفيد النافع أن نقف على اجتهاد غيرنا في هذا الباب، فأماماً نحن فقد أسعينا الحظ فاطلعنا على الخطبة التي ألقاها أحمد شفيق

بك السكري الخصوصي لسعادة ناظر الخارجية على الجمعية الجغرافية الخديوية، وقد طبعها حضرته في كراسة على حدتها عنوانها «الرق في الإسلام»، وليس حضرته مجهولاً عندنا، فقد أرسلته حكومته منذ نعومة أظفاره إلى باريس، فدأب على الاجتهد حتى تحصل على أجل الأتعاب، وسبر غور المعرف التي يمكن إتحاف وطنه بها، واستفادة أهلية منها، وقد رجع إلى بلاده وهو الآن فيها في وظيفة سامية، وترك بين ظهرانينا حسن الذكر، وجميل الأحداثة، ولذلك فهو إنما يزيد في ميلنا لمصر وانجدناها نحوها، ولو أننا نأسف على رؤيتها غير مستقلة تمام الاستقلال، و يجعلنا ننظر بزيادة الاهتمام إلى مليكتها الحالي، وقد وفاه حقه من المدح والشكر، وعطر الأندية بما هو خلائق به من آي الحمد والثناء.

نعم إن النخاسة قد ألغيت من مصر من سنين عديدة، ولكن أحمد شفيق بك أخذ على نفسه أن لا يبقى للاسترقاق فيها رسمًا ولا اسمًا، غير أنه آلى على نفسه أن يبتدىء بمحض ما شاع في أوروبا من أن الديانة الإسلامية تسعد على النخاسة، فوفي هذا العمل حقه من العناية والدقة في مؤلفه الذي نشير إليه.

وذلك لأنه ابتدأ بذكر خلاصة تاريخية على الاسترقاق عند جميع الأمم، وفي جميع الأعصار، ثم دخل في الموضوع فأثبت أن الديانة المحمدية لا تقر على هذه العادة، بل تسعى في إلغائها مرة واحدة، ولذلك سرد الآيات القرآنية الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة، ثم الحوادث التاريخية، ومنها ينتج أن «الديانة الإسلامية قد حضرت من غير شك ولا مراء حدود الاسترقاق، وعملت على إنصاب منبعه؛ إذ حتمت شروطاً وفرضت قيوداً لا بد منها لوقوع الاسترقاق، وبيّنت الطرق، وأوضحت الوسائل التي بها يكون الخلاص من ربنته».

ثم قال: «إإن شريعتنا المحمدية قد سعت في تقويض دعائم الاسترقاق وتدمير معالمه ... وهل كان من المواقف المبادرة بتحريم أمر امتنجت به عادات العالم كله منذ ما وُجد الاجتماع الإنساني وتواتلت عليه الأيام والأعوام والشهور والدهور؟ ألا إن ذلك كان يجر وراءه بلا شك انقلاباً عظيماً في نظام الاجتماع، وفتنة كبيرة في نفوس الأقوام، فلهذا جاءت شريعة الإسلام

بهذه الغاية من طريق آخر تزول أمامه الصعوبات، وتتذلل العقبات، بدلًا من تهبيج العقول، وإثارة الخواطر والأفكار بإلغاء الاسترقة مرة واحدة، فخطوب المسلمين بأن يتقربوا إلى الله تعالى بعتق العبيد المساكين في ظروف كثيرة وأحوال متنوعة.

وتحث النبي ﷺ كثيراً على السعي في نيل هذه الغاية الجليلة، ولذلك جاءت قواعده في العتق في غاية السعة ونهاية اليسر، بحيث يتمنى دائمًا للرقيق أن يجد فيها طريقة يساعدها على الخلاص من الاستعباد إذا طلب ذلك، بل ولو لم يطلبه.»

ونحن نعد أنفسنا من السعداء لقولنا وإثباتنا أن ديانة غير ديانتنا تنظر إلى هذه المسألة التي تشغلينا الآن بمثل العين التي ننظرها نحن بها، وهذه السطور القليلة التي أتينا على سردها تجعلنا نتعشم أن يكون لنا في المسلمين عض ونصير لا خصم خصيم.

وفضلاً عن ذلك، فإن ما قاله حضرة أحمد شفيق بك يؤيده كتاب القبطان بانجر على الديانة الإسلامية، وقد ظهر هذا الكتاب حديثاً، فقد روى هذا السائح المقدام ما يدحض ظن الظانين بأن تعصب المسلمين هو العائق الأكبر للمسيحيين عن افتتاح أفريقيا، ويؤكد أنه في جملة مرار أصاب منهم مساعدة وعناية يشكرون عليها.

ولذلك فإننا ننهي من صميم الفؤاد حضرة أحمد شفيق بك على البيانات والإيضاحات التي أوردها، ونعرضه على المهمة الجليلة التي أخذ فيها.

موريس بوترى

الملحق السابع

وقد جاء إلى المؤلف من حضرة صاحب العطوفة قره تيودوري أفندي سفير الدولة العلية في بروسل عاصمة البلجيکا في ۱۲ نوفمبر الماضي ما تعرییه:

عزّلوا عزيزي:

لا شك أنك لا تستغرب عندما تعلم بأن تصنيفك الذي أظهرت فيه البراعة، وراعيت فيه جانب الذمة قد حاز ما يحق له من القبول التام عند كل من يهتم بهذه المسألة الخطيرة التي سُغل الناس بالجدال فيها الآن.

أما أنا فقد درسته درساً مدققاً، وإنني أبادر ببثك آيات التهاني الفائقة الصادرة من صميم الفؤاد، ومما جعلني مبهجاً مسروراً من تلاوته أن القواعد والأصول التي دافعت عنها بنفسى أثناء المناقشة التي وقعت لي شخصياً مع الكرديناز لافيجرى وفي نفس المؤتمر الذى عُقد أخيراً في بروسل - قد صادفت في كتابك تأييداً وتعضيدها مع الآيات البينات والحجج الدامغات وال Shawahid التي لا تعارض والبراهين التي لا تتناقض، فإن هذه الدلائل غير داخلة في معلوماتي عن الديانة الإسلامية، لأن معلوماتي هذه هي بالطبع والضرورة غير مستكملة، وقد كان في هذه الدلائل دحض لجميع المطاعن الصادرة لا عن حق ولا يقين مع مناقضتها (أى المطاعن) للدين المسيحي نفسه تمام المناقضة، ولو أن القائم بها هو من أمراء الكنيسة، وقد تابعه أشياعه من غير ما روية ولا إمعان، فقذفوا بها على ديانة يجهلون أصولها وقواعدها، وأنت تعلم أنهم من بعد ذلك التزموا بتعديل خطتهم وتقليل وطأتهم، وهذا أحسن ما يجب عليهم.

إنني لمسرور لعلمي بأنك مشتعل بتصنيف كتاب وافٍ في هذا الموضوع، وأن تنظره بفروع صبر، لأن فتاوى العلماء والقضاء والدلائل الأخرى التي قلت بأنك ستوردها فيه يكون بها سد لأفواه أولئك الذين يدعون بخدمة الله والكنيسة، ويجعلون مصالحهم وفوائدهم فوق ذلك كله، وأنا على يقين من أنه لا تقوم لهم بعد ذلك قائمة، ولا يبدون أدنى اعتراض، وإنني أكون لك شاكراً إذا تفضلت بإتحافي بنسخة من بعد طبعه، ولا شك أن ذلك يكون قريباً إن شاء الله، وإننيأشكرك على ذلك مقدماً من جميع جوارحي.

و قبل أن أختتم هذا الكتاب يلزمني أن أحيطك علمًا بأني قد اطلعت باهتمام زائد على محاضر الجمعية الجغرافية الخديوية التي تكرمت بإرسالها إلى، وخصوصاً كتابك الذي بعثت به إلى جريدة الأجيبسيان غازت، فهو لا يصح الجدال فيه مطلقاً، وأنذر لك من هذا القبيل أمراً قد وقع لي، وهو

أن الحكومة البرتغالية قدمت مذكرة على (إلغاء الاسترقاق والنخاسة في الأراضي البرتغالية)، وقد جاء فيها من الأفلاط الفاضحة والأوهام الفاحشة أنه «مع احتلال الإنكليز القطر المصري فما زال به سوق للأرقاء، وفيه يشتري الوالي نفسه وأكابر البلاد وأغنياؤها الأرقاء الذكور لتشغيلهم في أعمال الفلاح، والطواشية لحراستهم، والإماء لحريرهم» (فتحجب)، ولكنني أبطلت ذلك ودحضته بالحجج والبراهين حتى ذهبت أمثل هذه الأقوال أدراج الرياح، بحيث إن هذه الجملة قد أُسقطت هي وما يماثلها تلقاء احتجاجي الذي مزجت فيه بين الشدة والحق، فلم يظهر لها أثر في المجموعة النهائية المضمنة لأعمال المؤتمر، وهذا أمر محتم علىًّا تحديداً لا مناص لي من القيام به، وقد أديته وفزت في ذلك بالسعادة، وإنني لأكون ممتناً شاكراً إذا سنت الفرصة فبلغت هذه الأحوال المسامع الخديوية العلية.

ثم إنني أكرر عليك الشكر والثناء على ما تكرمت به من إرسال كتابك الجليل ... إلخ.

الملحق الثامن

لا يخفى أن القرآن الشريف قد تُرجم إلى أغلب اللغات الإفرنجية كلها، بل إن له في بعضها ترجمتين، وقد اتفقا على أن أحسن ترجمة بالنسبة لبقية الترائم هي الترجمة الإنكليزية ثم الفرنساوية، ولبعضه في الألمانية ترجمة منظومة بالشعر، أقول: وقد استخدم الموسيو لابوم أحد علماء فرنسا الترجمة الفرنساوية التي عُنى بها الموسيو كازمرسكي، فرتّب القرآن على نمط منطقي بحسب المواضيع، خلاف الترتيب المعهود، فجعل جميع الآيات التي لها صلة وارتباط ببعضها في باب واحد، مثل ذلك: جميع أحكام التوحيد وكل ما يتعلق به تراها بعدها وعدد سورها في المصحف في الباب الذي عنوانه (التوحيد)، ومثلها كل ما يتعلق بالكرم والمرؤة والقتال والديانات والقصص والطلاق والميراث والمعاملات وغير ذلك.

وقد نقلت عنه جميع الآيات المختصة بالرق وبالخدمة وألحقتها بهذه الرسالة؛ ليتيسر الرجوع إلى التفاسير بكل سهولة، وإطلاع الطالب فيها على التفاصيل التي يريدها.

هذه هي الآيات الواردة في القرآن الشريف كلها بخصوص الرق والخدمة، وعددها آية: ٢٣٤

- سورة محمد ٤٧ - آية ٤: ﴿فَإِذَا لَقِيْتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَصَرْبِ الرِّقَابِ حَتَّىٰ إِذَا أَنْخَنْتُمُوهُمْ فَشَدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّىٰ تَضَعَ الْحَرْبُ أُوْزَارَهَا﴾.
- سورة النحل ١٦ - آية ٧١: ﴿وَاللَّهُ فَضَلَّ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ فَمَا الَّذِينَ فُضِلُوا بِرِزْقِهِمْ عَلَىٰ مَا مَلَكُتْ أَيْمَانُهُمْ فَهُمْ فِيهِ سَوَاءٌ أَفَبِغُنْمَةِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾.
- سورة النساء ٤ - آية ٣٦: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ و... و... ﴿وَمَا مَلَكْتَ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُحْتَالًا فَخُورًا﴾.
- سورة التوبة ٩ - آية ٦٠: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ﴾ و... و... ﴿وَفِي الرِّقَابِ﴾ ...
- سورة النور ٢٤ - آية ٣٣: ﴿وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكْتَ أَيْمَانُكُمْ فَكَانُوا يُتْبَعُونَ هُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَأَتُوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَيْتُكُمْ وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَّأْتُكُمْ عَلَى الْبِيَاعِ إِنْ أَرْدَنَ تَحْصُنًا﴾.
- سورة المجادلة ٥٨ - آية ٣: ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّ﴾.
- سورة المجادلة ٥٨ - آية ٤: ﴿فَمَنْ لَمْ يَجْدُ فَصِيَامُ شَهْرِيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّ فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِي طَاعُمٍ سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾.
- سورة البقرة ٢ - آية ٢٢١: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَنَّ وَلَمَّا مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبْتُمْ﴾.
- سورة النساء ٤ - آية ٢٤: حرمت عليكم ... و... ﴿وَالْمُحْسَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكْتَ أَيْمَانُكُمْ﴾.
- سورة النساء ٤ - آية ٢٥: ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طُولًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْسَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكْتَ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَّاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ﴾.

بعضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَأَتُوهُنَّ أُجْوَرُهُنَّ بِالْمُعْرُوفِ
مُحْسَنَاتٍ غَيْرِ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتٍ أَخْدَانٍ فَإِذَا أَحْسِنَ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاجِشَةٍ
فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْسَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتِ مِنْكُمْ وَأَنْ
تَصْبِرُوا حَيْثُ لَكُمْ﴾.

- سورة المؤمنون ٢٣ - آية ٦-١: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ
خَاسِعُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ لِلرَّكَاهِ فَاعْلَوْنَ
وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ * إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكْتَ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ
غَيْرُ مَلُومِينَ﴾.
- سورة المراج ٧٠ - آية ٢٩ و ٣٥ و ٣٠: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ *
إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكْتَ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ﴾ ... ﴿أُولَئِكَ فِي جَنَّاتٍ
مُكَرْمُونَ﴾.
- سورة الأحزاب ٣٣ - آية ٥٠: ﴿قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرِضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا
مَلَكْتَ أَيْمَانُهُمْ لِكِيلًا يَكُونُ عَلَيْكَ حَرْجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾.
- سورة المائدة ٥ - آية ٨٩: ﴿لَا يُوَاحِدُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُوَاحِدُكُمْ
بِمَا عَدَّتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ
أَهْلِيْكُمْ أَوْ كِسْوَتِهِمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ﴾.
- سورة الزخرف ٤٣ - آية ٣٢: ﴿وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لَّيَتَّخَذَ
بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا﴾.
- سورة النور ٢٤ - آية ٣٢ و ٣٣: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَيِّ مِنْكُمْ وَالصَّالِحَيْنِ مِنْ
عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءٍ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ ... ﴿وَلَا تُكْرِهُوْ
فَتَيَّاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرْدَنَ تَحَصَّنَا لِتَبَغُّوا عَرْضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكِرِهُهُنَّ
فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

الملحق التاسع

ترجمة حياة الكرديناں لافيجري

قد وقفت على فصول كثيرة بشأن هذا الرجل والكلام عليه، وبعضها بمدحه وبيان فضائله، والأخر بذمه وذكر مثالبه، وقد أحبيت أن أورد شيئاً من أقوال الطرفين لإحاطة القراء الكرام ليكونوا على بينة من أمره.

كتب المؤسیو شارل سیمون ترجمة حياة الكرديناں لافيجري في صدر کراسة عنوانها «محاربة الاسترقاء»، وهي الكراسة نمرة ۲۲۰ من ضمن الكراسات الأسبوعية التي تصدرها باسم المكتبة الأهلية الجديدة Nouvelle Bibliothèque Populaier قال فيها ما خلاصته:

ولد شارل مارسيال المان لافيجري في مدينة بايون في ۳۱ أكتوبر سنة ۱۸۲۵، وأراد أبوه أن يخرجه في علم القوانين، ولكن أمياله اتجهت إلى الكهنوت، فدخل بمدرسة سان سولبيس، ثم عين أستاذًا للتاريخ الكنائي في مدرسة السوربون بعد أن نال رتبة الدكتورية في اللاهوت، واشتهر بفصاحة التعبير وحسن الإلقاء.

ولما وقعت الفتنة في سنة ۱۸۶۰ في بلاد الشام أرسل في مأمورية إلى بلاد المشرق، وفي سنة ۱۸۶۳ عين أسقفًا لمدينة نانسي في فرنسا، وبعد ذلك بأربع سنوات أنشئت لأجله وظيفة رئيس الأساقفة في مدينة الجزائر، ومن ذلك العهد ظهرت أعماله وشاعت فضائله، ولما انعقد مجمع روما في سنة ۱۸۷۰ كان من أول القائدين بعصمة البابا، وترشح للانتخاب بالنيابة عن مقاطعة البيزنات السفل، فلم ينجح وخاب خيبة سياسية أخرى في الانتخابات التي وقعت سنة ۱۸۷۱، وفي عام ۱۸۷۴ أسس إرسالية الصحراء والسودان، ثم نظم طائفة الآباء البيض في الجزائر، وبعد ذلك في طرابلس وفي تونس، وهو من أكابر رجال هذا العصر، بل قليل منهم من تنجب إليه النفس وتميل نحوه العواطف مثله، وفي ملامحه اللطف والطيبة والثبات، وهو من البلاغة والفصاحة بمكانة قل أن يناظره فيها غيره، وقد أتى بكثير من الأعمال الخيرية التي تخلد له الشكر مدى الدهر، وقد اكتسب رتبة الدكتورية في الآداب وفي الحقوق وفي اللاهوت وهو من أفالضل الأدباء وأكابر المحققين،

ولو أنه اشتغل بالأمور الدينية لكان الآن متربعاً في أرقى المناصب وأسنى المراتب، لأنه جمع صفات السياسة والكياسة والدراءة والتنظيم والترتيب وصدق العزمية وثبات المقصود، وغير ذلك من جميل الخلال.

ولا تسل عما أثاره هذا الرجل من الأعمال لتقدم أفريقيا، فإنه يجلُّ عن الحصر، ويکاد يغيب عن الذكر، ولذلك فلا غرابة في أن العرب الذين خدمهم الكردينال خدمات فائقة في مدة القحط الذي وقع سنة ١٨٦٧ سموه المرابط الأكبر والواли الأعظم، وجاهروا بأنه إذا كان غير المسلمين لا بد من دخولهم جهنم (في الكوشة) بنص القرآن فلا شك أن الكردينال لافيجرى مستثنى من ذلك، وقد ساعد على توطيد أركان السلام في تونس أكثر من جيش فيه ١٠٠٠٠ مقاتل.

هذا هو رأي غامبتا، ومما يزيده اعتباراً أن غامبتا ما كان يخفي عداوته وكراهته للأعمال الكاثوليكية، وقبل مجيء الكردينال لافيجرى إلى تونس لم يكن بها مستشفيات ولا مدارس ولا تكايا للفقراء، بل ولا مقبرة للنصارى، فلم تمض سنتان حتى بذل الأوضاع وأذهب الأحقاد، وهذا الخواطر، وجمع الكلمة، وأسس كثيرة من العمائر الخيرية والوطنية والدينية، وجمع لها المال اللازم بنفسه من أفراد الناس، وقام في جميع أنحاء تونس بالتأسيس والعمارة والترميم والتعليم والتنظيم، وبعث بالإرساليات الدينية إلى أواسط أفريقيا، وشاد كنيسة كترائية (جامعة) مؤقتة في تونس في ظرف ستين يوماً فقط، وبني المدرسة الجميلة المعروفة بمدرسة سان شارل، وأوجد جبانة وديراً في مدينة تونس، وأقام كنيسة كترائية في قرطاجة، وأكثر المدارس المجانية والمستشفيات والملاجئ الخيرية في كل مكان، وجال في أقطار أفريقيا كنهر يفيض بالخيرات والبركات، ولكن الصنيع الذي يخلد ذكره على مدى الأدوار هو مشروعه الفائق الفاخر الذي غايته منه إحداث العقبات في طريق النخاسين، وإشهاره الحرب العوان عليهم، وقد فاز في ذلك فوراً عظيماً؛ إذ جعل الملوك والأمم تتضم إلى لوائه في هذا الجهاد، ولهذا المقصود ألقى خطاباته الطنانة الرنانة التي سارت بذكرها الركبان في جميع أقطار أوروبا، وهي في غاية البلاغة لما صورته من الأفكار السامية والحقائق التي تتتصدّع لها الأفئدة. أ.ه. ملخصاً.

وقد رأيت في معجم المعاصرين Dictionnaire des contemporains ما تعرّيفه:

لافيجري هو من أخبار فرنسا، وقد تحصل على رتبة الدكتورية في اللاهوت، و Ashton في التعليم وصار مدرساً للتاريخ الكنائسي في مدرسة باريس العليا Faculté de Paris، وقد وُظف في وظائف شرف كثيرة في معية البابا برومـة، ثم بعد ذلك صار عضواً في المجلس الإمبراطوري للمعارف العمومية، ثم عُين رئيساً لأساقفة الجزائر، فأسس فيها مدارس أيتام كثيرة، وخصصها لأولاد العائلات العربية التي برح بها الفقر، وعضتها أنبياء الاحتياج، وقد حاول نشر الديانة النصرانية فيما بين أولاد أهالي الجزائر فناوأته الحكومة الحربية فيها، وعارضته معارضة شديدة استوجبت وقوع جدال هائل بينه وبين المارشال ماكماهون (سنة ١٨٦٨)، وهو حائز لنشان أوفيسـيه دولا ليجيـون دونور، وله كتب ابتدائية، وله كتب كنائـية.

وقد اطلعت على أشياء كثيرة تختلف ذلك بالمرة، ولو أن أغلب الساخطين على الرجل يعترفون بفضلـه وسعة اطلاعـه، فمن ذلك خطبة ألقاها بمدينة شنتو Cento من أعمال إيطاليا في يوم ٣٠ أغسطس سنة ١٨٩١، حضره الأستاذ بالوني المدرس الآن في المدرسة الطليانية بمصر القاهرة، فاستخلصـت منها ما يأتي، قال في سياق كلامـه:

لافيجري يساعد على إزالة أطلال قرطاجنة، وتبيـيد معالـها، ليأخذـ ما يـجدهـ فيها من المخلفـات والأثار القديمة، ويرسلـها إلى فـرنسـا، وأنـه يـسعـى لنـوالـ غـايةـ سيـاسـيةـ، مـاليةـ ولـذلكـ استـحوـذـ علىـ الأـرـضـ التـيـ لإـرسـالـيـ الكـبـوـشـيـنـ Capucinsـ، وـقدـ تـأـسـسـتـ هـذـهـ الإـرسـالـيـةـ فيـ مدـيـنـةـ توـنـسـ مـنـذـ ٣٠٠ـ سـنـةـ، ثـمـ طـردـ الأـسـقـفـ سـونـرـ ليـأخذـ مرـكـزـهـ لـنـفـسـهـ، وـاجـتـهـدـ فيـ وضعـ يـدـهـ عـلـىـ الأـرـضـ المـخـصـصـةـ لـمـقـبـرـةـ الـقـدـيمـةـ التـيـ باـسـ سـانتـ أنـطـوانـ، وـهـيـ مـلـكـ المستـعـمـرـةـ الكـاثـوليـكـيـةـ فيـ توـنـسـ مـلـگـاـ مـؤـبـداـ، ثـمـ طـردـ منـ بـقـيـ منـ رـهـبـانـ الإـرسـالـيـةـ المـذـكـورـةـ وـاسـتـبـدـلـهـمـ بـآخـرـينـ منـ الفـرنـسـاوـيـنـ، وـطـرـدـهـ لـلـكـبـوـشـيـنـ منـ توـنـسـ لـيـسـ مـنـ السـيـاسـةـ فـيـ شـيـءـ، وـلـكـنـهـ عـلـمـ يـخـالـفـ الأـدـبـ وـالـدـيـنـ مـخـالـفـةـ فـاضـحةـ، وـقـدـ اـشـتـهـرـ هـذـاـ الرـجـلـ فـيـ عـلـاقـاتـهـ مـعـ النـسـاءـ بـمـاـ يـنـافـيـ قـوـاعـدـ الأـدـبـ وـوـاجـبـاتـ الـحـشـمةـ بـالـمـلـةـ، وـمـاـ زـالـ النـاسـ فـيـ روـمـةـ يـذـكـرـونـ الـاسمـ الذـيـ أـطـلقـ عـلـيـهـ فـيـهـ أـيـامـ كـانـ نـازـلـاـ بـهـ فـيـ صـباـهـ، فـقـدـ عـرـفـ عـنـ الـخـاصـ وـالـعـامـ بـأـنـهـ زـيـرـ النـسـاءـ coureur de femmesـ فـيـ مـيـدانـ إـسـپـانـيـاـ، وـأـنـهـ لـيـطـلـبـ لـنـفـسـهـ أـنـ يـرـتـقـيـ إـلـىـ الـبـابـوـيـةـ فـيـكـونـ أـكـبـرـ أـكـبـرـ الـنـصـرـانـيـةـ، وـيـقـالـ

إنه إذا نال هذه الغاية جعل مركزه في أفريقيا، وجنوده من القساوسة الذين يقال عنهم إنهم يسعون في إلغاء النخاسة قد أوغلوا في الصحراء، واقتربوا من أبواب بلاد التكروز (بلاد النجر) حيث تقع هذه التجارة حقيقة، ولكن هناك أمراً لا يفهمه الإنسان في أعمال هذا الكرديناں التي يتخذها ضد الاسترقاء، وذلك أنه يجتهد في تحرير الأرقاء في البلاد الشاسعة القاصية على يد قسوس قد سلّحهم بالبنادق والمدافع، ومع ذلك نستغرب منه في تونس التي نراه فيها حاكماً مطلق التصرف يمكنه بكلمة واحدة تحرير عدد عديد من الأرقاء والإماء، وخصوصاً الإماء، فإنهم ما زالوا في دور الأغنياء ومنازل الكبار، إذ إنه يترك الفخر في البحث على إنقاذ الأرقاء في الحاضرة (تونس) نفسها إلى فنصل إنجلترا، وهو قادر على تمام ذلك من غير اتخاذ الرهبان المجندين ومن غير استعمال البنادق والمدافع، ولا أقول ذلك جزافاً، بل إنني بنفسي أخذت من قنصلاتو إنجلترا جارية من ضمن ٢٩ جارية أعتقها القنصلاتو مرة واحدة، ولا شك أن أوربا تجهل ذلك، ولا فيجري يسكت عن يخبره بمثل هذه الأمور، ولا غرابة، إذ إن تحرر الأرقاء في تونس لا يستوجب إنفاق الدرهم والدينار ولا يستلزم جمع القناطر المقنطرة لأجل الاستحصل على المالك الأفريقي، بحجة إنقاذ الأرقاء من ربة الاستعباد.

وقد قابلت كثرين من الذين عرفوه أيام إقامتهم الطويلة بتونس، فأخبروني بما يأتي بعضه:

هذا الرجل يشتري الأرقاء من أواسط أفريقيا، ثم يأتي بهم لتونس، ومن هناك يرسلهم إلى مالطة فيجبرهم على تغيير الإسلامية واعتناق الديانة النصرانية، وبعد أن يعلمهم فيها ويصيّرهم أساقفة يدعوهم «الآباء البيض» ويبعث بهم إلى أواسط أفريقيا ثانية لأجل إلزام أقرانهم وإخوانهم بترك ديانتهم والاقتداء بهم في التمذهب بالنصرانية، وقد اشتري عربات لدفن الموتى وخيوطاً وبغالاً ثم باع ذلك كله بأثمان باهظة إلى القومسيون البلدي في تونس فأصاب من ذلك ربيعاً عظيماً. ومما يحكى عنه أياضاً أنه منذ ست أو سبع سنوات كان له كروم يقوم بها رجل من الفلاحين، ويعتنى بشأنها، فطرده ووضع قسيساً في محله، ولجهل هذا بأمور الزراعة والعناية بالكرم فسد العنبر، ولم يأت بالخمر المعتمد الحصول عليه، فغضب لافيجري على القسيس المتقلّح وعاقبته بعقوبة غريبة؛ إذ ألممه برعي الغنم والمواشي في ضواحي سيدي بوسعيد في المرسى. وأسس مدرسة سان شارل ثم باعها للحكومة في تونس بربح عظيم جداً، وله في الجزائر مزروعات من الخرشوف والكرום يستغلها كأنه رجل من الأهالي ليس منقطعاً للدين وخدمته.

وأهم المزايا التي في هذا الرجل أنه على درجة عظيمة من الفهم والعرفان، وأنه متحصل على رتبة الدكتورية في اللاهوت والطب والحقوق والعلوم والفلسفة، وإذا خطب خلب الألباب وتملّك العقول ولعب بالأفكار كيما شاء، وفي وجهه سماحة وبشاشة تغزان الإنسان ولا تخبرانه بما انطوى عليه من سوء المقاصد ورذيل السجايا، والحق أنه تاجر لا خادم للديانة، وإذا عاداه أحد أشهر عليه الحرب العوان، وواصل عليه الطعان حتى لا يكون له مخلص منه ولا مناص. وقد أرسل رجلًا من أشياعه إلى مالطة وعينه في وظيفة دينية على شرط أنه يخصص له نصف وظيفتها ودخلها، فتم الأمر، ولكن الرجل كان معه تعليمات سياسية أخرى، فلم يتبصر في كيفية إنفاذها، ومما يدل على ذلك أنه قام ذات يوم على مائدة جمعت كثيراً من الناس، ثم رفع الكأس قائلاً لتحي الجمهورية الفرنساوية، فطردته الحكومة الإنكليزية منها.

وقد رويت لي أشياء كثيرة أجزئ عنها، فيما سبق كفاية.

هوا مش

- (١) انظر مجموعة الجمعية الجغرافية الخديوية الصادرة في مارس سنة ١٨٩١
نمره ٦ من السلسلة ٣ صحفة ٤٧٠. ا.ه. مترجم.
- (٢) وقد استتصوبت هذا الاقتراح فزدته في عنوان هذه الطبعة.

